

الحماية المدنية الوقائية للصحة البيئية

د. سمير سعد رشاد سلطان

قسم القانون المدني- كلية الحقوق- جامعة المنصورة

الحماية المدنية الوقائية للصحة البيئية

د. سمير سعد رشاد سلطان

ملخص:

تعد البيئة بمكوناتها المختلفة مثل: جودة الهواء الخارجي والداخلي، ونوعية المياه، والنظام الغذائي، ونمط الحياة، وغيرها، يمكن أن تساهم، في ظهور العديد من الأمراض ذات الأصل المتعدد.

كما تعد حماية الصحة، بصفة عامة، والصحة البيئية بصفة خاصة التزام يقع على عاتق الدولة من خلال مؤسساتها المختلفة، وتعتمد هذه المؤسسات في أداء مهامها للقواعد التشريعية المعمول بها في هذا الصدد، وهو ما يلعب بشأنها القانون العام الدور المركزي الفاعل والمنشود.

ومع ذلك، يمكن للقانون الخاص، وتحديدًا القانون المدني أن يؤدي دوراً فاعلاً في حماية الصحة البيئية من خلال ضرورة إعادة النظر في وظائف المسؤولية المدنية، حيث تقوم المسؤولية المدنية، وفق قواعدها الحالية، بوظيفة أساسية وهي الوظيفة التعويضية أو الإصلاحية، ثم تلعب الوظيفة الوقائية دوراً ثانوياً.

ويقوم الدور الوقائي في مسائل الصحة البيئية بدور أفضل بكثير من نهج المسؤولية المدنية في صورتها التعويضية، نظراً لجسامة الأضرار التي يمكن أن تحدث نتيجة الإخلال بقواعد الصحة البيئية، وهي أضرار توصف بالجسيمة، والتي لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها.

ولا يقتصر الأمر على ذلك، بل أن نطاق هذه الأضرار لم يعد نطاقاً فردياً بل تجاوز حد الأضرار الجماعية، بل ويمكن في بعض صورته يشمل ضرر عالمي.

Preventive civil protection of environmental health

Dr. Samir Saad Rashad

Faculty of law- Mansoura university- Department of Civil

Abstract:

The environment, with its various components such as: air quality, water quality, diet, lifestyle, etc., can contribute to the emergence of many diseases of multiple origins.

Protecting health, in general, and environmental health, in particular, is an obligation that falls on the state through its various institutions. In performing their duties, these institutions rely on the legislative rules in force in this regard, and in this regard, public law plays the central, effective and desired role.

However, private law, specifically civil law, can play an effective role in protecting environmental health through the necessity of reconsidering the functions of civil liability, as civil liability, according to its current rules, performs a basic function, which is the compensatory or corrective function, and then the preventive function plays a role. Secondary.

The preventive role in environmental health issues plays a much better role than the civil liability approach in its compensatory form, given the seriousness of the damages that can occur as a result of violations of environmental health rules, which are described as serious damages that cannot be repaired or irreversible.

The matter is not limited to that, but the scope of these damages is no longer an individual scope, but has exceeded the limit of collective damages, and in some of its forms it may even include global damage.

مقدمة عامة

أهمية موضوع البحث:

يتم قياس عواقب التدهور البيئي على صحة الإنسان بانتظام من قبل منظمة الصحة العالمية (WHO)، والتي تقدر تقريباً أن ربع حالات الوفيات وكذلك الأمراض المزمنة في العالم ترجع إلى عوامل بيئية وسلوكية.

ولا شك أن البيئة بمكوناتها المختلفة مثل: جودة الهواء الخارجي والداخلي، ونوعية المياه، والنظام الغذائي، ونمط الحياة، وغيرها، يمكن أن تساهم، في ظهور العديد من الأمراض ذات الأصل المتعدد مثل: السرطان، وأمراض الجهاز التنفسي، والحساسية، والربو، وأمراض القلب والأوعية الدموية، والسكر، والسمنة، والملاريا، وغيرها.

ومن المؤكد أن حماية الصحة، بصفة عامة، والصحة البيئية بصفة خاصة تقع على عاتق الدولة من خلال مؤسساتها المختلفة، وتعتمد هذه المؤسسات في أداء مهامها على القواعد التشريعية المعمول بها في هذا الصدد، وهو ما يلعب بشأنها القانون العام الدور المركزي الفاعل والمنشود.

وعلى الرغم من ذلك، وانطلاقاً من ضرورة تكامل الأدوار القانونية، فإن القانون الخاص، بفروعه المختلفة يمكن أن يلعب دوراً محورياً، كذلك، في مجال حماية الصحة البيئية، وهو الأمر الذي نحاول الاجتهاد بشأنه من خلال هذه الدراسة.

ويظهر دور القانون الخاص، وبصفة خاصة القانون المدني في حماية الصحة البيئية من خلال ضرورة إعادة النظر في وظائف المسؤولية المدنية، حيث تقوم المسؤولية المدنية، وفق قواعدها الحالية، بوظيفة أساسية وهي الوظيفة التعويضية أو الاصلاحية، ثم تلعب الوظيفة الوقائية دوراً ثانوياً.

وبالنظر لخطورة الأضرار الناشئة عن الصحة البيئية، وكذلك طبيعة هذه الأضرار، فيجب تعزيز الدور الوقائي للمسؤولية المدنية، وهي دعوة تم المناداة بها منذ عدة سنوات، ولم تلق بعد استجابة تشريعية مناسبة كقاعدة عامة، ومع ذلك فقد تم تقنين إحدى آلياتها في فرنسا، دستورياً وقانونياً، من خلال قاعدة خاصة وهي قاعدة الاحتياط، وتوصف بكونها قاعدة خاصة لاقتصار نطاقها على المسائل البيئية، ومع ذلك فقد توسع القضاء في تطبيقها على المسائل الصحية.

ومن الجدير بالذكر أن الدور الوقائي في مسائل الصحة البيئية أفضل بكثير من نهج المسؤولية المدنية في صورتها التعويضية، نظراً لجسامة الأضرار التي يمكن أن تحدث نتيجة الاخلال بقواعد الصحة البيئية، وهي أضرار توصف بالجسيمة، والتي لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها.

ولا يقتصر الأمر على ذلك، بل أن نطاق هذه الأضرار لم يعد نطاقاً فردياً بل تجاوز حد الأضرار الجماعية، بل ويمكن في بعض صورته يشمل ضرر عالمي. كما يمكن أن توصف أضرار الصحة البيئية بكونها أضراراً ممتدة من حيث الزمان، حيث تمتد لتشمل، كذلك، الأجيال الحالية والأجيال المستقبلية.

وكانت السلطات العامة قد واصلت على مر السنين مواجهة مخاطر وأضرار الصحة البيئية من خلال زيادة تدخلاتها من خلال اعتماد تدابير وقائية مثل: التدابير التي تم نشرها في مجال الوقاية كمكافحة التدخين السلبي، والقوانين المتعلقة بمعالجة النفايات، وإنشاء منظمات مراقبة الصحة، أو من خلال القمع وتغليظ العقوبات على الملوّثين والمخالفين، وحتى في حالة الشك وعدم اليقين العلمي من مخاطر وأضرار الصحة البيئية فقد تم اعتماد المبدأ الاحترازي " مبدأ الاحتياط" والذي يدعو لاتخاذ التدابير الوقائية المناسبة في حالة المخاطر المستقبلية لوجود أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها.

ولم يقف القضاء المدني مكتوفي الأيدي في إبراز دور فاعل في هذه القضية، فقد تم الاستعانة بإحدى الآليات المدنية والتي تجمع بين وظيفتي الإصلاح والوقاية وهي نظرية مضار الجوار غير المألوفة ومحاولة تطويع أحكامها للتطبيق على قضايا الصحة البيئية.

علاوة على ذلك، فقد ذهب الاتجاه الفقهي الراجح في فرنسا لتطبيق مبدأ الاحتياط باعتباره مبدأً للمسئولية المدنية، على الرغم من معارضة بعض الفقه في ذلك، الأمر الذي يؤدي، بلا شك، لضرورة تغيير المفاهيم الأساسية لشروط وأحكام وآثار المسؤولية المدنية في صورتها التقليدية.

وتجدر الإشارة، في هذا الشأن، أن هناك قوانين أخرى في نطاق القانون الخاص، يمكن أن تؤدي دوراً بارزاً من خلال آليات مختلفة لحماية الصحة البيئية، ونعرض من خلال هذا البحث لثلاث نماذج منها، حيث يمكن النظر في قانون حماية

المستهلك وبصفة خاصة الالتزام باعلام المستهلك بالصفات الخطرة في المنتجات والتي تتمثل في آثار المنتج البيئية والصحية، وكذلك المنتجات الصحية والطبية التي تمنح ترخيصاً بتسويقها حيث يمكن الزام المنتج بدراسات حتى بعد طرح المنتج للتداول وهو ما يعرف بامتداد المبدأ الاحترازي (الاحتياط).

ويظهر أيضاً في نطاق القانون الخاص واجب اليقظة والذي تم تقريره بالقانون التجاري الفرنسي على الشركات الكبرى والتي يلزمها من خلاله باتخاذ تدابير وقائية لحماية حقوق الانسان والصحة والبيئة.

كما يمكن لقانون العمل أن يؤدي دوراً وقائياً، بالغ الأهمية، في مجال بيئة العمل وتأثيرها على صحة العمال من الناحيتين البدنية والعقلية، ويظهر ذلك بشكل جلي من خلال آليتين أساسيتين وهما: نظام المراقبة الصحية، وتعزيز قواعد السلامة والصحة المهنية.

إشكالية البحث:

نحاول من خلال هذه الدراسة البحث عن دور وقائي فاعل لقواعد القانون المدني، والقوانين الخاصة ذات الصلة، لحماية الصحة البيئية للإنسان. وتم تسليط الضوء بشكل مفصل لتأثير المخاطر البيئية وأضرارها على صحة الانسان، سواء في مجال البيئة التي يعيش فيها، أو كذلك من خلال بيئة العمل. وتظهر الإشكالية، بشكل كبير، في ظل الكمون أو الخفاء طويل المدة للأضرار الصحية الناشئة عن المخاطر البيئية، واستدعاء الحاجة لضرورة المواجهة من المصدر أو المنبع، وهو ما لا يتحقق إلا باتخاذ التدابير الوقائية المناسبة. كما تظهر أهمية حماية الصحة البيئية للإنسان من خلال التدابير الوقائية أكثر من النهج العلاجي الذي تنتهجه المسؤولية المدنية في صورتها الحالية، مما يسلب الضوء على ضرورة توسيع نطاق وظيفة المسؤولية المدنية بإضافة قواعد جديدة لتصبح وظيفة وقائية بجانب وظيفتها العلاجية، حيث إن الدور الوقائي للمسؤولية بقواعدها الحالية هو دور ثانوي لا يناسب، على الاطلاق، مواجهة مخاطر الصحة البيئية.

كما تظهر اشكالية هذا البحث من خلال دراسة الآليات الجديدة التي تقوم بدور وقائي، خاصة في القانون الفرنسي، مثل مبدأ الاحتياط، ومبدأ المراقبة الصحية وتتبع التعرضات، وامكانية الاستفادة منها في القانون المصري.

منهج الدراسة:

تفرض علينا مقتضيات البحث العلمي ضرورة تحديد منهجاً أو أكثر من مناهج البحث العلمي يتم اتباعه خلال هذه الدراسة. لذا فاني اتبعت في عرض هذه الدراسة منهجاً وصفياً تحليلياً مقارنةً، حيث قمت من خلال المنهج الوصفي، في مواضع متعددة، بوصف تأثير المخاطر البيئية على صحة الانسان، سواء في البيئة التي يعيش فيها بشكل عام، أو كذلك بيئة عمله، وبيان النصوص الدستورية والتشريعية المتاحة حالياً لحماية الصحة البيئية، وقمت بتحليل هذه النصوص على حالة الاعتراف بالحق في الصحة البيئية كحق ذاتي من الحقوق العامة للانسان، ومدى ملاءمتها وكفايتها للتطبيق، وبطبيعة الحال تم استعراض أكثر من موقف قانوني في الأنظمة المقارنة خاصة القانون الفرنسي والتشريعات الأمريكية والتوجيهات الأوروبية ذات الصلة وغيرها، وكذلك الاحكام والاجتهادات القضائية الفرنسية والأمريكية وقضاء محكمة النقض المصرية ذات الصلة، إضافة لعرض موقف القانون المصري من الإشكالات المختلفة التي تطرحها الحماية الوقائية للصحة البيئية.

خطة البحث:

سوف نقسم هذا البحث لثلاثة فصول متتالية يسبقها مبحث تمهيدي، نبين من خلال المبحث التمهيدي لماهية الصحة البيئية، والارتباط القوي بين البيئة والصحة، ونعرض في الفصل الأول لضرورة تعزيز الدور الوقائي للمسئولية المدنية، ونعرض في الفصل الثاني لمبدأ الاحتياط وتأثير تطبيقه على قواعد المسئولية المدنية، ونعرض في الفصل الثالث لبعض صور الحماية الوقائية للصحة البيئية في مجال الأعمال.

مبحث تمهيدي: ماهية الصحة البيئية.

الفصل الأول: تعزيز الدور الوقائي للمسئولية المدنية.

الفصل الثاني: مبدأ الاحتياط.

الفصل الثالث: بعض صور الحماية الوقائية للصحة البيئية في مجال الأعمال.

مبحث تمهيدى

ماهية الصحة البيئية

لم تعد هناك حاجة إلى إثبات أهمية العلاقة بين الصحة والبيئة، اليوم، لا أحد تقريباً يجهل أن صحة الإنسان تعتمد على عدد معين من العوامل الشخصية الخاصة بأي فرد مثل العوامل الوراثية، ونمط الحياة، وما إلى ذلك، كما أنها تعتمد على عوامل محددة مرتبطة بالبيئة التي نعيش فيها كالسكن، ومكان العمل، والمنطقة الحضرية، والفضاء الصناعي، وغيرها.

وتعد الصحة البيئية مجموعة فرعية من الصحة العامة، وتهتم الصحة البيئية بكيفية تأثير صحة الإنسان ورفاهيته بالبيئة الطبيعية والمادية، وتتناول دراستها الظروف المتنوعة التي تشكل الصحة مع مراعاة الاختلافات بين السكان والمناطق. وتتأثر معظم فئات الأمراض والإصابات حول العالم بالعوامل البيئية، وبالتالي، هناك حاجة إلى بيانات صحية ومستدامة للحد من معدلات الإصابة بالأمراض والوفيات بين البشر.

وتجدر الإشارة إلى أن الدراسات الجغرافية قد تناولت العوامل المتنوعة التي تشكل التفاعلات البشرية والبيئية، وكيفية مساهمتها في انتشار المرض وإمكانات الصحة والرفاهية، كما تأخذ أبحاث الصحة العامة نظرة شاملة للبيئة من خلال النظر أيضاً في الطرق التي تولد بها البيئة الاجتماعية مثل: الأحياء، والشبكات البشرية، والديناميات الثقافية، ومستوى التعليم، والنتائج الصحية، وتتناول البحوث الجغرافية المتعلقة بالمرض والصحة التفاعلات المتعددة الأوجه والمتعددة المستويات التي تعمل داخل النظم الاجتماعية والبيئية، بالإضافة إلى تحديد عدم المساواة البيئية في التعرض للسموم والملوثات⁽¹⁾.

ونعرض من خلال هذا المبحث لماهية الصحة البيئية وذلك من خلال بيان تعريف الصحة البيئية (المطلب الأول)، ثم نبين للارتباط الوثيق بين الصحة والبيئة (المطلب الثاني)، ثم نبين وسائل حماية الحق في الصحة البيئية (المطلب الثالث).

(1) Brian King, Environmental Health, 02 September 2022, onlinelibrary-wiley, <https://doi.org/10.1002/9781118786352.wbieg0754.pub2>

المطلب الأول: تعريف الصحة البيئية.

المطلب الثاني: الارتباط بين الصحة والبيئة.

المطلب الثالث: وسائل حماية الحق في الصحة البيئية.

المطلب الأول

تعريف الصحة البيئية

تم تعريف البيئة بأنها حقيقة المحيط الذي نعيش فيه^(٢)، وفي القانون، هناك عدة معانٍ تُعطى لعبارة "البيئة" اعتمادًا على ما إذا كنا نضع أنفسنا في نطاق هذا التشريع أو ذاك، ففي تعريف قديم لها تم تعريفها بالماء والهواء والتربة وكذلك العلاقات بين هذه العناصر مع بعضها البعض من جهة، ومع أي كائن حي من جهة أخرى^(٣). كما تم تعريف البيئة بكونها المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية، وما يحتويه من مواد، وما يحيط بها من هواء وماء وتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت^(٤).

ويمكن النظر إلى البيئة على أنها كل شيء، ولكنها ليست أي شيء فقط، ويجب توسيع غرض التعريف ليشمل حماية الإنسان وهو ما يفتح الطريق معه لمراعاة البعد الصحي في السياسة البيئية.

^(٢) M. Prieur, Droit de l'environnement, Dalloz, 2016, 7e éd. p. 1.

^(٣) directive du 18 septembre 1979, relative aux substances dangereuses, qui définit pour la première fois le terme d'«environnement», en droit de l'Union, la notion s'entend comme «l'eau, l'air et le sol ainsi que les rapports de ces éléments entre eux, d'une part, et avec tout organisme vivant, d'autre part»: art. 2, 1 c), Directive 79/831/CEE du Conseil, du 18 septembre 1979, portant sixième modification de la directive 67/548/CEE (27 juin 1967, JOCE n° 196 du 16 août 1967, p. 1) concernant le rapprochement des dispositions législatives, réglementaires et administratives relatives à la classification, l'emballage et l'étiquetage des substances dangereuses, JOCE, n° L 259, 15 oct. 1979, p. 10.

^(٤) المادة (١/١) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن البيئة، نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٩٩٤/٢/٣، الجريدة الرسمية (٥).

كما أن هناك تعريف قديم وواسع للبيئة يرجع لعام ١٩٧٠ وناتج عن المجلس الدولي للغة الفرنسية الذي اجتمعت فيه لجنة المصطلحات البيئية، حيث تُعرّف "البيئة" بأنها "جميع العوامل الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية والعوامل الاجتماعية التي يحتمل أن يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر، فوري أو طويل الأجل، على الكائنات الحية والأنشطة البشرية"^(٥).

كما أن النظر إلى البيئة كنظام ديناميكي يوضح العلاقة بين البيئة وأثارها على صحة الانسان، حيث يُنظر إلى هذا النظام على أنه مجموعة من الروابط التفاعلية، والعواقب الصحية للدور المؤثر للبشر في تعديل الروابط الفيزيائية والبيولوجية، وعلى سبيل المثال، يعد إطلاق الإنسان للغازات الدفيئة يعتبر الآن المحرك الرئيسي للانحباس الحراري العالمي، وهي عملية تعيد تشكيل النظم البيئية بشكل كبير وتنتج تحديات متعددة لصحة البشر والأنواع الأخرى^(٦).

وبالقطع، أصبحت الصحة معرضة للخطر أيضاً بسبب التدهور البيئي الناتج عن الأنشطة البشرية للهواء والأرض والمياه، والأهم من ذلك، هو حدوث تفاعل الأزمة البيئية، حيث تعمل التحولات الضارة للبيئة البشرية جنباً إلى جنب لتضخيم التهديد الصحي.

ويمثل القرن العشرون مرحلة الانتقال من السياسات المتعلقة بالنظافة إلى السياسات التي تهدف إلى الصحة، كان يُنظر إلى النظافة على أنها وسيلة وشرط للحفاظ على الصحة، ثم تم فهم الصحة على أنها غياب المرض وأدت إلى الاهتمام بصحة أماكن العمل والسلوك الفردي للعمال^(٧).

وتعرف منظمة الصحة العالمية الصحة بكونها "حالة من اكتمال السلامة بدنياً وعقلياً واجتماعياً، وليست مجرد انعدام المرض أو العجز، ويشكل التمتع بأعلى

(٥) F. Charvolin, 1970: L'année clef pour la définition de l'environnement en France, in La revue pour l'histoire du CNRS 2001, n° 4, § 10.

(٦) Merrill singer, Pluralea Interactions and the Remaking of the Environment in Environmental Health, 15 April 2016, onlinelibrary-wiley, <https://doi.org/10.1002/9781118786949.ch21>

(٧) Marie-Laure Moquet-Anger, Santé et environnement, RDSS, 2019, p.5.

مستوى من الصحة يمكن بلوغه أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان، مهما كان عرقه أو دينه أو آرائه السياسية أو حالته الاقتصادية أو الاجتماعية، بل واعتبرت كذلك أن صحة جميع الشعوب شرط أساسي للسلام والأمن العالميين؛ فهو يعتمد على التعاون الوثيق بين الأفراد والدول^(٨).

ويلاحظ على هذا التعريف أن الأمور الصحية لم تعد قاصرة على مسألة النظافة فقط، بل يشمل المفهوم الموسع للصحة أبعاداً أكثر شمولية، مما يسمح من خلالها الجمع بين الجسد والعقل^(٩)، وهو ما أشار إليه التعريف "باكتمال السلامة بدنياً وعقلياً".

ويتجسد هذا الأمر في مجال علاقات العمل، حيث تعتبر حماية الصحة في بيئة العمل هي في طور ترسيخ نفسها كفكرة أساسية تغطي موضوعات وتوجهات القانون المعاصر^(١٠)، كما أن الحالة النفسية والعقلية في بيئة العمل لها آثارها الإيجابية مثل ارتباطها بتحقيق الذات وتنمية الشخصية، ولها كذلك آثارها السلبية مثل الاضطرابات الاكتئابية، والقلق، لذلك حسناً ما فعله المشرع الفرنسي بإدراج مفهوم الصحة العقلية في قانون العمل^(١١).

ولا شك أن هذه الرؤية النظامية للصحة، التي تتجاوز مجرد جوانبها الطبية الحيوية، إلى جانب هذا التعريف الواسع للبيئة، تفتح الباب حول مسألة تعريف المفهوم التكاملي للصحة البيئية.

ويعتقد خبراء حماية الصحة أن الظروف المناخية والبيئية والسكن والنظام الغذائي هي أساساً أصل الأوبئة، ولذلك يجب أن نتعامل مع هذه العوامل البيئية كأولوية، علاوة على ذلك، يسعى خبراء الصحة أيضاً إلى تثقيف السكان بقواعد النظافة،

(٨) <https://www.who.int/fr/about/accountability/governance/constitution>.

(٩) Francis MEYER, Le destinataire des normes en droit du travail: corps, personne ou travailleur?, dans Les normes du travail: une affaire de personnes?, 2015, p. 161.

(١٠) Emmanuelle WURTZ et Hervé LANOUZIÈRE, La santé au travail. Droit et pratique, Economica, 2023.

(١١) la loi no 2002-73 de modernisation sociale du 17 janvier 2002.

بالإضافة إلى نظرتهم للبيئة استناداً للقناعة الطبية بوجود تضامن مطلق بين البيئة وحماية الصحة^(١٢).

وخلافاً لمفهومى الصحة والبيئة، كان مفهوم "الصحة البيئية" موضوعاً لتعريف قانوني دقيق للغاية، حيث ظهر في مؤتمر هلسنكي في عام ١٩٩٤، وهنا اعتمدت لجنة الصحة والبيئة التابعة لمنظمة الصحة العالمية، إعلاناً نهائياً حدد "الصحة البيئية" لأول مرة، ويشمل "تلك الجوانب من صحة الإنسان، بما في ذلك نوعية الحياة، والتي تحددها العوامل الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية والاجتماعية والنفسية الاجتماعية والجمالية للبيئة، كما أنها تتعلق بسياسة وممارسات الإدارة والتحكم والوقاية من العوامل البيئية التي من المحتمل أن تؤثر على صحة الأجيال الحالية والمستقبلية"^(١٣).

ويتسم هذا التعريف بأنه تتوافق الصحة البيئية، في المقام الأول، مع الفهم العلمي لصحة الإنسان على أساس بيئته، حيث يتوافق هذا التعريف للصحة البيئية مع الأدوات المؤسسية التي سيتم تعبئتها لمنع العواقب الصحية الناجمة عن الأضرار البيئية والحد منها.

كما ينظر للصحة البيئية على أنها جزء من منطق التنمية المستدامة، لأنها تسعى إلى مراعاة صحة الأجيال الحالية والمستقبلية.

وبعد أن وضعت منظمة الصحة العالمية مفهوم الصحة البيئية عام ١٩٩٤ بعبارات واسعة، ثم تقرير اتفاقية آرهوس في ديباجتها عام ١٩٩٨ على أن "لكل فرد

(12) La Fabrique écologique, Les territoires au défi de la santé environnementale. De l'histoire à l'action, 2015, p. 8.

(13) La 28 Conférence Européenne sur cc Environnement et Santé» s'est tenue à Helsinki du 20 au 22 juin 1994 regroupant plus de 60 ministres de la Santé et de l'Environnement de 47 pays européens. Des représentants de l'Organisation des Nations Unies, des organisations intergouverne- mentales et de 13 organisations non-gouvernementales ont également participé à cette conférence.

https://www.appa.asso.fr/wp-content/uploads/2020/05/Conf_Helsinki_1994_1995.pdf.

الحق في العيش في بيئة مناسبة لضمان صحته ورفاهه^(١٤)، إلا أنه مع ذلك لم يكن هناك تحركاً ملموساً بشكل وقائي واستباقي إلا بعد حدوث الأزمات الناشئة عن تفاعلات البيئة على صحة الإنسان، وعلى سبيل المثال أزمة الأسبستوس في فرنسا^(١٥).

ولذلك يبدو أن الصحة البيئية المتعددة الأبعاد تتوافق، للوهلة الأولى، مع مجموعة الاهتمامات البيئية والصحية التي تم فهمها من قبل، ويظهر ذلك بشكل واضح من الارتباط الوثيق بين الصحة والبيئة.

المطلب الثاني

الارتباط بين الصحة والبيئة

تعد مقولة جوفينال "العقل" السليم" في الجسم "السليم" حتى وقت قريب، هي المبدأ الذي نحتاج جميعاً إلى تنميته، فقد أصبحت اليوم أمنية للبشرية الوصول لغاية الجسم السليم وتحتاج تحقيق هذه الغاية التدريب عليها، حيث أن قضية التلوث البيئي^(١٦) أصبحت ذات أهمية كبيرة في مجتمعاتنا المعاصرة مع ارتباط صحة الإنسان بها ارتباطاً وثيقاً.

وأصبح الهدف المنشود اليوم هو "جسم سليم في بيئة صحية"، ولا شك أن هذه الفكرة ليست بالجديدة، حيث إن الروابط بين الصحة والبيئة متأصلة دائماً.

(14) Convention internationale sur l'accès à l'information, la participation du public au processus décisionnel et à la justice en matière d'environnement signée le 25 juin 1998, Nations unies, Recueil des traités, vol. 2161, p. 447.

(15) H.-J. Scarwell, I. Rousselle, L. Charles, Environnement et santé: quels enjeux, quels acteurs, quelle intelligibilité?, Développement durable et territoires, 2013, vol. 4, n° 2, §1.

(16) يقصد بتلوث البيئة "كل تغير في خواص البيئة يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بصحة الإنسان والتأثير على ممارسته لحياته الطبيعية، أو الإضرار بالموائل الطبيعية أو الكائنات الحية أو التنوع الحيوي "البيولوجي" (المادة (٧/١) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن البيئة)

وبالفعل، في العصور القديمة، كتب أبقراط: "لدراسة الطب بعمق أكبر، يجب علينا أولاً أن نأخذ في الاعتبار الفصول، ومعرفة نوعية المياه والرياح، ودراسة الحالات المختلفة للتربة وأسلوب حياة السكان"^(١٧).

بعد ذلك، في القرن الثامن عشر، كانت بيئة العمل محل الاهتمام الكبير والدراسة من أجل فهم عواقبها على صحة العمال، وتم دحض نظرية السببية الطبيعية للمخاطر والأزمات^(١٨).

وتم التأكيد على أن للأشخاص، بلا شك، دوراً يلعبونه في الوقاية من مخاطر الإضرار بصحتهم من خلال حماية بيئتهم على وجه الخصوص.

كما أن حركة حفظ الصحة هي التي سلطت الضوء في القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين على العلاقة التي لا تتفصم بين صحة الإنسان والبيئة التي يعيش فيها، ومن خلال دراسة البيئات، ولا سيما البيئة الحضرية، ودراسة الغذاء والسكن والمياه، والنفايات، وما إلى ذلك، عزز علماء حفظ الصحة الرؤية للصحة العامة التي ميزت منذ فترة طويلة، في فرنسا، قانون الصحة ومن ثم قانون البيئة، من خلال منظور الشرطة الإدارية^(١٩).

وإذا كانت أعمال الفلسفة والطب تثبت، في وقت مبكر جداً، أن الخصائص الجسدية وصحة الإنسان مشروطة ببيئته، فإن عمل المؤرخين يثبت، من جانبهم، أن البيئة قد تشكلت من خلال النشاط البشري وخاصة عن طريق التصنيع، علاوة على ذلك، فإن السياسات العامة البيئية الأولى (وخاصة المرسوم الأول بشأن المنشآت السرية، الصادر في ١٥ أكتوبر ١٨١٠ في فرنسا) صُممت أيضاً كسياسات صحية^(٢٠).

(17) Hippocrate, Airs, eaux, lieux, Rivages Poche, 1996, p. 9.

(18) Voltaire, Poème sur le désastre de Lisbonne, 1756, Oeuvres complètes de Voltaire, Garnier, 1877, tome 9, p. 470.

(19) Sara Brimo, Droit à un environnement sain et santé environnementale, RDSS, 2019, p. 7.

(20) Décret impérial du 15 octobre 1810 relatif aux manufactures et ateliers qui répandent une odeur incommode et insalubre, Bull. des lois, 1810, t. XLV, n° 323, p. 397.

ومن الغريب، بل والمؤسف أيضاً، أنه في القرن العشرين، وعلى نحو متناقض، تلاشى هذا الارتباط الفلسفي والعلمي والقانوني لمفاهيم البيئة والصحة. وقد يرجع ذلك إلى أن نجاحات الطب العلاجي، من خلال اكتشاف المضادات الحيوية والبنسلين بشكل خاص، قد حجبت السياسات الوقائية، حيث يفقد الأطباء الاهتمام تدريجياً بالقضايا البيئية، ويصبح كل شيء مسألة رعاية فردية، ولم تعد سياسات الصحة الجماعية والعامة تتجه بشكل شبه حصري إلى مسألة الوصول إلى الرعاية الطبية والمرتبطة بتنظيم نظام صحي خالٍ من المسائل البيئية. وفي هذا الإطار يمكن أن نلاحظ أيضاً أنه إذا كان الطب قد قل اهتمامه بالبيئة منذ بداية القرن العشرين، فإن حركات الدفاع عن البيئة الأولى، التي ظهرت في هذا الوقت تحديداً، ابتعدت أيضاً عن مسألة حماية الصحة، حيث يشير خطابهم المهيمن بعد ذلك فقط إلى الحفاظ على الأنواع الحيوانية والنباتية أو حماية الطبيعة، بينما يعد الإنسان وصحته مستبعدان من اهتمامات هذه الحركات⁽²¹⁾.

وهذا الانفصال بين كلاً من قضايا البيئة وقضايا الصحة يمكن ملاحظته في التعامل المؤسسي والقانوني المتميز، حيث يظهر من خلال مسارات متوازية، يظهر قانون البيئة وقانون الصحة كحقين خاصين، لا يتعلقان حصراً بالقانون العام ولا بالقانون الخاص، كما أن لكل منهما قانونه الخاص، ولكل وزارته الخاصة عندما تكون موجودة، ولكل هياكله الإدارية المستقلة، ولكل عقيدة فقهية خاصة به⁽²²⁾. وإذا كنا نتحدث هنا عن الصحة البيئية، فإنه بلا شك تختلف المسؤولية الصحية عن المسؤولية البيئية إذا تم النظر إلى كلاً منهما بشكل مستقل، حيث يختلف طبيعة الضرر الذي يطلب التعويض عنه في كلا منهما، فتتجه المسؤولية الصحية لإصلاح الضرر الذي يلحق بالناس، في حين أن المسؤولية البيئية تميل إلى إصلاح الضرر

(21) Sara Brimo, Droit à un environnement sain et santé environnementale, RDSS, 2019, p. 7.

(22) G. Memeteau, Environnement et droit de la santé, J.-Cl. Environnement et Développement durable, fasc. 2310; T. Tauran, La protection de l'environnement et le Code de la santé publique, Environnement 2010, p. 7.

الذي يلحق بالبيئة أو الطبيعة^(٢٣)، ويتم تجاهل عواقب الأضرار البيئية عادة على الأشخاص والممتلكات.

وعلى الرغم من ذلك، فقد بدأ الاهتمام في تزايد مستمر على مدار السنوات الماضية في الاهتمام بالقضايا البيئية، وارتباط الصحة العامة بالمسائل البيئية بشكل عام، وبدأ في الظهور ما يسمى بالحق الطموح في البيئة الصحية. ولا شك أن العلاقة بين الصحة والبيئة قد أنشئت بهدف تعزيز "الأمن الصحي البيئي"، ويجب أن يفهم مصطلح "سلامة الصحة البيئية" على أنه سلامة الأشخاص بهدف حماية صحتهم التي يمكن أن تتأثر بتلوث وتدهور البيئة ومكوناتها، بما في ذلك بيئة العمل، ولذلك فإن "الأمن الصحي البيئي" لا يهدف إلى حماية البيئة أو النظم البيئية، بل البشر وصحتهم^(٢٤).

وقد استمر التطور في العمل على الروابط بين الصحة والبيئة خلال العقود القليلة الماضية، خاصة في ظل ظهور بعض المخاطر، مثل: المخاطر المناخية (تولد موجات الحر والجفاف وموجات البرد...)، ومخاطر الصحة (المرادف للأوبئة مثل إيبولا، زيكا، H1 N1، كوفيد ١٩)، الخ، إضافة إلى المخاطر الأخرى الموثقة جيداً (المخاطر الغذائية، والمخاطر النووية، والكيميائية الحيوية، والمخاطر الصناعية، وما إلى ذلك).

وعلى أرض الواقع، فقد بدأ الحديث عن مخاطر جديدة تسببها العديد من المواد التي لا يمكن الاستغناء عنها من قبل الأشخاص بشكل يومي، مثل المواد الكيميائية التي هي محور الغالبية العظمى من المنتجات، وكذلك الأضرار التي تسببها المواد البلاستيكية على كلاً من البيئة وصحة الإنسان، حيث تشكل النفايات البلاستيكية تهديداً لسلامة الغذاء وصحة الإنسان والسياحة الساحلية، كما أنها تساهم في تغير المناخ^(٢٥).

(23) Loi n° 2016-1087 du 8 août 2016 pour la reconquête de la biodiversité, de la nature et des paysages, qui ajoute au code civil les articles 1246 à 1252 sur la réparation du préjudice écologique.

(24) Maryse Deguegue, Responsabilité sanitaire et responsabilité environnementale, RDSS, 2019, p. 135.

(25) Int'l Union for Conservation of Nature, Marine Plastic Pollution, Issues Brief (Nov. 2021), <https://www.iucn.org/resources/issues-brief/marine-plastic-pollution> [hereinafter IUCN].

بالإضافة إلى ذلك يهدد البلاستيك صحة الإنسان عن طريق استخراج الوقود الأحفوري ونقله وتحويله وانبعث مواد كيميائية سامة خلال المراحل الأولى من الإنتاج، كما يمكن أن تسبب المواد البلاستيكية الدقيقة والمواد الكيميائية المرتبطة بها في المنتجات الاستهلاكية البلاستيكية والتعبئة والتغليف تأثيرات تنموية، واضطرابات في الغدد الصماء، والسرطان^(٢٦).

لذلك، وبسبب القلق المتزايد بشأن تأثير البلاستيك على كل من البيئة وصحة البشر، اعتمد أعضاء الأمم المتحدة القرار رقم ١٤/٥ لإنشاء معاهدة دولية ملزمة قانوناً بشأن التلوث البلاستيكي بحلول نهاية عام ٢٠٢٤، والتي تهدف إلى تنظيم دورة الحياة الكاملة للمواد البلاستيكية من الإنتاج، والاستخدام والتخلص^(٢٧).

وكما يشير البعض إلى أنه من المتوقع أن تكون هذه المعاهدة العالمية للمواد البلاستيكية أهم اتفاقية بيئية متعددة الأطراف بشأن تغير المناخ منذ اتفاق باريس^(٢٨). كما أنه أياً كان الأساس القانوني الذي يمكن الاستناد عليه لمواجهة مخاطر وأضرار التلوث البلاستيكي على الصحة البيئية للإنسان، فإن الآثار السلبية للتلوث البلاستيكي - خاصة على الممرات المائية والأراضي المملوكة للدولة وعلى وصول الجمهور إلى الهواء النظيف والمياه - تتوافق مع المفاهيم التاريخية والتقليدية للإضرار بالحقوق العامة للأشخاص^(٢٩).

(26) DAVID AZOULAY ET AL., PLASTIC & HEALTH: THE HIDDEN COSTS OF A PLASTIC PLANET, 2019, p. 61

(27) U.N. Env't Assembly Res. 5/14, P 1, 3 (Mar. 7, 2022), Resolution adopted by the United Nations Environment Assembly on 2 March 2022 5/14. End plastic pollution: towards an international legally binding instrument

(28) Jamie Hailstone, Plastic Pollution Deal 'Marks A Triumph By Planet Earth', FORBES (Mar. 2, 2022), <https://www.forbes.com/sites/jamiehailstone/2022/03/02/plastic-pollution-deal-marks-a-triumph-by-planetearth/?sh=b748c8728a23>.

(29) Connor J. Fraser, THE PUBLIC PLASTIC NUISANCE: LIFE IN PLASTIC, NOT SO FANTASTIC, 98 N.Y.U.L. Rev., 2023, p. 2055

المطلب الثالث**وسائل حماية الحق في الصحة البيئية**

أدت محاولات الترجمة القانونية للمفهوم العلمي للصحة البيئية إلى تكريس اعتباره حقاً ذاتياً، واعترف الدستور المصري بفكرة هذا الحق حين قرر أنه لكل شخص الحق في بيئة صحية سليمة، وحمايتها واجب وطني، وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليها، وعدم الإضرار بها، والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية بما يكفل تحقيق التنمية المستدامة، وضمان حقوق الأجيال القادمة فيها^(٣٠).

ويتيح الاعتراف بكون الصحة البيئية حق للأشخاص إمكانية الحماية من خلال وسيلة الدعوى القضائية، مما يوجب على القاضي البحث بأثر رجعي، بعد التحقق من العواقب على صحة الإنسان الناجمة عن الأضرار البيئية أو الفشل في منعها. كما يترتب على اعتبار الصحة البيئية حقاً من حقوق الشخصية للإنسان أن الأشخاص هم من يتقرر لهم الحق في رفع الدعوى، ومن المؤكد أن البيئة والصحة قد ولدتا، لفترة طويلة، إشكاليات رفعتها مجموعات من الأفراد، منظمين في جمعيات، وهو ما قنن المشرع الموافقة على بعضها لهذا الغرض، وعلى ذلك، أصبح من الممكن الآن اللجوء للقضاء وممارسة حق الدعوى من خلال إجراء جماعي من خلال الجمعيات المتخصصة^(٣١).

ومن الجدير بالذكر أن تحقيق الحماية الفاعلة لمفهوم الصحة البيئية يتطلب بناء سياسات عامة وقائية تتضمن أمرين رئيسيين: تجديد أساليب إدارة المخاطر الصحية والبيئية (١)، وإصلاح الأدوات التشريعية القائمة (٢)، ونعرض للأمرين تباعاً.

^(٣٠) المادة (٤٦) من الدستور المصري لسنة ٢٠١٤، نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٨/١٤/٢٠١٤،

العدد (٣) مكرر (أ).

^(٣١) Article 89 de la loi n° 2016-1547 du 18 novembre 2016 de modernisation de la justice du XXIe siècle (C. envir., art. L. 142-3-1); J.-C. Zarka, L'action de groupe en matière environnementale dans le projet de loi de modernisation de la justice du XXIe siècle, LPA 20 juill. 2016, p. 6.

أولاً: تجديد أساليب إدارة المخاطر الصحية والبيئية:

بالنظر إلى التعريف الموسع والمتعدد الأبعاد للصحة البيئية، فإن النهج المتبع لتنفيذ حق الشخص في بيئة صحية ليس هو نفسه الذي يهدف إلى منع المخاطر الصحية بالمعنى الضيق فقط، أو المخاطر البيئية بالمعنى الضيق فقط. ويتوجب ذلك أن يكون النهج الأفضل في التعامل مع الصحة البيئية هو نهج تكاملي؛ أي النهج الذي يتكون من فهم المخاطر بطريقة متعددة التخصصات من خلال النظر في جميع الجهات الفاعلة التي تتعامل معها كجهات فاعلة مترابطة. ويتطلب ذلك تحقيق أطر من العمل الجماعي، ويجب أن يزول الانفصال التاريخي بين الهياكل المؤسسية التي تتعامل مع البيئة، وتلك التي تتعامل مع الصحة⁽³²⁾.

وتم ترجمة ذلك بشكل عملي في فرنسا من خلال إنشاء الوكالات المتخصصة، مما يؤكد الرغبة الحقيقية والفعلية لمواجهة المخاطر الغذائية أو القضايا الصحية أو البيئية أو المتعلقة بالعمل، كما تم تطوير خطط صحية وبيئية وطنية وإقليمية ودراسات جديدة للتأثير البيئي، نتيجة لإصلاح عام ٢٠١٦، من أجل تقييم المخاطر على صحة الإنسان في نفس الوقت مع المخاطر البيئية⁽³³⁾.

ثانياً: توسيع نطاق الإصلاحات التشريعية:

يجب تطوير الأدوات التشريعية القائمة بما يتواءم مع الهدف المنشود وهو حماية الحق في الصحة البيئية، بما يعود بآثاره الإيجابية على كل شخص، بل وعلى المجتمع كله.

ولم يكن المشرع المصري ببعيد عن هذا الهدف المنشود حيث اعترف المشرع الدستوري بأنه لكل شخص الحق في بيئة صحية سليمة، وحمايتها واجب وطني، وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليها، وعدم الإضرار بها، والاستخدام

(32) H.-J. Scarwell, I. Rousselle, L. Charles, Environnement et santé: quels enjeux, quels acteurs, quelle intelligibilité?, Développement durable et territoires, 2013, vol. 4, n° 2, §4.

(33) Ordonnance n° 2016-1058 du 3 août 2016 et décret n° 2016-1110 du 11 août 2016 relatifs à la modification des règles applicables à l'évaluation environnementale des projets, plans et programmes.

الرشيد للموارد الطبيعية بما يكفل تحقيق التنمية المستدامة، وضمان حقوق الأجيال القادمة فيها^(٣٤).

وتعد التدابير الوقائية أداة هامة في معالجة المخاطر التي تهدد صحة الأشخاص بسبب الأضرار البيئية، ويمكن القول، في هذا الصدد، أن نظام التراخيص المسبقة يستخدم بهدف ضمان تأهيل المشغلين وكذلك الالتزام بالمعايير والقواعد البيئية، وهو ما يعنى تحقيق الدور الوقائي أيضاً.

وحاول المشرع المصري جاهداً تحقيق الآليات الوقائية لتعزيز حماية الصحة البيئية من خلال الأدوات التشريعية على مدار السنوات القليلة الماضية، ونجد من ذلك قانون تنظيم إدارة المخلفات^(٣٥)، ويضع هذا القانون تنظيمًا تشريعيًا متكاملًا للتعامل مع المخلفات بكافة أشكالها وإدراتها، ويعتمد نهجاً وقائياً لمنع الأضرار البيئية والصحية جراء عمليات الادارة المتكاملة لتلك المخلفات.

ويقصد بالإدارة المتكاملة تحقيق التكامل بين الأنشطة المختلفة للمخلفات بما فيها عمليات الحد من تولدها وإعادة استخدامها وتجميعها، وتخزينها، وفرزها، ونقلها إلى المواقع والمنشآت المخصصة لذلك ومعالجتها وإعادة تدويرها والتخلص النهائي منها بشكل آمن بيئياً^(٣٦).

وفي فرنسا لازال هناك تكثيف رصد المخاطر الناشئة على البيئة والصحة من خلال تعزيز تنسيق وتحديث جميع شبكات المراقبة الصحية القائمة^(٣٧).

وعلى ذلك يجب أن تتحدد السياسة الصحية بالربط والتكامل بين الصحة والبيئة التي يعيش فيها الشخص، بما في ذلك بيئة العمل، من أجل ضمان حق كل فرد في الحماية الصحية.

^(٣٤) المادة (٤٦) من الدستور المصري لسنة ٢٠١٤، نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٨/١/٢٠١٤، العدد (٣) مكرر (أ).

^(٣٥) القانون المصري رقم (٢٠٢) لسنة ٢٠٢٠، بشأن تنظيم إدارة المخلفات، نشر بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٢٠، الجريدة الرسمية (٤١) مكرر (ب).

^(٣٦) المادة الأولى من القانون المصري رقم (٢٠٢) لسنة ٢٠٢٠، بشأن تنظيم إدارة المخلفات.
^(٣٧) Loi n° 2009-967, 3 août 2009 de programmation relative à la mise en oeuvre du Grenelle de l'environnement, art. 42.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه في فرنسا منذ القانون رقم ٨٠٦ لسنة ٢٠٠٤ المؤرخ في ٩ أغسطس ٢٠٠٤، تعتبر الصحة المهنية إحدى مكونات الصحة العمومية، ويجب أن يستمر العمل على تعزيز الصحة في جميع البيئات المعيشية، وخاصة في مكان العمل^(٣٨).

وتم تحديد أحد عشر عنصراً لتحديد السياسة الصحية، خاصة، السياسة المرتبطة بظروف المعيشة والعمل، ويهدف ضمان تعزيز الظروف المعيشية المواتية للصحة، وتحسين الحالة الصحية للسكان، وكذلك ضمان أفضل أمن صحي ممكن، والوصول الفعال إلى السكان للوقاية والرعاية، وتتمثل هذه المحددات بما يلي^(٣٩):

١- رصد ومراقبة الحالة الصحية للسكان وتحديد محدداتها الرئيسية، خاصة تلك المرتبطة بالتعليم وظروف المعيشة والعمل.

ويستند تحديد هذه المحددات إلى مفهوم الإكسبوسوم، الذي يُفهم على أنه التكامل على مدى الحياة بأكملها لجميع حالات التعرض التي يمكن أن تؤثر على صحة الإنسان؛

٢- تعزيز الصحة في جميع البيئات المعيشية، وخاصة في المؤسسات التعليمية وأماكن العمل، والحد من المخاطر الصحية المرتبطة بالنظام الغذائي والعوامل البيئية والظروف المعيشية التي من المحتمل أن تغيرها؛

٣- الوقاية الجماعية والفردية، طوال الحياة، من الأمراض والألم والصدمات وفقدان الاستقلال الذاتي، ولا سيما من خلال تحديد مسار تعليمي لصحة الطفل، من خلال التعليم من أجل الصحة، من خلال مكافحة نمط الحياة المستقر وتطوير الممارسة المنتظمة للرياضة البدنية، والأنشطة الرياضية لجميع الأعمار؛

٤- التنشيط الوطني للإجراءات المتخذة في إطار حماية وتعزيز صحة الأم والطفل؛

٥- تنظيم الدورات الصحية. تهدف هذه المسارات، من خلال التنسيق بين الجهات الفاعلة الصحية والاجتماعية والطبية والاجتماعية، بالتعاون مع المستخدمين والسلطات المحلية، إلى ضمان الاستمرارية وسهولة الوصول والجودة والسلامة

⁽³⁸⁾ Armelle GEORGE-GUITON, La complémentarité entre santé publique et santé au travail, ADSP no 57, déc. 2006, p. 66

⁽³⁹⁾ Code de la santé publique, Art. L. 1411-1 (L. no 2016-41 du 26 janv. 2016, art. 1er).

- وكفاءة الرعاية للسكان، مع الأخذ في الاعتبار الجغرافيا والديموغرافية والخصائص الموسمية لكل إقليم، من أجل المساهمة في العدالة الإقليمية؛
- ٦- الدعم الجماعي والمشارك للمواقب المالية والاجتماعية الناجمة عن المرض والحوادث والعجز من خلال نظام الحماية الاجتماعية؛
- ٧- الاستعداد والاستجابة للإنذارات والأزمات الصحية.
- ٨- إنتاج واستخدام ونشر المعرفة المفيدة لتطويرها وتنفيذها.
- ٩- تعزيز أنشطة التدريب والبحث والابتكار في المجال الصحي.
- ١٠- الملاءمة بين التدريب الأولي والمستمر للمهنيين والممارسين الصحيين
- ١١- إعلام السكان ومشاركتهم، مباشرة أو من خلال الجمعيات، في المناقشات العامة حول القضايا الصحية والمخاطر الصحية وفي عمليات تطوير وتنفيذ السياسة الصحية.

كما تم تكييف السياسة الصحية مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة ومقدمي الرعاية لأسرهم.

ويلاحظ على ذلك أنه تم تحديد مفهوم الإكسبوسوم كأساس لسياسات الصحة العامة الجديدة، وتشمل الآن رصد ومراقبة الحالة الصحية للسكان وتحديد محدداتها الرئيسية، ولا سيما تلك المرتبطة بالتعليم وظروف المعيشة والعمل، ويستند تحديد هذه المحددات إلى مفهوم الإكسبوسوم، الذي يُفهم على أنه التكامل على مدى الحياة بأكملها لجميع حالات التعرض التي يمكن أن تؤثر على صحة الإنسان.

ويعد المفهوم العلمي الجديد للإكسبوسوم مفيداً ومبتكراً بشكل خاص، حيث إنه ينجم عن إدراك صعوبتين وهما: صعوبة تحديد مجموعة العوامل البيئية التي تؤثر على الحالة الصحية، ومن ناحية أخرى، صعوبة تقييم التأثير الدقيق لجميع هذه العوامل على الأمراض.

ويتطلب التغلب على هاتين الصعوبتين ضرورة العمل المشترك لكافة التخصصات، كل منها يجعل من الممكن وصف تأثير البيئة على الحالة الصحية للسكان، وسيكون لكل العلوم إسهاماتها في هذا الشأن، مثل علوم الأحياء، وعلم الوراثة، وعلم الأوبئة، بالإضافة إلى علوم الاجتماع، والجغرافيا، والاقتصاد، والأرصاد الجوية، وتخطيط المدن، وغيرها.

كما تظهر أهمية الاعتماد على مفهوم الإكسبوسوم، الذي اعتمده المشرع الفرنسي، نتيجة انتشار الأمراض المهنية، وخاصة المستحدثة منها كأعراض السرطانات، وإنشاء نظم للتعويضات، فلم يعد هناك شك في أن ظروف العمل وبيئته أصبحت من أكثر العوامل الناقلة للأمراض.

علاوة على ذلك، فإن مفهوم الإكسبوسوم، كما حدده المشرع، يشير بشكل عام لجميع المخاطر وجميع حالات التعرض التي يمكن أن تؤثر على صحة الإنسان، وعلى ذلك يمكن القول أن نهج الوقاية من المخاطر المهنية يمكن أن يأخذ في الاعتبار تعدد المخاطر وعوامل التعرض للعاملين، سواء أكانت متصلة في النشاط، أو أنها تتعلق بشخص العامل، بل وتتسع المخاطر وعوامل التعرض حتى خارج بيئة العمل، وبهذا المعنى، كما يشير البعض^(٤٠) أنه يمكن لقانون العمل أيضًا أن يعالج المخاطر غير المهنية.

ويشير الارتباط بين كلمتي "العمل" و"السرطان" تاريخيًا إلى مشكلة الأمراض التي تحدث أثناء العمل، وبشكل خاص إلى النظام المثير للجدل للاعتراف بالأمراض ذات الأصل المهني، ولكن اليوم يأخذ الموضوع منحى جديد مع التزايد المستمر في عدد هذه الأمراض المزمنة، مما يطرح مسألة العمل مع المرض، وتعد هذه التطورات هي جزء من السياق الأوسع لتوسيع مجال الصحة المهنية الذي يؤثر على إطار قانوني غير مستعد ويشكك في قدرته على استيعاب الحلول المتكيفة مع الوضع الجديد^(٤١).
وكما يشير البعض^(٤٢)، في هذا الشأن، إلى أنه منذ أكثر من قرن من الزمان من المناقشات والنضالات تشير إلى اعتبار السرطان مرضًا مهنيًا، ولقد تم الاعتراف بدور العمل في حدوث هذا المرض الصناعي منذ عشرينيات القرن الماضي، حيث أصبح مرئيًا وغير مرئي، وتمثل فترة السبعينيات والتسعينيات لحظة محورية، حيث

(40) Arnaud LUCCHINI, Élise MARANT et Franck HÉAS, Les perspectives du droit de la santé au travail, RDT, 2023, p. 311.

(41) Hervé Lanouzière, Cancer et travail: le champ de la santé au travail aux prises avec la santé publique et environnementale, Droit social, Dossier: Travail et cancers, 2023, p. 108.

(42) Sylvain Bertschy, La santé publique peut-elle sauver la santé au travail?, Droit social, Dossier: Travail et cancers, 2023, p. 100.

ساهمت مجموعات التعبئة الاجتماعية من أجل إدراج الحق في الصحة في العمل في قلب قضية الصحة العامة.

وكما يشير هذا الرأي إلى أن الخطر سيكون كبيراً للغاية إذا تم ابعاد الصحة المهنية عن مجال الصحة العامة، كما يؤدي إلى هذه النتيجة الاعتراف المتكرر بخصوصية المخاطر المهنية، وقدرة سلوك الأفراد الذين تعتبرهم السياسات العامة "جهات فاعلة حرة ومستقلة وعقلانية" على مواجهة هذه المخاطر^(٤٣)، ونعتقد أنه يمكن التغلب على ذلك من خلال النهج المتبع والمعتمد على فكرة المراقبة الصحية وتتبع التعرضات، وبصفة خاصة التتبع الجماعي والذي يتيح شبكة بيانات ومعلومات على المخاطر والأمراض المهنية وسبل الوقاية.

وأصبح، بلا شك، دور بيانات العمل كمؤثر فاعل وحقيقي في مجال سياسات الصحة العامة، ويشهد على ذلك ما أظهرته أزمة كوفيد- ١٩ من امكانية قيام الشركات وبيئات العمل من أن تحول نفسها إلى جهة مسؤولة عن سياسات الصحة العامة^(٤٤).

ومع ذلك، فإن تطور الأمراض الحديثة مثل: القلب والأوعية الدموية، والسكري، والسرطان، والسمنة، وغيرها، هو بلا شك نتاج تفاعلات معقدة واحتمالية للمخاطر والأضرار البيئية، وهو ما يمكن أن يثار معه الجدل حول العلاقة السببية^(٤٥)، خاصة

(43) Sylvain Bertschy, La santé publique peut-elle sauver la santé au travail?, Droit social, Dossier: Travail et cancers, 2023, spéc., p.105-106

(44) Benoît GÉNIAUT, Santé et sécurité au travail– Profil du droit de la santé et de la sécurité au travail, Janvier 2024 (actualisation: Avril 2024), no 32.

(45) F.-G. Trébulle, Expertise et causalité entre santé et environnement, Environnement, juill. 2013. Étude 19, n° 7 ; A. Pomade, Recherche de causalité entre les risques invisibles et la santé humaine: convergences entre les jurisprudences française et européenne, RTD eur. 2010, p. 333; L. Grynbaum, La certitude du lien de causalité en matière de responsabilité est-elle un leurre dans le contexte d'incertitude de la médecine? Le lien de causalité en matière de santé: un élément de la vérité judiciaire, D., 2008, p. 1928; B. Defoort, Incertitude scientifique et causalité: la preuve par présomption. Le traitement juridictionnel du doute et l'exigence de précautions dans son application, RFDA, 2008, p. 549; P. Sargos, La certitude du lien de causalité en matière de

في ظل التطورات العلمية الحالية، ومدى درجة اليقين العلمي بشأن إثبات العلاقة السببية.

كما يثار ذلك أيضاً بصدد استخدام منتجات أو مواد معينة مثل المواد البلاستيكية، والمجالات الكهرومغناطيسية، ومركبات ثنائي الفينيل متعدد الكلور، والمضافات الغذائية، وما إلى ذلك.

وبالتالي فإن الاعتراف بهذه الشكوك والاحتمالات ومحاولات بناء سياسات عامة وقائية يجعل من الضروري وجود تنظيم وقائي لحماية الصحة البيئية يمكن تفعيله وتعزيزه من خلال قواعد القانون المدني والتشريعات الأخرى ذات الصلة بهدف تكاملي بينها لمواجهة المخاطر والأضرار التي يمكن أن تلحق بالصحة البيئية للأشخاص.

ونشير، في هذا الصدد، إلى اتساع نطاق المسؤولية البيئية والصحية، حيث تتطرق أحكام هذه المسؤولية لتشمل قضايا القانون البيئي، وقانون المسؤولية، وقانون الشركات، وقانون العمل، لذا ترتبط دائماً معالجة المسؤولية البيئية من خلال ربطها بالقوانين ذات الصلة.

كما أن اتساع نطاق المسؤولية البيئية ليس قاصراً فقط على الجانب القانوني، ولكن تمتد أيضاً لجانب اقتصادي على ذات القدر من الأهمية، ويعتبر النهج الاقتصادي مناسباً لمعالجة المسؤولية البيئية حيث أن الأدبيات الاقتصادية، على وجه الخصوص، هي التي أشارت إلى حقيقة أن المسؤولية البيئية ليس لها وظيفة تعويضية فحسب، ولكن قواعد المسؤولية توفر أيضاً حافزاً للتأثير من خلال إمكانية تعريض الملوث لمسؤولية محتملة، مما سيجتنب عليه حصول الملوث على حوافز للوقاية ناتجة عن التأثير الرادع لقواعد المسؤولية^(٤٦).

responsabilité est-elle un leurre dans le contexte d'incertitude de la médecine? La causalité en matière de responsabilité ou le «droit Schtroumpf», D., 2008, p. 1935.

(46) Michael Faure, ENVIRONMENTAL LIABILITY OF COMPANIES IN EUROPE, 39 Ariz. J. Int'l & Comp. Law, 2022, p. 1.

الفصل الأول

تعزير الدور الوقائي للمسئولية المدنية

تتجه قواعد المسئولية المدنية لإصلاح الأضرار والتعويض عنها، وفي المجال البيئي تتجه عبارة المسئولية المدنية البيئية إلى التزام أي شخص عادي بإصلاح الأضرار التي لحقت بالآخرين نتيجة الأضرار التي لحقت بالبيئة. ومع ذلك، وبالنظر إلى التطورات التي حدثت في السنوات الأخيرة في ظل الاجتهادات القضائية، والأعمال التشريعية في هذا المجال والخصوصيات التي تميزه، يجب فهم المسئولية المدنية البيئية على نطاق أوسع، حيث يقصد بالالتزام هنا إصلاح ومنع الضرر ووضع حد للضرر الناجم عن الضرر البيئي الذي يلحق بالتأكد بالأشخاص، وكذلك بالبيئة.

ومن ثم فإن المسئولية المدنية البيئية تتميز بتوسيع الضرر الذي يمكن إصلاحه من عدة أوجه، حيث يدخل في نطاقها الضرر الذي يلحق بالناس وكذلك أضرار البيئة وأغراضها، كما يتسع نطاق المسئولية لتشمل المسئولية عن الماضي والمستقبل^(٤٧).

ولا شك أن تطور المسئولية أمر يتسق مع التطورات التي يشهدها المجتمع، بل والعالم كله، لمواجهة المخاطر البيئية والصحية، فإذا كانت وظيفة المسئولية المدنية الحالية هي وظيفة تعويضية بشكل أساس، ووقائية بشكل ثانوي، فإن الحاجة أصبحت ملحة لضرورة تعزيز الوظيفة الوقائية، أو إنشاء مسئولية جديدة، بجانبها، لمواجهة المخاطر والأضرار المستقبلية، وحماية حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية.

ولا يعد تطور قواعد المسئولية بالأمر الجديد، ففي نهاية القرن التاسع عشر، سلط ظهور وتكاثر نوع جديد من الأضرار، أي الحوادث، الضوء على أوجه القصور في المسئولية القائمة على الخطأ بشكل حصري، وأدى إلى ظهور المسئولية التي لا تقوم على الخطأ.

(47) THIBIERGE, Avenir de la responsabilité, responsabilité de l'avenir, D., 2004, p.577, & ROCHFELD, Les grandes notions de droit civil, PUF., 2013.

ولا شك أن التطور في مجال المسؤولية المدنية، وقتها، لم يحل محل الأساس الأول لها والمتمثل في المسؤولية الخطئية، بل وسع مجال المسؤولية مما سمح بتكييف القانون مع الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية المتغيرة.

وفي نهاية القرن العشرين، يكرر السيناريو نفسه على نطاق أوسع بسبب ظهور أو تهديد أضرار جديدة، على نطاق وطبيعة لم تكن معروفة من قبل، حيث تجعل من الضروري تطور نظام المسؤولية، ومن المرجح أن يؤدي هذا التطور إلى مسؤولية وقائية، وفي ظل هذا النوع من المسؤولية لم يعد هدف المسؤولية المدنية هو إصلاح الضرر الماضي فحسب، ولكن أيضًا تتجه نحو تجنب الضرر الجديد، الذي يوصف بكونه جسيم ولا يمكن إصلاحه أو الرجعة فيه، حيث يفقد الإصلاح معناه. ولقد أصبح تطور المسؤولية المدنية حاجة ملحة وضرورية بهدف الاستجابة، بشكل خاص، للاحتياجات البيئية والصحية.

ومما لا شك فيه أن ظاهرة التطور هذه ليست جديدة، ولكنها الآن ذات حجم أكبر، إن لم نقل غير مسبوق، فعلى مدار السنوات الماضية، تطور مفهوم الضرر بشكل أكبر، سواء من الناحية الكمية من خلال تغيير الحجم، أو من الناحية النوعية من خلال تغيير الطبيعة.

كما أن علاقة السببية بين مخاطر البيئة وتأثيراتها السلبية على الصحة أصبحت يواجهها العديد من العوائق-وفق القواعد التقليدية- مما يتطلب معها الأمر ضرورة تحقيق نوع من المرونة سواء التشريعية أو القضائية للتغلب على عوائق الإثبات. ويمكن التغلب على العديد من الصعاب سواء بالنسبة للأضرار أو إثبات علاقة السببية من خلال تقرير نظام المسؤولية المدنية الوقائية، والتي تمت مهاجمة فكرتها منذ عدة سنوات، لكن وبلا شك ظهرت أهميتها وضرورة الحاجة إليها في الآونة الأخيرة.

ونعرض من خلال هذا الفصل للتطورات التي طرأت على مجالي الأضرار وعلاقة السببية، بما تقوم الحاجة معها لتطور وظيفة المسؤولية المدنية وهو ما نعرض له في المبحث الأول، ثم نبين للدور الوقائي الذي يمكن أن تقوم به المسؤولية المدنية لمواجهة المخاطر التي تهدد الصحة البيئية وهو ما سنبيته في المبحث

الثاني، ونعرض في المبحث الثالث لصور التدابير الوقائية وفق قواعد المسؤولية المدنية والبيئية.

المبحث الأول: الحاجة لتطور وظيفة المسؤولية المدنية.

المبحث الثاني: نحو دور وقائي للمسؤولية المدنية.

المبحث الثالث: التدابير الوقائية وفق قواعد المسؤولية المدنية والبيئية.

المبحث الأول

الحاجة لتطور وظيفة المسؤولية المدنية

في ظل تطور المخاطر وظهور الأضرار الجديدة، وتنوعها من حيث تغيير حجم الأضرار، وكذلك تغير طبيعتها، وظهور الأضرار الجسيمة غير القابلة للإصلاح، واتساع نطاق الأضرار لتشمل الأضرار العابرة للحدود الوطنية، لم تعد قواعد المسؤولية المدنية الحالية كافية للقيام بدورها المنشود، مما يستدعي معها الحاجة لضرورة إعادة النظر في وظائف المسؤولية المدنية، كي تقوم بدور فاعل في مواجهة المخاطر والأضرار الناشئة.

كما أن الوظيفة الإصلاحية للمسؤولية المدنية والمتمثلة في التعويض تواجهها العديد من العوائق والصعوبات عند تطبيقها على مخاطر وأضرار الصحة البيئية، فتنطلب مخاطر الصحة البيئية بشكل أساس ضرورة مواجهة هذه المخاطر بشكل استباقي ووقائي، حيث أن هذه المواجهة قد تكون أفضل بكثير من المواجهة الإصلاحية لتعويض الضرر، وبصفة خاصة في مجال الأضرار الجسيمة والتي لا رجعة فيها وغير القابلة للإصلاح.

وتظهر بشكل جلي العوائق التي تواجه المسؤولية المدنية الحالية بوظيفتها التعويضية في ركنين أساسيين من أركان المسؤولية وهما الضرر، وعلاقة السببية. ونعرض في المطلب الأول لتطور مفهوم الضرر، ونعرض في المطلب الثاني الصعوبات التي تواجه علاقة السببية.

المطلب الأول

تطور مفهوم الضرر

تتميز الأضرار البيئية، وخاصة المؤثرة على صحة الإنسان، بسمات معينة، فلم يعد الضرر في صورته التقليدية وهو الضرر الفردي بل تحولت لفكرة الضرر الجماعي، كما أن هناك تحولاً كبيراً في طبيعة الأضرار من حيث الأضرار المعنوية، وتعقيد الضرر، وتفاقم الضرر، والمخاطر الكبرى، كما ظهرت فكرة الأضرار الجسيمة التي لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها.

كما أن الأضرار البيئية تختلف عن الأضرار الأخرى من حيث تأثيرها ووقت حدوثها ومصدرها، كما أنها تمتزج مع عناصر أخرى^(٤٨).

أولاً: التحول من الضرر الفردي إلى الضرر الجماعي:

ترتب على النشاط البشري وتأثيراته المختلفة على البيئة، وكذلك التوسع في البيئات التكنولوجية الجديدة، ظهور جيل جديد من المخاطر والأضرار، فبجانب الأضرار الفردية المتعلقة بشخص واحد، ظهرت الأضرار المتسلسلة التي تصيب فئة من الأفراد؛ حيث إنها انعكاس لمجتمع يتسم بظواهر جماعية متطورة بشكل مستمر^(٤٩).

وعلى ذلك، فإن مخاطر التلوث البيئي، وكذلك التدهور البيئي، يلقي آثاره السلبية على صحة الأشخاص، ولم يعد الضرر هنا ضرراً يصيب شخصاً بعينه، بل أصبحت الأضرار البيئية تلحق بمجموعات كبيرة من الأشخاص، بل وفي صور منها تحولت لأضرار أكثر اتساعاً لتصبح أضراراً عالمية أو كوكبية وهي أضرار عابرة لحدود الدول.

(٤٨) د. سعد على أحمد رمضان، المسؤولية المدنية وضمان الأضرار الناشئة عن التغير المناخي، بحث مقدم المؤتمر الدولي السنوي الثاني والعشرون، الجوانب القانونية والاقتصادية للتغيرات المناخية، الفترة ١٩-٢٠ مارس ٢٠٢٣، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، عدد خاص، ٢٠٢٣، ص ٨٧٠.

(٤٩) Laurence Engel, Vers une nouvelle approche de la responsabilité, Revue Esprit, juin 1993, p. 5 et s.

وأبعد من ذلك، اتخذت المخاطر أبعادًا كبيرة لدرجة أنها وصلت إلى حد إثارة مسألة حياة النوع البشري على الأرض، وكذلك خطر تهديد التنوع البيولوجي، واعتبر المشرع الفرنسي أن المياه والكائنات الحية، والتنوع البيولوجي جزء من التراث المشترك للأمة، حيث يولد هذا التراث خدمات النظام البيئي وقيم الاستخدام، وتساهم العمليات البيولوجية والتربة والتنوع الجغرافي في خلق هذا التراث⁽⁵⁰⁾.

ويقصد بالتنوع البيولوجي تنوع الكائنات الحية من جميع الأصول، بما في ذلك النظم البيئية الأرضية والبحرية وغيرها من النظم البيئية المائية، فضلاً عن المجمعات البيئية التي تشكل جزءاً منها، ويشمل التنوع داخل الأنواع وفيما بينها، وتنوع النظم البيئية، فضلاً عن التفاعلات بين الكائنات الحية⁽⁵¹⁾.
وكما يشير البعض⁽⁵²⁾ إلى أنه "مع تطور التقنيات، أصبح مستقبل البشرية، ومستقبل الحياة على هذا الكوكب، يقع على عاتقنا".

وتجاه الأضرار الجديدة، تطورت استجابات جديدة للقانون على مدار القرن، حيث تم استخدام وتطوير صناديق التأمين والتعويضات، ولكن بعيداً عن التعويض، تم التساؤل بشأن إمكانية التدخل عند المنع لمنع حدوث هذا الضرر على نطاق واسع، وهو ما يجسده ظهور فئة جديدة لما يسمى بالأضرار الجسيمة التي لا يمكن إصلاحها.

ثانياً: التغيير في طبيعة الأضرار:

يظهر التغيير في طبيعة الأضرار بصور متعددة، نذكر منها: الأضرار المعنوية، وتعقيد الضرر، وتفاقم الضرر، والمخاطر الكبرى.

أ- الضرر المعنوي:

يقصد بالضرر المعنوي أو الأدبي هو الضرر الذي يصيب مصلحة غير مالية مثل الألم الناتج عن الإصابات الجسدية وتشويه الأعضاء، والضرر الذي يصيب

(50) L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 1er-4.

(51) L. no 2019-773 du 24 juill. 2019, art. 1er, en vigueur le 1er janv. 2020.

(52) Guy Bourgeault, L'éthique et le droit aujourd'hui: quand les fondations sont ébranlées..., Les cahiers de droit, 1993, p. 517.

العاطفة والشعور، كما يشمل الضرر الذي يصيب الشخص من مجرد الاعتداء على حق ثابت له حتى ولو لم يصبه ضرر مادي^(٥٣).

ومن خلال تطور قواعد المسؤولية المدنية أصبح من الممكن التعويض عن الأضرار المعنوية بجانب الضرر المادي، بل أن التعويض عن الأضرار المعنوية يمكن أن ينشأ عن القلق والمعاناة الناشئة عن هذا القلق نتيجة وجود تهديدات حقيقية بمخاطر تتعلق بالصحة البيئية، وهو ما أظهره أحد الاتجاهات القضائية حين اعتبر بخصوص هوائيات الهاتف المحمول أنه على الرغم من أن تحقيق الخطر يظل افتراضياً، فإن عدم اليقين بشأن سلامة التعرض للموجات أمر خطير ومعقول، كما أثبت المدعون في هذه القضية كونهم في خوف مشروع يشكل إضراراً بهم^(٥٤)، فمجرد القلق من التهديدات الناشئة عن مخاطر وأضرار الصحة البيئية يعد كافياً في ذاته للمطالبة بالتعويض.

كما أن اعتراف المشرع الدستوري بحق الشخص في العيش في بيئة صحية أصبح ضمن الحقوق العامة للأشخاص، ومجرد الاعتداء عليها (من خلال الإخلال بقواعد البيئة ومخاطرها على الصحة) يوجب مسؤولية فاعله، أيأ كان طبيعة الضرر

^(٥٣) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الأول، نظرية الالتزام بوجه عام، مصادر الالتزام، تنقيح المستشار/ أحمد مدحت المراغي، منشأة المعارف الاسكندرية، ٢٠٠٤، ص ٧٢٥.

وفي شأن الضرر المعنوي قضت محكمة النقض المصرية بأنه "إن الضرر الأبي محله وجدان الإنسان وهو مستودع فكره ومشاعره وأحاسيسه وسبب تكريمه على ما عده من المخلوقات باعتبارها مجرد موجودات مالية مسخرة له، ذلك أن قدرة الإنسان على الكسب منوطة باستقراره، بل إن كل ما سبق له كسبه يغدو عديم القيمة إذا لم يستقر وجدانه وإن تفاوت الضرر الناشئ عن الاعتداء عليه من شخص لآخر طبقاً لاعتبارات عدة ترجع لشخص المضرور والظروف الملازمة، وهو على هذا النحو- وبحسبانه خسارة غير مالية- لا يمكن محوه وإزالته بالتعويض النقدي ولكن قصارى ما قصده المشرع من النص عليه أن يوجد لهذا الضرر معادلاً موضوعياً يرمز له ويتكافأ معه يحمل عنه أو معه نير الألم والحزن والأسى فيخفف عنه ذلك". (نقض مدني، جلسة ٢٠١٠/٧/١٢، الطعن رقم ٥٠٠٤، لسنة ٦٥ ق، مكتب فني ٦١، ص ٨٤٣)^(٥٤)

^(٥٤) cour d'appel de Versailles du 4 février 2009, D. 2009. AJ. 499.

الناجم عن هذا الاعتداء، فمجرد الاعتداء على حق ثابت للإنسان يمثل ضرراً أدبياً في ذاته⁽⁵⁵⁾.

ب- الأضرار المعقدة:

يعد تعقيد الضرر من صور التغير في طبيعة الأضرار، حيث تتميز بعض الأضرار الجديدة بتعقيدها، وبالتالي بالنسبة للعلوم الطبيعية، فإن الضرر البيئي هو ضرر معقد لأنه يؤثر على العلاقات أكثر من الأشياء، وإذا كان يمكن أن يتكون من تدمير أو تدهور عرضي، فإنه سيظهر بشكل رئيسي من خلال اختلال توازنات معينة، والهجوم على العمليات البيئية والنظم البيئية والأنواع وليس مجرد الأفراد فقط⁽⁵⁶⁾.

ولا يزال الضرر البيئي يمثل مشكلة كبيرة لعدة عقود حتى الآن، واستخدمت النظم القانونية مجموعة متنوعة من الصكوك القانونية لمعالجة الضرر البيئي، بما في ذلك المسؤولية البيئية⁽⁵⁷⁾.

⁽⁵⁵⁾ وفي ذلك، قضت محكمة النقض المصرية بأنه "المقرر- في قضاء محكمة النقض- أن الضرر الأدبي هو الذي لا يصيب الشخص في ماله ويمكن إرجاعه إلى أحوال معينة. ١- ضرر أدبي يصيب الجسم نتيجة الألم الذي ينجم عن الحالات التي تعتريه. ٢- ضرر أدبي يصيب الشرف والاعتبار والعرض. ٣- ضرر أدبي يصيب العاطفة والشعور. ٤- ضرر أدبي يصيب الشخص من مجرد الاعتداء على حق ثابت له، وهذه الأحوال جميعها لا يتصور حدوثها، إلا إذا أصابت الشخص الطبيعي، أما الشخص الاعتباري فيكون بمنأى عن ذلك التصور." (نقض مدني، جلسة ٢٦/١٢/٢٠١٣، الطعن رقم ١٣٨٨٥، لسنة ٨١ ق، مكتب فني ٦٤، ص ١٠١٩)

⁽⁵⁶⁾ C. de Klemm, Les données des sciences de la nature, in rapp. Piren, p. 12 à 19.

⁽⁵⁷⁾ James Boyd, A Market-Based Analysis of Financial Insurance. Issues Associated with US Natural Resource Damage Liability, in DETERRENCE, INSURABILITY, AND COMPENSATION IN ENVIRONMENTAL LIABILITY. FUTURE DEVELOPMENTS IN THE EUROPEAN UNION, 2003, p. 258.

ج- تفاقم الضرر:

يعد تفاقم الضرر، أيضاً، من صور التغير في طبيعة الأضرار، فبعد الخطر التقني الذي ظهر في نهاية القرن الماضي، ها هو الخطر التكنولوجي؛ حيث يتخذ الضرر منحى تفاقم مستمر، وبعد زمن الحوادث، يأتي زمن الكوارث الجماعية⁽⁵⁸⁾، من خلال الكوارث التكنولوجية والبيئية والنووية والجوية والصحية (الدم الملوث، الأسبستوس، جنون البقر، دجاج الديوكسين، وغيرها) ولكن أيضاً الكوارث الطبيعية والمناخية.

د- المخاطر الكبرى:

ظهر في نهاية القرن العشرين مستوى جديد في حجم شدة الضرر؛ وهي "المخاطر الكبرى" التي يمكن تقسيمها إلى مخاطر تكنولوجية وبيئية وصحية وجينية، دون أن تكون هذه القائمة شاملة لكل المخاطر والأضرار.

ومن الجدير بالذكر أن المخاطر الحالية، والتي يشهدها العالم كله، أصبحت تمتزج بالعديد من الأضرار، فالأضرار والمخاطر البيئية تؤثر بالقطع على الصحة العامة للأشخاص، ويمكن اعتبارها أضراراً ممتدة من حيث الزمان والمكان.

ويظهر ذلك من خلال أن بعض الأمراض لها فترات خفاء أو كمون طويلة، أي الفترات بين وقت التعرض لملوث والوقت الذي يحدث فيه المرض الناتج عن هذا التعرض أو يصبح قابلاً للاكتشاف⁽⁵⁹⁾.

وعلى ذلك فإن الأضرار والمخاطر الصحية الناشئة عن التلوث البيئي لا يتم اكتشافها إلا بعد مرور سنوات عديدة، على سبيل المثال، قد تتسرب النفايات الخطرة إلى المياه الجوفية وتبدأ في الهجرة خارج الموقع بعد وقت قصير من ترسبها، ولكن التلوث الناتج عن مياه الشرب قد لا يتم اكتشافه إلا بعد فترة طويلة.

وعلى سبيل المثال، تتجه التوجهات الفقهية والدولية خلال الآونة الأخيرة لتقنين نوع جديد من المخاطر وهي المخاطر الناشئة عن المواد البلاستيكية، والتي يمكن أن

(58) Claude Lienhard, Pour un droit des catastrophes, D., 1995, p. 91.

(59) Gerald W. Boston & M. Stuart Madden, Law of Environmental and Toxic Torts: Cases, Materials, and Problems, 1994, p. 7.

تستغرق قرناً حتى تتحلل في البيئة، ومنتشرة في كل مكان في جميع أنحاء العالم، وتلوث كل ركن من أركان الكوكب^(٦٠)، ومنذ بداياتها المتواضعة كابتكارات كيميائية في أواخر القرن التاسع عشر، تطورت المواد البلاستيكية إلى صناعة استهلاكية ضخمة وأزمة بيئية عالمية^(٦١).

وما يزيد من خطورة الصناعات البلاستيكية اليوم هو قيام مصنعي البلاستيك-بالشراكة مع كبار منتجي الوقود الأحفوري- مواصلة الاستثمار في مرافق البتروكيماويات، وقد أدت إمدادات الغاز الطبيعي الرخيصة نسبياً إلى حدوث طفرة في المنتجات البلاستيكية "البكر" (الجديدة وغير المعاد تدويرها)^(٦٢).

وتشكل أضرار المواد البلاستيكية تهديداً لسلامة الغذاء وصحة الإنسان والسياحة الساحلية، كما تساهم هذه الأضرار في تغير المناخ^(٦٣).

ويمكن توضيح تأثير المواد البلاستيكية على تغير المناخ من خلال عملية حرق المنتجات البلاستيكية و"إعادة تدويرها الكيميائية" والتي تؤدي إلى مزيد من انبعاثات المواد الكيميائية التي تساهم في الضباب الدخاني والربو وأمراض القلب، وبالتالي فإن إعادة تدوير البلاستيك هي قضية مناخية مهمة بسبب انبعاثاتها الكربونية الكبيرة، بل ويمكن أن تحمل مركبات سامة مرتبطة بالسرطان، واضطرابات الهرمونات والجهاز التناسلي، ومشاكل الجهاز المناعي^(٦٤).

(60) DAVID HUNTER ET AL., INTERNATIONAL ENVIRONMENTAL LAW AND POLICY, 6th ed. 2022, p 11.

(61) Sarah J. Morath, Our Plastic Problem and How to Solve It, 2022, p. 105-106.

(62) Arlene Karidis, How are Petrochemical Companies Doing in Shifting from Virgin Plastic?, Waste360 (Sept. 22, 2022), <https://www.waste360.com/plastics/how-are-petrochemical-companies-doing-shifting-virgin-plastic> [https://perma. cc/VW38-WQM2]

(63) Int'l Union for Conservation of Nature, Marine Plastic Pollution, Issues Brief (Nov. 2021), <https://www.iucn.org/resources/issues-brief/marine-plastic-pollution> [hereinafter IUCN].

(64) David Azoulay, Priscilla Villa, Yvette Arellano, Miriam Gordon, Doun Moon, Kathryn Miller & Kristen Thompson, Plastic & Health: The Hidden Costs of a Plastic Planet, 2019, p. 2.

ويظهر من إثارة قضية أضرار المواد البلاستيكية مظاهر متعددة لتطور فكرة الضرر، فليس الضرر بشأنها ضرراً فردياً، بل أنه يمثل ضرراً جماعياً، علاوة على إمكانية وصفه بالضرر العالمي أو الكوكبي خاصة في ظل انتقال المواد البلاستيكية ونفاياتها عبر الدول، ويظهر تأثير ذلك على الحياة البرية، وإمدادات المياه، وعلى أجساد البشر، حيث تبقى لمئات السنين^(٦٥).

ونظراً للحاجة الملحة لتنظيم ووضع حد لمخاطر وأضرار المواد البلاستيكية، وكذلك القلق المتزايد بشأن تأثير البلاستيك على كل من البيئة والبشر، تم اعتماد قرار من الأمم المتحدة (القرار ١٤/٥) لإنشاء معاهدة دولية ملزمة قانوناً بشأن التلوث البلاستيكي بحلول نهاية عام ٢٠٢٤، والتي تهدف إلى تنظيم دورة الحياة الكاملة للمواد البلاستيكية من إنتاجه واستخدامه والتخلص الآمن منه^(٦٦).

ثالثاً: ظهور الأضرار الجسيمة التي لا رجعة فيها:

كانت المخاطر في السابق تتسم بمحدوديتها في المكان والزمان، ولكن ألغيت هذه الحدود اليوم؛ نحن ندخل عصر الأضرار المحتملة الجسيمة؛ وهذه هي ثمرة ما يسميه الفيلسوف هانز جوناكس "الامتداد الكبير للنطاق السببي لأفعالنا"^(٦٧).

كما اتسع مفهوم الضرر ليشمل فئة جديدة وهي فئة الضرر الجسيم الذي لا يمكن إصلاحه، كما يوصف بالأضرار التي لا رجعة فيها، والذي تم الاعتراف به بموجب قانون تعزيز حماية البيئة من خلال النص على مبدأ الاحتياط الذي يهدف إلى "درء خطر وقوع أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها"^(٦٨)، علاوة على الاعتراف الدستوري بهذا النوع من الضرر^(٦٩).

⁽⁶⁵⁾ Andrey Ethan Rubin & Ines Zucker, Interactions of Microplastics and Organic Compounds in Aquatic Environments: A Case Study of Augmented Joint Toxicity, Chemosphere (Feb. 2022), <https://doi.org/10.1016/j.chemosphere.2021.133212> [https://perma.cc/TL77-YKZK]

⁽⁶⁶⁾ U.N. Env't Assembly Res. 5/14, P 1, 3 (Mar. 7, 2022).

⁽⁶⁷⁾ Hans Jonas, Le principe responsabilité, une éthique pour la civilisation technologique, éd. du Cerf, coll. Passages, 1979, 3e éd. 1995.

⁽⁶⁸⁾ L. n° 95-101, du 2 févr. 1995, relative au renforcement de la protection de l'environnement, dite loi Barnier, JO 3 février 1995, p. 1840, article 1^{er}.

⁽⁶⁹⁾ CONSTITUTION DE 1958– Charte de l'environnement– Charte de l'environnement(L. const. no 2005-205 du 1er mars 2005, art. 2), Art. 5

كما تحولت مسألة المسؤولية، فلم تعد تتعلق بالإصلاح، لأنه من المستحيل إصلاح ما لا يمكن إصلاحه، أو العودة إلى ما لا رجعة فيه؛ بل بات الأمر يتعلق بالمنع والاحتياط قبل حدوث الضرر، وبالتالي تحمل المسؤولية.

لذلك، خلال قرن من الزمان، انتقلنا من المخاطر الفردية إلى المخاطر الجماعية للعمل أو المخاطر العلاجية، للوصول إلى المخاطر البيئية والتكنولوجية والصحية، التي من المحتمل أن تكون مخاطر كوكبية، وتسمى المخاطر العالمية، والمخاطر التكنولوجية الكبرى، حيث تغيرت طبيعة الأضرار بربطها بالتغير في المكان، وهو ما يظهر من خلال خطر الضرر العابر للحدود الوطنية.

وعلى سبيل المثال، يعد التلوث البلاستيكي منتشراً في كل مكان، بالمعنى الحرفي للكلمة، وتم العثور عليه في كل مكان حول العالم، وحدد العلماء خطأً بلاستيكيًا في جزر نائية^(٧٠)، كما وجد العلماء جزيئات بلاستيكية في الهواء^(٧١)، وفي المياه العذبة^(٧٢)، وفي التربة^(٧٣)، وحتى في دم الإنسان والمشيمة^(٧٤).

" Lorsque la réalisation d'un dommage, bien qu'incertaine en l'état des connaissances scientifiques, pourrait affecter de manière grave et irréversible l'environnement, les autorités publiques veillent, par application du principe de précaution et dans leurs domaines d'attributions, à la mise en œuvre de procédures d'évaluation des risques et à l'adoption de mesures provisoires et proportionnées afin de parer à la réalisation du dommage."

(70) J.L. Lavers, L. Dicks, M.R. Dicks & A. Finger, Significant Plastic Accumulation on the Cocos (Keeling) Islands, Australia, Nature: Sci. Repts., May 2019, <https://doi.org/10.1038/s41598-019-43375-4>[<https://perma.cc/X273-VF8T>]

(71) Steve Allen, Deonie Allen, Vernon R. Phoenix, Gaël Le Roux, Pilar Durántez Jiménez, Anaïlle Simonneau, Stéphane Binet & Didier Galop, Atmospheric Transport and Deposition of Microplastics in a Remote Mountain Catchment, 12 Nature Geoscience, 2019, p. 339.

(72) Martin Wagner, Christian Scherer, Diana Alvarez-Muñoz, Nicole Brennholt, Xavier Bourrain, Sebastian Buchinger, Elke Fries, Cécile Grosbois, Jörg Klasmeier, Teresa Marti, Sara Rodriguez-Mozaz, Ralph Urbatzka, A. Dick Vethaak, Margrethe Winther-Nielsen & Georg Reifferscheid, Microplastics in Freshwater Ecosystems: What We Know

علاوة على ذلك يؤدي النقل العالمي للنفايات البلاستيكية والاستخدامات البحرية للمنتجات البلاستيكية إلى إلقاء المواد البلاستيكية عن قصد أو عرضي في البحار والمحيطات، مما يؤدي إلى كوارث بيئية مثل رقعة القمامة الكبرى في المحيط الهادئ (GPPG)، ويضر بالحياة البرية المائية والنظم البيئية، وتأثر ذلك المتتابع على صحة الإنسان^(٧٥).

كما تم التغيير في طبيعة الضرر مع مرور الوقت، ويتضح ذلك من الفئة الجديدة للضرر الذي لا يمكن إصلاحه، كما يظهر ذلك أيضاً في مفهوم الضرر التدريجي، والذي على عكس الضرر العرضي لمرة واحدة، هو نتيجة للتراكم، على سبيل المثال، التلوث التدريجي الذي يؤدي إلى ترقق طبقة الأوزون، والأضرار الصحية المتغيرة بسبب تلوث البيئة.

and What We Need to Know, *Env't Scis. Eur.*, 2014, at 3, <https://enveurope.springeropen.com/articles/10.1186/s12302-014-0012-7> [<https://perma.cc/FXJ7-X4T2>].

(73) Susanna Giongra, *Inst. Eur. Env't Pol'y, Plastic Pollution in Soil* (2018), <https://www.isqaper-is.eu/phocadownload/Briefing%20paper%20Plastic%20pollution%20in%20soil%20v2.pdf> [<https://perma.cc/453X-VYRT>].

(74) Heather A. Leslie, Martin J. M. van Velzen, Sicco H. Brandsma, Dick Vethaak, Juan J. Garcia-Vallejo & Marja H. Lamoree, *Discovery and Quantification of Plastic Particle Pollution in Human Blood*, 163 *Env't Int'l* (May 2022), <https://doi.org/10.1016/j.envint.2022.107199> [<https://perma.cc/4T94-V7M4>]; Antonio Ragusa, Alessandro Svelato, Criselda Santacroce, Piera Catalano, Valentina Notarstefano, Oliana Carevali, Fabrizio Papa, Mauro Ciro Antonio Rongioletti, Federico Baiocco, Simonetta Draghi, Elisabetta D'Amore, Denise Rinaldo, Maria Matta & Elisabetta Giorgini, *Plasticenta: First Evidence of Microplastics in Human Placenta*, *Env't Int'l* (Dec. 2020), <https://doi.org/10.1016/j.envint.2020.106274> [<https://perma.cc/6SL9-YU9Q>].

(75) Sarah J. Morath, *Our Plastic Problem and How to Solve It*, 2022, p.24.

رابعاً: تحولات خصائص الضرر:

تظل المتطلبات التقليدية للضرر الشخصي والأكيد قابلة للتطبيق على الضرر الكلاسيكي (بصورته التقليدية)^(٧٦)، ولكن بالنسبة لأنواع الجديدة من الضرر، تبدو هذه الشروط مقيدة للغاية بحيث لا يسمح بإصلاحها، ومن باب أولى منعها^(٧٧).

ويظهر ذلك، بشكل جلي، في مجال الضرر البيئي المحض، والذي يتعارض إمكانية التعويض عنه، في العديد من القوانين مع الشروط التقليدية، سواء من حيث كيفية تقديره خاصة وكونه من الأضرار غير القابلة للإصلاح، وكذلك في تحديد من يمثل المصلحة محل الحماية.

وبالفعل، يتميز هذا النوع من الضرر بأنه يلحق بالبيئة نفسها، في حين أن المسؤولية المدنية لا تنظر إلى الضرر إلا في تداعياته على الإنسان؛ وبالتالي فإن الشخصية القانونية المطلوبة تقليدياً غير موجودة هنا.

ويشير البعض^(٧٨) إلى أنه يتم تحليل الضرر البيئي في الواقع باعتباره ضرراً جماعياً يؤثر على التراث المشترك للأمة، وحتى للإنسانية.

ويؤيد ذلك أن تطور القانون الوضعي يتجه نحو تكريس مبدأ جبر هذه الأضرار؛ ويظهر ذلك من خلال القبول المتزايد للتعويض عن الاعتداءات على المصلحة الجماعية التي تمثلها الجمعيات أو النقابات^(٧٩).

يبدو أن التطور الذي بدأ بوسائل إجرائية، يتجه، بالأساس، نحو توسيع مسار الذاتية^(٨٠)، من خلال الاعتراف بحق الفرد في بيئة صحية وهو ما تم النص عليه

(76) Loïc Cadiet, Les métamorphoses du préjudice, in Les métamorphoses de la responsabilité, Journées Savatier, 1997, p. 37.

(77) Catherine Thibierge, Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité, RTD civ. 1999, p. 561.

(78) Geneviève Viney, Le préjudice écologique, Resp. civ. et assur., 1998, p. 6, n° 5.

(79) Gabriel Marty et Pierre Raynaud, Les obligations, Les sources, t. 1, Sirey, p. 476.

(80) Loïc Cadiet, Les métamorphoses du préjudice, préc. p. 37, et spéc. p. 50.

صراحة^(٨١)، من خلال الحق في البيئة، والنتائج عن الوعي بالتهديدات التي يشكلها النشاط البشري على البيئة الطبيعية، أو حتى باقتراح جعل البيئة موضوعاً لحق، بل ويعتبر هو أيضاً، مثل العديد من الحقوق الفردية، للأفراد أنفسهم، الذين يقع عليهم بعد ذلك واجب حماية البيئة^(٨٢).

وكما يرى البعض أن حركة التطور هذه، فيما يتعلق بالضرر البيئي، تجري على قدم وساق ولا رجعة فيها؛ بل ويجب أن يتكيف القانون مع ذلك من خلال وسائله المختلفة^(٨٣).

وإذا كان للتشريع دوره الجوهري لفرض التأمين أو صندوق التعويضات؛ ولكن هذا لا يفيد في ترتيب المسؤولية نفسها؛ فخطورة الأضرار الجديدة، وتنوعها من حيث حجمها وطبيعتها واختلافها عن الأضرار التقليدية، كل ذلك يستوجب إعادة النظر في وظيفة المسؤولية المدنية، وكذلك شروط وأحكام هذه المسؤولية^(٨٤).

وعلى ذلك، يتم العمل اليوم على إصلاح العواقب الضارة الناجمة عن المخاطر التي نشأت؛ ولأزال هناك مخاطر ليس من المقبول خلقها؛ كما يجب مواجهة مخاطر الأضرار الجسيمة التي لا يمكن إصلاحها، والمخاطر المحتملة التي لا يجوز المخاطرة بحدوثها.

وعندما تصبح المسؤولية قادرة على مواجهة خطورة هذه الأضرار وعدم إمكانية الرجوع عنها، فإنها يمكن أن تتفتح على تدابير وقائية، تحسباً لهذه الأضرار المحددة.

(81) art. L. 200-2 c. rur. issu de la loi n° 95-101 du 2 févr. 1995, dite loi Barnier, JCP 1995.III.67289.

(82) Frédéric Sudre, Droit international et européen des droits de l'homme, PUF, coll. droit fondamental, 1997, p. 169, n° 125 & Bjarne Melkevik, Pour un panorama philosophique, La nature, un sujet de droit ?, in Horizons de la philosophie du droit, de L'Harmattan, 1998, p. 39, n° 56.

(83) Geneviève Viney, Le préjudice écologique, Resp. civ. et assur., 1998, n° 5 bis, p. 6 et s.

(84) Catherine Thibierge, Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité, RTD civ., 1999, p. 561.

المطلب الثاني

صعوبات علاقة السببية

تحت ضغط تضخيم المخاطر وتعقيدها، فإن نظام المسؤولية يجب أن يتكيف مع المتغيرات الجديدة التي يشهدها المجتمع والعالم كله، وقد يبدو من المرغوب فيه أن يستمر هذا التكيف، الذي بدأ بالفعل من أجل المسؤولية عن التعويض، في اتجاه توقع المسؤولية وترقيتها والمسئولية نحو المستقبل.

كما أن إصلاح بعض الأضرار، مثل الأضرار التي لحقت بالنظام البيئي والصحي، قد يتعارض مع شرط وجود علاقة سببية؛ ويجب من حيث المبدأ إثبات هذا الارتباط ومباشرته.

وإذا كانت السببية، في الفرضيات البسيطة، يمكن أن تكون فورية ومؤكدة ومباشرة، وتأتي من شخص واحد، فإن الوضع الحالي يزر بحالات للسببية المعقدة، موزعة على مر الزمن، ومبنية على الاحتمالات، والاعتماد على القرائن خاصة في ظل حالات عدم اليقين العلمي.

ويمكن الاستشهاد في ذلك بأنه بالنسبة للأضرار الصحية الناشئة عن الملوثات البيئية تتسم، غالباً، بالكمون أو الخفاء الطويل من حيث الزمن، ويؤدي ذلك لآثار واقعية وقانونية بعيدة المدى على الدعاوى القضائية التي تسعى للحصول على تعويضات عن هذه الأضرار.

وتظهر هنا من الناحية الواقعية إشكالية الإثبات، حيث قد يتطلب الأمر لإثبات سلسلة من الأحداث التي وقعت قبل عقود من الزمن، ومن المرجح أن تكون أكثر صعوبة، وتستغرق وقتاً طويلاً عما يستغرقه إثبات ما حدث في الآونة الأخيرة.

ولذلك، فإن عبء تقديم الأدلة الذي يتحمله المدعون في دعاوى التعويض عن الضرر الصحي والبيئي عادة ما يكون أكثر صعوبة بكثير مما هو عليه في القضايا التقليدية.

وبما أنه يقع عادةً عبء الإثبات على عاتق المدعي في دعاوى التعويض، فإن إثبات الوقائع الناشئة عنها الأضرار الصحية قد يعمل أيضاً ضد المدعين، بل ويجب إثبات كل عنصر من عناصر المطالبة بالضرر، ومن ثم، يلزم إثبات رجحان أدلة

الإهمال أو في الحالات الأخرى متطلبات المسؤولية المشددة، علاوة على ضرورة إثبات السببية، والأضرار المختلفة.

كما يترتب على كمون الأضرار الصحية لفترات زمنية طويلة أن الأدلة على ما فعله المدعى عليه أو المدعى عليهم قد تكون غير مؤكدة؛ حيث تتطلب إثباتاً علمياً وطبياً لوجود علاقة سببية بين سلوك المدعى عليه وبين إصابة المدعى، مما قد يجعل من الصعب استخلاصها؛ ولأن الضرر المعني غالباً ما يكون مؤقتاً وغير كاملاً بشكل نهائي في الوقت الحالي، فمن المحتمل أن يكون إثبات الأضرار المستقبلية ضرورياً، ومع ذلك، فإن هذا دائماً ما يكون مغامرة في صورة مضاربة إلى حد ما⁽⁸⁵⁾.

أولاً: التحول من حالة اليقين إلى المعقولة والاحتمال المرجح لإثبات السببية:

تظهر أشكال متعددة لتعقيد السببية، منها، على سبيل المثال، السببية الممتدة على مر الزمن، وكذلك الاحتمالات القوية التي تؤكدتها، بشكل كامل في نفس الفرضية، وتساهم في عدم اليقين؛ ويمكن لقواعد المسؤولية المدنية أن تتكيف وفق هذه المعطيات.

ولذلك، لم تعد الإشكالية تُطرح دائماً من حيث اليقين، بل من حيث الاحتمال أيضاً؛ هذه الأشكال الجديدة من السببية التي يجب أن تؤخذ في الاعتبار، والتي تظهر مع الأشكال الجديدة من الضرر، وتدعو إلى تقدير أكثر تحرراً لمتطلبات العلاقة السببية.

ثانياً: الاستعانة بالقرائن القضائية لإثبات علاقة السببية:

يمكن الاستعانة، بفضل الأدوات الجديدة، لتسهيل إثبات العلاقة السببية، ووفقاً للسوابق القضائية يتم استخدام مفهوم "خلق الخطر"، وهو قريب من مفهوم ضياع الفرصة، وهو ما يسهل إثبات العلاقة السببية بين النشاط الخطير والضرر الناتج⁽⁸⁶⁾.

(85) Kenneth S. Abraham, The Relation Between Civil Liability and Environmental Regulation: An Analytical Overview, 41 Washburn L.J., 2002, p. 379.

(86) Geneviève Viney, Les principaux aspects de la responsabilité civile des entreprises pour atteinte à l'environnement en droit français, JCP, 1996, n° 23.

ويفتح ذلك الباب أمام الاستعانة بقرائن السببية التي تجعل من الممكن تخفيف قواعد إثبات العلاقة السببية، في فرضيات عدم اليقين حول وجودها؛ حيث فتح المشرع، وسرعان ما تبعه القضاة، الطريق لإمكانية اعتداد القضاة بالقرائن.

وعلى ذلك، يمكن إنشاء قرينة قضائية بالنسبة لافتراض إمكانية عزو التلوث بفيروس نقص المناعة البشرية إلى نقل الدم، حيث يعتمد التشخيص الطبي لانتقال الفيروس على ثلاثة عوامل تتمثل في نقل الدم، أو متبرع مصاب بفيروس نقص المناعة البشرية، أو من مجموعة معرضة للخطر، وغياب عوامل الخطر الأخرى، مثل إدمان المخدرات، فإذا اجتمعت هذه العوامل استنتج الخبراء أن الإسناد أمر محتمل للغاية، بل مؤكد، ويكون محل اقتناع للقاضي من خلال سلطته التقديرية^(٨٧).

وعلى ذلك، يمكن الاعتماد على إثبات العلاقة السببية ليس بشكل يقيني مطلق، وإنما يكفي القضاة بالمعقولة، واحتمالية كافية، مدعومة بمجموعة من القرائن^(٨٨).

كما أن الاعتماد على فكرة خلق الخطر تسهل إثبات العلاقة السببية بين النشاط الخطير والضرر الذي يحدث عند الاتصال بهذا النشاط أو بالقرب منه، وبالتالي، عندما يخلق شخص ما، طوعاً أو بتهور، موقفاً خطيراً موضوعياً، غالباً ما تعترف المحاكم بالمسؤولية من خلال الاعتماد على مفهوم الاحتمالية أو التوقعية الموضوعية، لتكملة إثبات علاقة السببية^(٨٩).

ويعد الإنشاء غير المشروع للمخاطر موجباً لمسؤولية فاعله، حيث إن حقيقة التسبب في مخاطر غير طبيعية من المرجح أن تؤدي إلى التعويض، وهكذا في المسائل الطبية يجوز الحكم على الطبيب الذي أفقد المريض بخطئه أي فرصة لتفادي الضرر، بإصلاح الضرر كاملاً، ولو لم تقم علاقة السببية بين الخطأ والضرر، ولو لم يثبت على وجه اليقين.

(87) Rennes, 23 oct. 1990, Gaz. Pal. 1991.II.232; Toulouse, 5 nov. 1991, Gaz. Pal. 1993.III.441, note A. Dorsner-Dolivet; Nice, 27 juill. 1992, D. 1993.J.38, note D. Vidal.

(88) Jacques Flour et Jean-Luc Aubert, Droit civil, Les obligations, t. 2, Le fait juridique, éd. A. Colin, 1997, n° 163.

(89) Geneviève Viney et Patrice Jourdain, Les conditions de la responsabilité, 2e éd. LGDJ, 1998, n° 369.

وقد يختلف الأمر في مجال الأضرار البيئية وخاصة الصحة البيئية، خاصة عند تطبيق فكرة الخطر الضار، وعندما يتم الاستناد لقاعدة الاحتياط التي قررها المشرع الفرنسي، سواء من الناحية الدستورية وكذلك قانون البيئة، حيث يكون مجال أعمال هذه القاعدة بشأن المخاطر المحتملة والتي تؤدي لأضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها ولو كان ينقصها اليقين العلمي.

وفي شأن حالات عدم اليقين العلمي والتي تقوم على فكرة المخاطر المحتملة، يمكن للخطر أن يلعب دوراً حاسماً وجوهرياً في تحديد العتبات المسموح بها وغير المسموح بها في نطاق تقدير قيمة التعويض، حيث إن فكرة الخطر تقدم مقياساً للتدرج، ولا يتم التعويض إلا عن القدر الزائد عن الحد المسموح به، حيث يختلف التعويض هنا عن التعويض الكامل المقرر بقواعد المسؤولية المدنية.

كما يمكن القول بأن حالات عدم اليقين العلمي بشأن المخاطر البيئية والصحية، وتتنوع الأحداث التي يمكن أن تكون السبب وراء حدوث الضرر، كل ذلك يصعب معه إثبات العلاقة السببية، ويمكن التغلب على هذه الصعوبة من خلال لجوء القاضي للاعتماد على الإثبات من خلال القرائن القضائية، والتي يشترط لقبولها ضرورة أن تكون جديّة ودقيقة ومتسقة⁽⁹⁰⁾.

ولا شك أن نظام القرائن القضائية، هذا، يتيح إمكانية تقييم الخصائص المطلوبة للسببية بشكل أكثر مرونة، وبالتالي التخفيف من عدم اليقين في وجود علاقة سببية بالاستناد لاحتماليتها العالية.

ومن الجدير بالذكر أن عدم اليقين العلمي لم يحول بين القاضي وإثبات علاقة السببية، وحتى دون الالتجاء لفكرة القرائن القضائية، وهو ما يظهر من خلال أحد الاتجاهات القضائية لإثبات السببية من خلال ربطه بين عدم الامتثال للمتطلبات المنصوص عليها في أمر عمالي بإشعار رسمي موجه إلى شركة يخضع نشاطها

(90) Art. 1382 (Ord. no 2016-131 du 10 févr. 2016, art. 4, en vigueur le 1er oct. 2016), " Les présomptions qui ne sont pas établies par la loi, sont laissées à l'appréciation du juge, qui ne doit les admettre que si elles sont graves, précises et concordantes, et dans les cas seulement où la loi admet la preuve par tout moyen."

لقانون ICPE والضرر البيئي التي تزعمه جمعية حماية البيئة والتي استندت لحكم المادتين (١٢٤٦، ١٢٤٧) من القانون المدني الفرنسي، مع الإشارة إلى أن "البيانات العلمية الحالية ووسائل التحليل المستخدمة لا يبدو أنها أثبتت وجود صلة معينة، ولكن العديد من الكوارث الأخيرة علمتنا أن العلم لا يمكنه في كثير من الأحيان سوى وضع تفسير "بعد ذلك، الأضرار الجسيمة التي لحقت بصحة الإنسان والحيوان وسمية بعض المنتجات التي تم تقديمها على أنها لم تكن لها آثار سلبية لسنوات عديدة"^(٩١).

ويظهر من خلال العرض السابق لتطور الأضرار الناشئة عن المخاطر البيئية وتأثيراتها الصحية سواء من حيث طبيعة الأضرار والتحول في خصائصها، وكذلك تعقيدات العلاقة السببية، كل ذلك يظهر الحاجة لتطور وظيفة المسؤولية المدنية لمواجهة هذه الأضرار والمخاطر من خلال تعزيز دور وقائي للمسؤولية المدنية، وتربح مسؤولية المستقبل، دون الاكتفاء فقط بمعالجة الأضرار بأثر رجعي وهي أضرار الماضي من خلال الوظيفة التعويضية.

المبحث الثاني

نحو دور وقائي للمسؤولية المدنية

تعتبر المسؤولية المدنية انعكاساً صادقاً لقيم المجتمع والفلسفة السائدة فيه، ويعتبر تطور قواعدها مقياساً صادقاً لنضج الوعي الاجتماعي والقانوني فيه^(٩٢). ولا شك أن التأثير العميق للحقائق الجديدة التي يشهدها المجتمع، بل والعالم كله، وعدم كفاية القانون الوضعي والأفكار الناشئة غالباً ما يمهد لتحولات كبرى في المسؤولية المدنية.

وإذا كانت المسؤولية المدنية في وظيفتها الحالية تقوم على فكرة إصلاح الضرر بعد حدوثه، على الرغم من عدم وضوح الدور الوقائي للمسؤولية المدنية بشكل

(٩١) Tribunal judiciaire de Pau, 22 juin 2020, n° 9999.

(٩٢) د. عزيز كاظم جبر، الضرر المرتد وتعويضه في المسؤولية التقصيرية، دار الثقافة، عمان،

الاردن، ١٩٩٨، ص ٩.

صريح، ضمن نصوص القانون المدني، إلا أن المسؤولية المدنية مؤهلة لمنع الضرر وإيقافه، وهو أفضل من إصلاحه بمجرد ارتكابه.

ولا شك أن المسؤولية المدنية كي تحقق هدفها المنشود في مواجهة الأضرار الصحية والبيئية يجب أن تحقق الردع والإصلاح والتعويض معاً، وإذا كانت قواعد المسؤولية في صورتها التقليدية تعتمد على إصلاح الضرر من خلال الوظيفة التعويضية، إلا أنه سيكون للمسؤولية المدنية دور وقائي لمواجهة الأضرار البيئية وأضرار التغيرات المناخية^(٩٣).

وسوف نعرض من خلال هذا المبحث لماهية الدور الوقائي للمسؤولية المدنية بتعريفه، وتمييز الدور الوقائي عن جبر الضرر وواجب المنع العام وهو ما سنعرض له في المطلب الأول، ثم نبين في المطلب الثاني مدى كفاية قواعد المسؤولية المدنية الحالية لحماية الصحة البيئية.

المطلب الأول

ماهية الدور الوقائي للمسؤولية المدنية

يمكن للمسؤولية المدنية أن تلعب دوراً بارزاً في مواجهة المخاطر والأضرار المستحدثة، وينتج الدور الوقائي للمسؤولية المدنية عن الوعي الذي يوسع مفهوم المسؤولية، الذي يقتصر حتى الآن على إصلاح الضرر الذي لحق بالآخرين بسبب أفعال سابقة^(٩٤)، كما أن التوسع في وظائف المسؤولية المدنية يستوجب ضرورة إعادة النظر في قانون المسؤولية^(٩٥).

^(٩٣) د. محسن عبد الحميد البيه، حقيقة أزمة المسؤولية ودور تأمين المسؤولية، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، ٢٠٠٢، ص ١١.

^(٩٤) Y. Lambert-Faivre, L'éthique de la responsabilité, RTD civ. 1998, p. 1; C. Thibierge, préc. note 15, RTD civ., 1999, p. 561.

^(٩٥) D. Mazeaud, Responsabilité civile et précaution, colloque des 7 et 8 décembre 2000, Université de Savoie, La responsabilité civile à l'aube du XXIe siècle, Bilan prospectif, Actes publiés in Resp. civ. et assur., n° spécial, juin 2001, p. 72.

ونعرض من خلال هذا المطلب التعريف بالدور الوقائي للمسئولية المدنية وهو ما سنوضحه في الفرع الأول، ونبين في الفرع الثاني للتمييز بين الدور الوقائي وجبر الضرر وواجب المنع العام.

الفرع الأول

التعريف بالدور الوقائي

أصبحت الحاجة لتطور وظيفة المسؤولية المدنية أمر ليس محل خلاف في مجال الأضرار والمخاطر الصحية والبيئية، ويمكن الاستناد في ذلك إلى أن البيئة والصحة وارتباطهما الوثيق الذي لا ينفصم أصبحا حقاً من حقوق الإنسان من خلال الاعتراف الدستوري بذلك، وهو ما يجب معه أن يترجم هذا الاعتراف الدستوري من خلال آليات تشريعية قادرة على حماية هذا الحق.

وبالقطع، فإن الحماية الوقائية الاستباقية تعد أفضل سبل الحماية، فالوقاية خير من العلاج، وفي مجال الصحة البيئية، على وجه الخصوص، تعد الحماية الوقائية أكثر فاعلية من الوظيفة العلاجية والإصلاحية للمسئولية، خاصة ما ينجم عنها من أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها.

واتجه العديد من الفقهاء لتعزيز الدور الوقائي للمسئولية المدنية، مما أعطى معه زخماً كبيراً لنظام المسؤولية المدنية الوقائية⁽⁹⁶⁾، ويظهر الدور الوقائي للمسئولية المدنية، بشكل جلي، في مجال الأضرار الجسيمة التي لا يمكن إصلاحها، ويمكن الاعتماد في هذه الحالة على تدابير المبدأ الاحترازي وهو مبدأ الاحتياط⁽⁹⁷⁾.

ويقصد بالدور الوقائي للمسئولية المدنية اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وقوع الفعل غير المشروع قبل حدوث الضرر، أو الحد من آثاره عند وقوعه، وهو ما يستوجب وقف الأفعال غير المشروعة منذ بدايتها.

(96) A. Guégan, L'apport du principe de précaution au droit de la responsabilité civile, Rev. jur. env. 2/2000, p. 147, & N. de Sadeleer, Réflexions sur le statut juridique du principe de précaution, in Le principe de précaution, significations et conséquences, éd. Univ. de Bruxelles, 2000, p. 117, spéc. p. 134, & M. Boutonnet, Le principe de précaution et la responsabilité civile, thèse, Orléans, 2003, n° 715 s.

(97) THIBIERGE, Avenir de la responsabilité, responsabilité de l'avenir, D., 2004, Chron, p. 377, & BOUTONNET, Le principe de précaution en droit de la responsabilité civile, 2005, LGDJ, t. 444.

كما يقوم الدور الوقائي على فكرة الخطر وليس الخطأ، حيث إن مناط تطبيق التدابير الوقائية تتعلق بمخاطر الفعل الذي يمكن أن يترتب عليه الإضرار بالأشخاص، حتى ولو لم يرتكب الشخص لخطأ مثل مراعاته للشروط والمتطلبات القانونية، فالطر قد يتحقق ولو لم يرتكب الشخص لخطأ.

وإذا كانت المخاطر والأضرار المثبتة علمياً من حيث احتمالية تحققها، أي يتوافر بشأن تحققها اليقين العلمي، لا تثير شكاً في إمكانية إخضاعها لتدابير وقائية يأمر القاضي باتخاذها، إلا أنه لا ينبغي أن يقف حدود هذه التدابير عند حد المخاطر المؤكدة، بل يجب أن تتسع كذلك للمخاطر والأضرار المحتملة حتى ولو لم يثبت بشأنها في الوقت الحالي اليقين العلمي بشأن إمكانية تحققها مستقبلاً.

وكما يشير البعض⁽⁹⁸⁾، في هذا الصدد، إلى ضرورة وضع تدابير وقائية تتعامل مع الأضرار المحتملة، وللقيام بذلك، يجب النص في القانون الوضعي، ليس فقط على التدابير المثبتة بشكل يقيني، ولكن أيضاً للتدابير التي تهدف إلى وضع حد لخطر لم يثبت بعد.

وإذا كانت القول الشهير بأن الوقاية خير من العلاج، فإن هذا الأمر يتجسد، تماماً، في تقنين وتعزيز الدور الوقائي للمسؤولية المدنية، لمواجهة المخاطر والأضرار المحتملة والمستقبلية، وبصفة خاصة، منها الأضرار التي لا يمكن إصلاحها.

علاوة على ذلك، فقد اتجه عدد من الفقهاء⁽⁹⁹⁾ لضرورة تخفيف شروط مقبولية تطبيق الإجراء المؤقت بشأن التدابير الوقائية، حيث أن شرط تطبيقها أن يكون هناك

(98) Patrice JOURDAIN, milite quant à lui pour la création d'une action préventive Comment traiter le dommage potentiel?, RCA mars 2010, dossier 11, spéc. p. 47.

(99) GRAYOT, Essai sur le rôle des juges civils et administratifs dans la prévention des dommages, préf. VINEY, 2009, LGDJ, t. 504, no 364, & GUEGAN, L'apport du principe de précaution en droit de la responsabilité civile, RJE 2000/2, p. 147 s., & AMRANI-MEKKI, Le procès, vers un droit processuel de l'environnement?, Actions préventives et principe de précaution, in Le principe de précaution en droit de la responsabilité civile et pénale comparé, dir. HAUTEREAU-BOUTONNET et SAINT-PAU, rapport Mission de recherche Droit et Justice, 2015, p. 258., V. aussi, MEKKI [dir.], Les notions

خطر حال أو وشيك الوقوع، وينبغي التنازل عن وصف الخطر بكونه وشيكاً في حالة وجود تهديد خطير لصحة الإنسان أو سلامته، ويكتفى بوصف الخطر هنا طالما وجدت دلائل تؤكد، حتى ولو لم يتوافر الدليل العلمي بشأنه في الوقت الحالي.

ووفقاً للقواعد القانونية القائمة، فإنه إذا كان يجوز القاضي بإصدار أمر بوقف الأعمال غير المشروعة، فإن ذلك يعد نتيجة ملموسة للوظيفة الوقائية وفق قواعد المسؤولية المدنية.

واتجه البعض، وبحق، إلى أن الاستناد لأسس معينة هو الذي ينبغي أن يعزز وصف التدابير الوقائية، وهذا هو الحال بالنسبة للحق في العيش في بيئة صحية، مما يمكن القاضي من الأمر باتخاذ التدابير اللازمة لوضع حد للواقعة التي تسببت في الإخلال بهذا الحق والاعتداء عليه، ويعد انتهاك حق من حقوق الشخصية في حد ذاته عملاً غير مشروع، فالقاضي المختص بالموضوع هو أيضاً القاضي المختص بالأمر باتخاذ التدابير، وينبغي أن يضع حداً لذلك، لأنه، كما هو الحال في مجالات أخرى، يجب أن يكون الشخص الذي انتهك حقه الشخصي قادراً على المطالبة بوقف هذا الانتهاك⁽¹⁰⁰⁾.

الفرع الثاني

التمييز بين التدابير الوقائية وجبر الضرر وواجب المنع العام

تقوم التدابير الوقائية على هدف دفاعي في منع الأفعال غير المشروعة بشكل استباقي، بينما يشمل مفهوم جبر الضرر التعويض بصورتيه العيني والنقدي وهو أثر لواقعة موجبة للمسئولية بعد حدوثها، بينما يتمثل واجب المنع العام في المبدأ المقرر بعدم جواز إلحاق الضرر بالآخرين.

fondamentales de droit privé à l'épreuve des questions environnementales, 2018, p. 187 s.

(100) VINEY, JOURDAIN et CARVAL, Traité de droit civil, Les effets de la responsabilité, 4e éd., 2017, LGDJ, p. 35 s., & VINEY, Traité de droit civil, Introduction, 3e éd., 2008, LGDJ, p. 113.

وعلى ذلك، يختلف الدور الوقائي للمسئولية المدنية عن جبر الضرر وواجب المنع العام، ونعرض لذلك فيما يلي:

أولاً: التمييز بين التدابير الوقائية وجبر الضرر:

تهدف التدابير الوقائية إلى منع وقوع الفعل غير المشروع من البداية أو الحد من آثاره عند وقوعه، ووفقاً للتدابير الوقائية يتمتع المواطنون بحق شخصي وهو حق دفاعي في منع، أو إيقاف، منذ البداية، الأفعال التي قد تسبب لهم الضرر^(١٠١)، وذلك على الأقل في نطاق القانون الخاص^(١٠٢).

ومن جانب العديد من الفقهاء^(١٠٣) تم التمييز بين جبر الضرر ووقف الفعل غير المشروع، حيث أن السمة الأساسية للمسئولية الذاتية هي تمكين وضع حد للأفعال المخالفة للقانون، وذلك من خلال التسبب في إجهاضها منذ بدايتها، من خلال العمل على أساس مصدر الواقعة التقصيرية، بينما يتعلق جبر الضرر بآثار هذه الواقعة بعد حدوثها، ويشمل جبر الضرر صورتين التعويض وهما التعويض العيني والتعويض النقدي.

وعلى ذلك، يمكن لأي شخص يتعرض لخطر يهدده بضرر نتيجة عمل غير مشروع أن يطلب فوراً من المحكمة إزالة الحدث أو الفعل المنشئ له، حتى قبل حدوث الضرر، من أجل منع حدوثه، حتى في حالة عدم وجود خطأ.

كما تتميز، كذلك، التدابير الوقائية عن التعويض العيني، ويكمن ذلك في أنه عندما يسعى القاضي إلى منع حدوث ضرر في المستقبل بمناسبة وجود خطر أو تهديد معين بإمكانية وقوعه، فإنه يحقق ذلك من خلال اعتماد تدابير منع أو وضع

(101) C. BLOCH, La cessation de l'illicite, Recherche sur une fonction méconnue de la responsabilité civile extracontractuelle, préf. G. Bonnet, avant-propos Ph. le Tourneau, 2008, Dalloz, nos 93 et s.

(102) S. GRAYOT, Essai sur le rôle des juges civils et administratifs dans la prévention des dommages, thèse Paris I, 2006, not. 453 et s.

(103) R. SAVATIER, Traité de la responsabilité civile en droit français civil, administratif, professionnel, procédural, préf. G. Ripert, 2e éd., 1951, LGDJ, t. 2, nos 594 et s.), puis développée par M.-É. ROUJOU DE BOUBÉE (Essai sur la notion de réparation, préf. P. Hébraud, 1974, LGDJ).

حد للواقعة أو الوضع الذي يحتمل أن يكون ضارًا وهو ما يسمى بوقف الأعمال غير المشروعة، بينما إذا كان الهدف هو منع الضرر المستقبلي من خلال اعتماد تدابير من شأنها شل العواقب أو تقليلها بعد وقوع الحدث الضار، فهذه مسألة جبر أو نوع من التعويض العيني^(١٠٤).

وعلى الرغم من ذلك، وكما يشير البعض^(١٠٥) أن التدابير التي يطلق عليها عادة "تدابير التعويض العيني" تهدف بالتأكيد إلى إصلاح الضرر من حيث إنها تعيد الوضع إلى ما كان عليه من قبل، ولكن يمكن أن يكون لها أيضًا غرض وقائي، حيث إن هذه التدابير ليست موجهة نحو الماضي بقدر ما هي موجهة نحو المستقبل كما إنها تسمح بتوقف الوضع الضار لمنع استمرار المشاكل والأضرار في المستقبل. كما أن التدابير المتعلقة بالإصلاح لها غرض وقائي عندما تضع حداً للحدث الذي تسبب في الضرر، فهي أكثر من مجرد جبر للضرر، فهي تمثل إجراء ترميمي أو تصحيحي للفعل ذاته، ويظهر ذلك بوضوح في تطبيق نظرية مضار الجوار غير المألوفة، حيث تظهر التدابير الوقائية التي يحددها القاضي في الإجراءات المستعجلة أو في الإجراءات الرئيسية، والتي قد تكون مرتبطة أيضًا بالتعويض العيني، وتتأرجح بين الأمر الملزم للقيام بأعمال معينة لتقليل أو وضع حد للاضطرابات الناجمة، أو الامتناع عن القيام بأفعال معينة، أو حتى حظر ممارسة النشاط^(١٠٦).

كما تم تحليل غموض بعض تدابير التعويضات العينية من قبل البعض^(١٠٧) والذي يقترح الاعتراف بوقف ما هو غير قانوني كوظيفة مستقلة لقانون المسؤولية المدنية.

(104) Philippe le TOURNEAU, Responsabilité: généralités, Mai 2009, actualization Dalloz: Mars 2024, n° 15.

(105) VINEY, JOURDAIN et CARVAL, Traité de droit civil, Les effets de la responsabilité, 4e éd., 2017, LGDJ, p. 35 s., & VINEY, Traité de droit civil, Introduction, 3e éd., 2008, LGDJ, p. 151 s.– JOURDAIN, Le dommage écologique et sa réparation, op. cit., p. 173, spéc. no 30.

(106) Mathilde HAUTEREAU-BOUTONNET, Responsabilité civile environnementale– Résultat de la responsabilité civile environnementale, Dalloz, Novembre 2019 (actualisation: Avril 2024), n° 270.

(107) BLOCH, La cessation de l'illicite. Recherche sur une fonction méconnue de la responsabilité civile extracontractuelle, Nouvelle

ثانياً: التمييز بين الدور الوقائي وواجب المنع العام:

يختلف الدور الوقائي للمسئولية المدنية، على الرغم من تكامله، عن واجب المنع العام، الذي يلقي بثقله على كل شخص، من أجل تجنب إحداث الضرر، من خلال السلوك الحكيم، كنتيجة ضرورية لحرية، بينما يظهر الدور الوقائي من خلال مهاجمة عمل غير مشروع، وعلى ذلك، فإن وقف العمل غير المشروع يفعل أكثر بكثير من مجرد منع الضرر، حيث أنه قبل كل شيء يجعل الفعل متوافقاً مع سيادة القانون التي ينتهكها.

كما أن الإخلال بواجب المنع العام والمتمثل في عدم الإضرار بالغير يوجب مسؤولية فاعله التقصيرية وقوامها الخطأ، ويتمثل في الفعل غير المشروع سواء الايجابي أو السلبي، كما يمكن تحققه من خلال الإهمال أو الفعل العمد، ويقضي تنفيذ واجب عدم الإضرار بالغير تبصراً من الشخص في التصرف وبذل عناية الرجل العادي المدرك لأفعاله^(١٠٨).

بينما تقوم التدابير الوقائية على فكرة الخطر ومهاجمة عمل غير مشروع بشكل استباقي، وبالتالي فإن الدور الوقائي للمسئولية المدنية وظيفته تصحيحية؛ وله طابع إلزامي، لأنه يضمن احترام سيادة القانون الإلزامية^(١٠٩).

كما أن واجب المنع العام يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمبدأ الوقاية، حيث يتدخل مبدأ الوقاية عندما يكون هناك توقع للضرر المستقبلي بشكل يقيني ومؤكد. وعلى سبيل المثال، يتم تطبيق مبدأ الوقاية في حالة التوجيه الأوروبي (EU/٧٥/٢٠١٠) المتعلق بالانبعاثات الصناعية^(١١٠)، وهو توجيه للمنع المتكامل

Bibliothèque de Thèses, Dalloz, 2008, vol. 71., & V. aussi VINEY, Cessation de l'illicite et responsabilité civile, Mél. Goubeaux, Dalloz-LGDJ, 2009, p. 547.

^(١٠٨) نقض مدني، جلسة ٢٠١٢/٣/١٣، الطعن رقم ١٥٢٦٠، لسنة ٧٩ ق، مكتب فني ٦٣، ص ٤٢٩.

^(١٠٩) Philippe le TOURNEAU, Responsabilité: généralités, Mai 2009, actualization Dalloz: Mars 2024, n° 15.

^(١١٠) DIRECTIVE 2010/75/EU OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL of 24 November 2010 on industrial emissions

والحد من التلوث"، حيث إنه يهدف لمنع التلوث المرتبط بالأنشطة الصناعية عن طريق الحد من التصريفات، على سبيل المثال عن طريق فرض تقنيات أقل تلويثاً. كما يعتمد على النهج الوقائي من المخاطر والأضرار المحتملة والمؤكدة في بيئة العمل، ويظهر ذلك من خلال قواعد السلامة والصحة المهنية للعمال في قانون العمل.

وتجتمع الوقاية والاحتياط في الحذر من المخاطر والأضرار المستقبلية، فبينما تكون مؤكدة بيقين علمي في حالة استخدام مبدأ الوقاية، فإن المخاطر والأضرار المستقبلية المحتملة ولكن ينقصها الدليل واليقين العلمي يعمل بشأنها مبدأ الاحتياط. وفي حالة اتخاذ التدابير الوقائية إعمالاً لمبدأ الوقاية، فيتم اتخاذ التدابير التي تجعل من الممكن الحد من عواقب هذا الخطر المعروف من خلال الموازنة بين المصالح الأخرى وتكلفة التدابير، وترجع صعوبة تحديد الحد الفاصل بين الوقاية والاحتياط إلى أن مفهوم الخطر المعروف يفترض تقريباً، لأن مفهوم الخطر بحكم تعريفه يفترض احتمالية تحققه بشأن المستقبل، وقد لا يتحقق⁽¹¹¹⁾.

المطلب الثاني

مدى كفاية قواعد المسؤولية المدنية الحالية لحماية الصحة البيئية

تتسم المخاطر والأضرار البيئية- وتأثيراتها على صحة الأشخاص- بخصوصية دقيقة، حيث إن صور الحماية الوقائية بشأن المخاطر المحتملة في التشريعات المختلفة إنما تتجه نحو مخاطر وأضرار محتملة ومؤكدة وثابتة بيقين علمي وانتهج المشرع بشأنها مبدأ الوقاية.

ومع ذلك، فإن العديد من المخاطر والأضرار الناشئة عن البيئة يختلف بشأنها توافر اليقين العلمي على إمكانية تحققها، لذا، فقد اتجه المشرع الفرنسي لتقنين مبدأ الاحتياط في المجال البيئي، وتم التوسع في تطبيقه من قبل القضاء على مجالات الصحة، ليواجه حالة المخاطر والأضرار المحتملة والتي لم يثبت بشأنها اليقين العلمي في الوقت الحالي، فلا تقف حالة الشك أو عدم اليقين العلمي عائقاً أمام

(integrated pollution prevention and control) (Recast) (Text with EEA relevance)

⁽¹¹¹⁾ Marc CLÉMENT, Environnement: politiques et action de l'Union européenne, Dalloz, Novembre 2023, n 16.

اتخاذ التدابير الوقائية المناسبة لمواجهة أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها.

وإذا كانت قواعد المسؤولية المدنية قابلة للتطوع والتكيف مع العديد من المستجدات، ومن خلال دور الفقه واجتهادات القضاء، إلا أنه قد يستحيل الاعتماد على معيار الشك وعدم اليقين العلمي في ظل قواعد المسؤولية الحالية، مما يظهر معها قصور قواعد المسؤولية لحماية الصحة البيئية، والحاجة لظهور قواعد مسئولية جديدة هدفها الأساس تحقيق دوراً وقائياً.

ونعرض من خلال هذا المطلب لفرعين، نبين في أولهما قصور قواعد المسؤولية الحالية لحماية الصحة البيئية، ونبين في الفرع الثاني لتقنين المسؤولية الوقائية والحجج الداعمة لها وخصائصها المميزة.

الفرع الأول

قصور قواعد المسؤولية الحالية لحماية الصحة البيئية

أدى استخدام الإنسان للبيئة الطبيعية المحيطة به، وسعيه للتطور العلمي والتقني لإشباع حاجاته، للتأثير بشكل سلبي على البيئة، بما تأثر معه أمنه وسلامته وصحته، ويبدو ذلك جلياً من خلال التلوث البيئي الذي أصبح يشكل خطراً داهماً على كافة المستويات، يستوي في ذلك أن ينشأ هذا التلوث عن فعل الإنسان المباشر أو من خلال الشركات الصناعية الكبرى⁽¹¹²⁾.

ولا شك أن ضغط الحقائق الجديدة يمثل ضغطاً كبيراً على القانون من خلال ظهور أضرار جديدة تم تجاهلها في الفترة السابقة، منها: ظهور حوادث مرتبطة بالتطورات التقنية، في نهاية القرن التاسع عشر، وظهور مخاطر جديدة مرتبطة بالتطورات التكنولوجية في نهاية القرن العشرين، ويوضح الأخير تغيراً في الحجم، حيث أن هذه المخاطر كبيرة، وتغيراً في الطبيعة، من حيث أنها خطيرة للغاية أو حتى لا رجعة فيها⁽¹¹³⁾، مثل بعض الأضرار البيئية، والجينية⁽¹¹⁴⁾.

⁽¹¹²⁾ د. نبيلة اسماعيل رسلان، المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٧، ص ٣.

⁽¹¹³⁾ C. Thibierge, Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité, Vers un élargissement des fonctions de la responsabilité civile?, RTD civ., 1999, p. 561.

إن هذه المخاطر الجديدة تدفع بالقانون الوضعي إلى حدوده القصوى، وتسلب الضوء على عدم كفايته، بل وحتى عجزه، عن الاستجابة للاحتياجات الجديدة. ويجب تطور قواعد المسؤولية بشكل مستمر كي تستطيع مواجهة المخاطر والأضرار، وبما تتناسب مع طبيعة وحجم التغيير في الأضرار المستحدثة، فتاريخياً تم التخلي عن شرط إثبات الخطأ في مجال حوادث العمل بهدف عدم ترك ضحايا حوادث العمل بدون تعويض، وفي الوقت الحالي، ووفقاً لأحكام المسؤولية المدنية الحالية قد يعيثر شرط اليقين العلمي للمخاطر والأضرار منع التعويض عن أضرار مستقبلية وكبيرة محتملة الحدوث، لأن اشتراط حدوث ضرر معين هو الذي يفعل قواعد المسؤولية الحالية⁽¹¹⁵⁾.

وإذا كانت القواعد الحالية للمسؤولية ملائمة للتطبيق لتحقيق الوظيفة العلاجية والإصلاحية للمسؤولية المدنية، إلا أنها تصطدم بالوظيفة الوقائية لمنع الأفعال غير المشروعة بشكل استباقي، فالمسؤولية التعويضية تقوم على أضرار حالة أو مؤكدة الوقوع، بينما تعمل الوظيفة الوقائية على مواجهة أضرار محتملة.

وفي هذا الصدد، يختلف الضرر المستقبل عن الضرر المحتمل، فالأضرار المستقبلية هي أضرار محققة، وهي محلاً للمسؤولية المدنية، ويجب التعويض عنها لأن تحققها أمراً حتمياً، بينما الأضرار المحتملة فهي غير محققة، وقد تقع وقد لا تقع، ولا يعوض عنها إلا حال وقوعها⁽¹¹⁶⁾.

وتؤكد محكمة النقض المصرية ذلك حين قضت بأنه يشترط للحكم بالتعويض عن الضرر المادي الإخلال بمصلحة مالية للمضرور، وأن يكون الضرر المادي محققاً بأن يقع بالفعل، أو بأن يكون وقوعه في المستقبل حتمياً، أما مجرد احتمال وقوع الضرر في المستقبل فلا يكفي للحكم بالتعويض⁽¹¹⁷⁾.

(114) L. Mordefroy, Le dommage génétique, éd. Les études hospitalières, coll. Thèses, 2000.

(115) Catherine Thibierge, Avenir de la responsabilité, responsabilité de l'avenir, Dalloz, 2004, p. 577.

(116) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الأول، نظرية الالتزام بوجه عام، مصادر الالتزام، مرجع سابق، ص ٧٢٠.

(117) نقض مدني، جلسة ٢٢/١٠/٢٠٠٧، الطعن رقم ٦٨٩١، لسنة ٧٥ ق، مكتب فني ٥٨، ص ٦٧٧.

ويتحقق هدف الدور الوقائي في الحماية من المخاطر والأضرار المحتملة، خاصة إذا كانت لها تأثيرات جسام لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها، وتظهر بشكل واضح في الأضرار الصحية الناشئة عن التلوث البيئي.

ولا يمكن أن يتحقق هذا الهدف، بشكل كامل، في ظل قواعد المسؤولية الحالية، بل يحتاج الأمر لتقنين وظيفة جديدة، وقواعد مناسبة، للقيام بالدور الوقائي، أو كذلك من خلال إنشاء مسؤولية وقائية جديدة يكون توقعها نحو المستقبل.

ولذلك، فقد اعتبر البعض⁽¹¹⁸⁾ أن هذا القصور يعد أرضاً خصبة لأفكار جديدة، فمن مقترحات من نظرية المخاطر، ثم نظرية الضمان، التي تسمح للقانون أن يحرر نفسه من شرط وجود خطأ مثبت، وبالتالي خلق المسؤولية دون خطأ؛ ثم التطور الفلسفي لمبدأ المسؤولية، وفكرة المسؤولية الموجهة نحو المستقبل والتي من شأنها أن تسمح للقانون بتحرير نفسه من ضرورة الضرر التام المحقق، وخلق المسؤولية عن التهديد البسيط (الخطر) بالضرر بشرط أن يكون التهديد خطيراً بما فيه الكفاية.

ولا شك أن إثارة فكرة المسؤولية نحو المستقبل هي فكرة فلسفية في الوقت الحالي، ومع ذلك فهي تعمل على تعزيز التفاعل بين الأخلاق وقواعد القانون.

ويؤكد ذلك ظهور العديد من المبادئ، والتي لم ترقى بعد لمصاف القواعد القانونية بشكل صريح، مثل مبدأ الحيطة، والإجراءات الوقائية، وفي الوقت الحالي، وخاصة في مسائل المسؤولية، تعتبر هذه المبادئ مرنة، سواء في محتواها أو في قوتها، فتحتوي على مفاهيم غامضة مثل الاحتياط أو خطر الضرر، والأضرار التي لا يمكن إصلاحها، والأضرار التي لا رجعة فيها، ويجري تحديد محتواها فقهيًا من خلال الاجتهادات.

ويمكن قياس ذلك على مبادئ "القانون المرن"، غير الإلزامي، التي لم يتم إقرارها بعد في مجال المسؤولية، وتتمتع بمعايير مرنة ومتطورة؛ وفي الواقع، لا يعني الغموض أنها غير قابلة للتحديد، كما أن القاعدة العامة للمسؤولية المدنية قد احتوت

(118) C. Thibierge, Le droit souple, réflexion sur les textures du droit, RTD civ. 2003, p. 599.

في البداية على مفاهيم غامضة مثل الخطأ والضرر، وتم إيضاحها لاحقاً من خلال السوابق والاجتهادات القضائية⁽¹¹⁹⁾.

وعلى الرغم من أن مبادئ "القانون المرن" توصف بأنها غير ملزمة، إلا أنها ليست بالضرورة غير قابلة لتوقيع الجزاء القانوني، حيث يمكن للقاضي، دون أن يُطلب منه ذلك، أن يبني عليها تدابير وقائية لمنع حدوث الضرر⁽¹²⁰⁾.

ولا شك أن المسؤولية الوقائية، حين تقريرها، إنما تقوم على فكرة تعزيز التفاعل بين الأخلاق والقانون، كما تظهر هذه الفكرة أيضاً من خلال القانون المرن، الذي لم يصبح إلزامياً أو مجازاً بعد، حيث يهدف لنقل المطلب الأخلاقي المتمثل في منع خطر حدوث أضرار جسيمة، حتى في ظل عدم وجود الالتزام القانوني بعد، لذا يمكن اعتباره مؤشراً يمهد لقانون المسؤولية الجديد والأكثر صرامة، من أجل الاستجابة للتحديات البيئية والصحية والأخلاقية الحيوية التي تفرضها، اليوم، الحضارة التكنولوجية.

الفرع الثاني

إمكانية تقنين المسؤولية الوقائية

ظهرت، على مدار سنوات مضت، مقترحات فقهية متعددة، تدعو لإنشاء وتعزيز دور وقائي للمسؤولية المدنية، أو كذلك نحو إنشاء مسؤولية جديدة للأضرار المستقبلية، بل وأصبحت ضرورة الحاجة إليها أمراً ملحاً، كي تلبي الاحتياجات الحالية، تماماً كما كان مقترح نظرية المخاطر في وقته، وكذلك الحاجة إلى ظهور نموذج جديد للمسؤولية.

ولا شك أن هذه المقترحات، مثلها مثل كل محاولات التطوير، ستواجه بتحديات عديدة، خاصة، بسبب تجاوزها الوظيفة التقليدية والرئيسية للمسؤولية المدنية في صورتها الحالية، أي التعويض، وشرطها الأساسي، وهو الضرر المؤكد.

⁽¹¹⁹⁾ M. Lehot, Le renouvellement des sources internes du droit et le renouveau du droit de la responsabilité civile, thèse, Le Mans, 2001, n° 564.

⁽¹²⁰⁾ G. Viney et P. Kourilsky, Le principe de précaution, rapport au Premier ministre, La Doc. fr., 1998, p. 228; M. Boutonnet, Le principe de précaution et la responsabilité civile, thèse, Orléans, 2003, n° 715 s.

وكما يشير البعض^(١٢١) أنه على الرغم من أن الحاجة إلى الوقاية لا يمكن إنكارها، إلا أنها لا يمكن أن تندرج تحت المسؤولية المدنية الحالية، التي ليست هذه وظيفتها الرئيسية.

ويمكن التغلب على هذا الأمر من خلال قياس تاريخي، تمامًا، كما أصبحت المسؤولية المدنية، مع مرور الوقت، منفصلة عن المسؤولية الجنائية، فإن المسؤولية الجديدة يمكن أن تصبح منفصلة عن المسؤولية المدنية^(١٢٢).

في السابق، كان الردع والتعويض مرتبطين بالمسؤولية الجنائية، وأصبح بعد ذلك التعويض هو الوظيفة الرئيسية للمسؤولية المدنية، واليوم، يشكل الإصلاح والتعويض الوظيفة الأساسية للمسؤولية المدنية، والوقاية إحدى وظائفها التبعية أو الثانوية والتي لم تفعل بشكل كاف، وهذا الدور هو الذي يجب تنشيطه.

ومن الجدير بالذكر أن الوظيفة الوقائية للمسؤولية عن الخطأ هي وظيفة ثانوية، ذات أثر رادع غير مباشر، وتتعلق بالسلوك الضار؛ ولكن في ظل تقنين المسؤولية الوقائية ستكون وظيفتها الرئيسية، وسترتبط مباشرة بالتهديدات بوقوع أضرار جسيمة، ويمكن القيام بذلك إما ضمن المسؤولية المدنية نفسها من خلال إعادة توظيف قواعد المسؤولية الحالية، أو ضمن مسؤولية قانونية جديدة، يكون هدفها الرئيسي منع التهديدات بوقوع أضرار جسيمة.

وإذا تمت إضافة مسؤولية قانونية جديدة (المسؤولية الوقائية)، فإن مفهوم المسؤولية القانونية هو الذي ينبغي توسيعه، وليس مفهوم المسؤولية المدنية، فبجانب المسؤولية الجنائية ذات وظيفة الردع بشكل أساس، لا تضاف فقط مسؤوليات مدنية

(121) G. Viney et P. Jourdain, Les effets de la responsabilité civile, LGDJ, 2002, p. 18 à 21, spéc. n° 10; C. Radé, Le principe de précaution, une nouvelle éthique de la responsabilité ?, Rev. jur. env. 2000, n° spécial, p. 75.

(122) F. Ost, La nature hors la loi, L'écologie à l'épreuve du droit, éd. La découverte, 1995, p. 265, F. Ost, La responsabilité, fil d'Ariane du droit de l'environnement, Droit et société, 30/31-1995, p. 281, P. Lascoumes, La précaution comme anticipation des risques et hybridation de la responsabilité, et F. Ewald, Philosophie de la précaution, L'année sociologique, vol. 46, 1996, p. 359.

وإدارية ذات وظيفة علاجية وتصالحيه بشكل رئيس، ولكن أيضًا مسئولية جديدة ذات وظيفة وقائية.

ويمكن أن تستند المسئولية الوقائية على مجموعة من الحجج، وتتسم هذه المسئولية كذلك بمجموعة من الخصائص، ونعرض ذلك فيما يلي:

أولاً: الحجج الداعمة للمسئولية الوقائية:

١- تعد المسئولية الجديدة النظر القانوني للواجب الأخلاقي للمسئولية الموجه نحو المستقبل، بل واليوم أصبحت الحاجة أكثر إلحاحًا، وتزداد كل يوم، لتجنب المخاطر الكبرى الناشئة عن الأنشطة البشرية والقوى المتنامية.

٢- تعد المسئولية ذات الطبيعة الجديدة تعبيراً عن المسئولية القانونية، التي تتميز، بالالتزام بالرد؛ وفي هذه الحالة، يتعلق واجب الرد على التهديدات بحدوث أضرار جسيمة، قبل أن تتحقق.

٣- إن الاعتراف بهذه المسئولية (الوقائية) من شأنه أن يتجنب تشويه المسئولية المدنية الذي يخشاه البعض.

٤- يسمح نظام المسئولية الوقائية الجديد ببناء نظام محدد من المسئولية، مع مفاهيم جديدة، مثل التهديد أو المخاطرة بحدوث ضرر، أو الضرر المحتمل في المستقبل، وتدابير جديدة تتعلق بالوظيفة الوقائية^(١٢٣).

٥- يمكن للمسئولية الوقائية أن تحقق "المصالح الأساسية للإنسانية"، مثل: المصالح البيئية، والصحية، والأخلاقية الحيوية^(١٢٤).

ثانياً: خصائص المسئولية الوقائية:

١ - الصفة الوقائية والعالمية:

تتجه الصفة الوقائية للمسئولية المدنية نحو النطاق الزمني، حيث إن الصفة الوقائية تجعل من هذه المسئولية مسئولية استباقية تتجه نحو المستقبل، سواء القريب

(123) M. Boutonnet, Le principe de précaution et la responsabilité civile, thèse, Orléans, 2003, n° 715 s.

(124) M. Boutonnet, Le principe de précaution et la responsabilité civile, thèse, Orléans, 2003, n° 918 s.

من الأجيال الحالية، أو كذلك المستقبل البعيد للأجيال القادمة، والتي تبدأ مع أطفال اليوم وتمتد إلى ما لا نهاية.

كما أن المصالح التي تتعلق بها هذه المسؤولية والمتمثلة في المصالح الأساسية للإنسانية، سواء البيئية والصحية والأخلاقية الحيوية، تجعلها مسؤولية أساسية، كما اتسع موضوعها من أي وقت مضى، لأنه يشمل الطبيعة في مجملها حتى الإنسان^(١٢٥).

كما ينظر إلى المسؤولية الوقائية من حيث نطاقها المكاني أيضًا، على المدى الطويل، بكونها مسؤولية كوكبية وعالمية.

٢- مسؤولية تحفظية:

يقصد بكون المسؤولية الوقائية مسؤولية تحفظية أي أنها قادرة على تبرير التدابير التي تحمل الاسم نفسه (التدابير الوقائية)، ومن خلال هذه التدابير يمكن مواجهة تهديد المخاطر الكبرى، والحصول على تنفيذ التدابير الوقائية، وتعليق ممارسة النشاط، والالتزام بإجراء بحث إضافي، وغير ذلك.

ومن أجل الوفاء بدورها الكامل، فإن هذه المسؤولية الجديدة لن تندرج تحت القانون العام أو القانون الخاص فحسب، بل ستتجاوز التمييز بين الاثنين^(١٢٦).

وفي النظام القانوني الداخلي، يمكن توزيع وظائف المسؤوليات الثلاث على النحو التالي: المسؤولية المدنية، التي تحكم العلاقات بين الأفراد، وتسمح بإصلاح الأضرار الناجمة، والهجمات على مصلحة معينة فردية أو جماعية؛ والمسؤولية الجنائية، فيما يتعلق بالعلاقات بين المجتمع والأشخاص العامين أو الخاصين، تسمح بمعاقبة مرتكبي الجرائم التي تمس مصلحة المجتمع؛ وهذه المسؤولية الجديدة (المسؤولية الوقائية)، التي تحكم العلاقات بين المجموعات المختلفة ذات المصالح المتعارضة، من شأنها أن تسمح بمنع وقوع أضرار جسيمة من خلال التدابير الوقائية.

(125) J. Habermas, L'avenir de la nature humaine, Gallimard, 2002.

(126) F. Terré, P. Simler et Y. Lequette, Les obligations, Dalloz, 8e éd., 2002, p. 670, n° 693.

وتختلف المسؤولية الوقائية عن نوعي المسؤولية الاخرتين (الجنائية، والمدنية) في كونها أكثر تقييداً من حيث أنه لا تتعلق بجميع موضوعات القانون بل تواجه مخاطر وأضرار محتملة؛ وأكثر اتساعاً من حيث أنها ستحتضن المستقبل.

كما أن التوازن الذي ينبغي البحث عنه بين المسؤولية الوقائية وحرية التجارة والصناعة والبحث في مواجهة الانتقادات القائلة بأن تنفيذ مثل هذه المسؤولية يمكن أن يشكل عائقاً أمام الابتكار والبحث والتنمية الاقتصادية، سوف يعيد للأذهان مخاوف مماثلة تم التعبير عنها خلال ظهور نظرية المخاطر، مصدر المسؤولية بلا خطأ، في بداية القرن العشرين، ومع ذلك فقد تطورت هذه الأخيرة استجابة للحاجة الملحة للتعويض عن بعض الأضرار، وذلك بفضل زخم الفقه وإطار السوابق القضائية واستجابة القانون^(١٢٧).

المبحث الثالث

التدابير الوقائية وفق قواعد المسؤولية المدنية والبيئية

تظهر أهمية التدابير الوقائية بشكل فاعل في مجال المسؤولية البيئية^(١٢٨)، وتظهر، بشكل جلي، في هذا المجال نظراً للطبيعة الخاصة للأضرار البيئية والتي غالباً ما تؤدي إلى العديد من الأضرار الشخصية ذات أصل مشترك، وبعبارة أخرى "الأضرار الجماعية"^(١٢٩).

ويعد الضرر البيئي هو ناقل الضرر المادي أو المعنوي أو الجسدي لعدد كبير من الناس، وبالتالي، فإن تلوث النهر يمكن أن يضر بالمصالح الفردية لمجموعة كاملة من السكان المحيطين به، كما يتسبب في أضرار للممتلكات، وبالمثل، يمكن للأبخرة السامة أن تلحق الضرر بصحة عدد كبير من الأشخاص الذين يعيشون في مكان قريب.

(127) G. Martin, «cette critique relève... très largement du mythe», Principe de précaution et responsabilités, in Les transformations de la régulation juridique, LGDJ, 1998, p. 415 s., note 12.

(128) VINEY, JOURDAIN et CARVAL, Les effets de la responsabilité civile, op. cit., no 85.

(129) GUEGAN, Dommages de masse et responsabilité civile, préface JOURDAIN, 2006, LGDJ, t. 472, no 78.

وبشكل أعم، في كلتا الحالتين، فإن نوعية حياة السكان هي التي تتأثر، ومن ورائها حقهم الشخصي في العيش في بيئة متوازنة تحترم الصحة^(١٣٠).

المطلب الأول

الأساس القانوني للتدابير الوقائية لمخاطر الصحة البيئية

يوجد نهجين يمكن الاعتماد عليهما بشأن المخاطر والأضرار المحتملة، ويتمثل النهج الأول في اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لمواجهة المخاطر والأضرار المحتملة والثابتة بيقين علمي على احتمالية تحققها ويتمثل هذا النهج في مبدأ الوقاية، بينما يقوم النهج الثاني على مواجهة المخاطر والأضرار المستقبلية حتى ولو لم يتم التحقق من إمكانية حدوثها بيقين علمي ودليل ثابت من خلال اتخاذ التدابير المناسبة وهو ما يعرف بمبدأ الاحتياط.

ويعد تطبيق مبدأ الاحتياط أوسع نطاقاً من مبدأ الوقاية، فلم يعد شرط اليقين العلمي عائقاً أمام تحقيق المسؤولية الوقائية لوظيفتها، حيث يمكن، بل يلزم، من خلاله اتخاذ التدابير المتناسبة لمواجهة المخاطر والأضرار البيئية المحتملة، وهي على درجة كبيرة من الخطورة، حيث تتسم بالأضرار الجسيمة وغير القابلة للإصلاح. وكما يشير البعض^(١٣١) أن المنع التقليدي (مبدأ الوقاية) يستند إلى نهج عقلاني يرتكز على خطر معروف بوضوح يمكن تقييمه ومنعه، بينما يستند الاحتياط إلى مخاطر افتراضية لا يمكن التحقق منها (في مجالات الصحة وأخلاقيات علم الأحياء والبيئة)، حيث إنه يميل إلى إنشاء مسؤولية مع وجود الشك لجميع أولئك الذين لم يتبنوا السلوك المناسب بهدف توقع ومنع المخاطر المعرضة للضرر والتي تهدد مستقبل الحضارة الإنسانية.

ومع ذلك، فإن مبدأ الاحتياط لا يستهدف جميع المواقف التي تشكل خطراً محتملاً، بل يستهدف حالة عدم اليقين العلمي المرتبط بإمكانية حدوث ضرر جسيم لا يمكن إصلاحه، ويؤثر على مصالح جماعية معينة.

(130) Article 2 de la Charte de l'environnement, Loi constitutionnelle no 2005-205 du 1er mars 2005, JO 2 mars

(131) D. Mazeaud, «Responsabilité civile et précaution», dans La responsabilité civile à l'aube du xxie siècle, RCA juin 2001, nos 19 s.

وتفترض الوقاية، بمعناها التقليدي، إثبات الخطر الذي يجب تجنبه، في حين أن الاحتياط يتوقع مجرد خطر مشتبه فيه، مع مراعاة المعرفة العلمية والتقنية الحالية، ولذلك فإن الوقاية تتمثل في تجنب الخطر، في حين أن "الاحتياط" يترجم إلى موقف من اليقظة في ظل وجود عدم اليقين، كما تعد العلاقة السببية العلمية أحد المعايير ذات الصلة للتمييز بين المسؤولية المدنية عن عدم المنع أو عن عدم "الاحتياط"^(١٣٢).

واعتمد المشرع الفرنسي النهج الوقائي باعتماده مبدأ الاحتياط لمواجهة مخاطر وأضرار البيئة، واتجه القضاء الفرنسي لتوسيع نطاق هذا النهج لمواجهة المخاطر الصحية الناشئة عن البيئة.

ويقوم النهج التشريعي القائم حالياً لمواجهة مخاطر وأضرار البيئة معتمداً على مبدأ الاحتياط الذي تم تقنينه دستورياً^(١٣٣)، وتشريعياً^(١٣٤) في فرنسا. ويقوم مبدأ الاحتياط على نهج اتخاذ تدابير وقائية مناسبة لمواجهة المخاطر والأضرار المحتملة حتى ولو لم يؤكدتها يقين علمي في الوقت الحالي. ويهدف المشرع من تقنين مبدأ الاحتياط للاحتياط من الأضرار الجسيمة المحتملة وهي الأضرار التي لا رجعة فيها ولا يمكن إصلاحها.

(132) D. Tapinos, Prévention, précaution et responsabilité civile, préf. N. Molfessis, «Logiques juridiques», L'Harmattan, 2008, nos 61 s.

(133) CONSTITUTION DE 1958– Charte de l'environnement– Charte de l'environnement

(L. const. no 2005-205 du 1er mars 2005, art. 2), Art. 5 "Lorsque la réalisation d'un dommage, bien qu'incertaine en l'état des connaissances scientifiques, pourrait affecter de manière grave et irréversible l'environnement, les autorités publiques veillent, par application du principe de précaution et dans leurs domaines d'attributions, à la mise en œuvre de procédures d'évaluation des risques et à l'adoption de mesures provisoires et proportionnées afin de parer à la réalisation du dommage".

(134) Code de l'environnement, Art. L. 110-1, (L. no 2019-773 du 24 juill. 2019, art. 1er, en vigueur le 1er janv. 2020)

ولا شك أن تطبيق مبدأ الاحتياط يستوجب نصاً تشريعياً خاصاً يقرره، وفي نطاق القواعد الحالية للمسئولية المدنية يصعب معها إثبات الخطأ في ظل أن معظم الأضرار البيئية بتأثيراتها السلبية على صحة الأشخاص قد لا تقوم على يقين علمي ثابت.

ولذلك، فإن تقنين مبدأ الاحتياط، لا يكون المعيار بشأنه هو الخطأ بل الخطر، فكما يوصف مبدأ الاحتياط بكونه مبدأ عمل أكثر من كونه مبدأ للمسئولية المدنية^(١٣٥).

ووفقاً للقواعد الحالية للمسئولية المدنية فإن صعوبة إثبات الخطأ في حالة عدم اليقين العلمي، قد تؤدي إلى إمكانية تعريض الآخرين لضرر محتمل، في ظل غياب ضوابط السلامة، والتدابير الوقائية التي يصعب الإلزام بها طالما لا يوجد دليل علمي ثابت^(١٣٦).

ولكن يختلف الأمر تماماً بتقنين مبدأ الاحتياط، حيث إن الاحتياط لا يقتصر على توسيع المفهوم الآخر للمسئولية، والذي يتجه نحو الترسخ الأخلاقي البسيط للسلوك الفردي أو الجماعي بهدف منع الضرر، بل لمنع حدوث الضرر بشكل فعال في حالة عدم اليقين، حيث إن الغرض من الاحتياط هو تمكين حظر الأنشطة شديدة الخطورة في سياق العلاقات الخاصة، على الأقل مؤقتاً^(١٣٧).

على سبيل المثال، يجب أن يكون جار المزارع قادراً على طلب إلغاء عقد زراعة البذور المعدلة وراثياً بسبب عدم اتخاذ التدابير المناسبة استناداً لمبدأ الاحتياط، حتى ولو تم منح الترخيص الإداري للاستغلال، ولو لم تتم ملاحظة أي اضطرابات غير طبيعية في المكان حتى الآن.

⁽¹³⁵⁾ G. J. Martin, Principe de précaution, prévention des risques et responsabilité: quelle novation, quel avenir?, AJDA, 2005, p.2222.

⁽¹³⁶⁾ Y. Lambert-Faivre, L'éthique de la responsabilité, RTD civ. 1998, p. 1. V. aussi G. Farjat, Nouvelles réflexions sur les codes de conduite privés, in Les transformations de la régulation juridique, sous la dir. de J. Clam et G. Martin, LGDJ, 1998, p. 151 s.

⁽¹³⁷⁾ F. Ost, La responsabilité, fils d'Ariane du droit de l'environnement, Dr. et société 1995, p. 281, n° 30-31.

ومن باب أولى، يجب على أي شخص من الغير يعد ذي مصلحة أن يكون قادراً على الاحتجاج بمخالفة الاحتياط ليحصل أمام القاضي على إلغاء إيجار الأرض المخصصة لتخزين النفايات الخطرة، أو لممارسة نشاط خطير، دون الحاجة إلى الانتظار التدخل الافتراضي للإدارة.

وفي سياق العلاقات التعاقدية الخاصة، فإن الأداة المفضلة لهذا الحظر هي النظام العام، نظراً لأن هذه الأنشطة يتم تنفيذها في أغلب الأحيان ضمن إطار تعاقدي، حيث إن التطورات السوقية والعلمية في سياق العولمة تدعو إلى تطورات موازية في النظام العام^(١٣٨).

كما أن مبدأ الاحتياط له مكان بالفعل في النظام العام، فمن خلال الاعتراف بالصحة البيئية ضمن أحكام الدستور وهي أحكام أمرة ومتعلقة بالنظام العام، يمكن الاستناد لفكرة النظام العام بمفهومها الأعم والأشمل لاتخاذ تدابير وقائية قد تصل لحد إلغاء النشاط وحظره ولو بشكل مؤقت.

ورفض مجلس الاستئناف التابع للمكتب الأوروبي لبراءات الاختراع طلب براءة لهذا السبب، والذي يتعلق باختراع في مجال التكنولوجيا الحيوية بسبب وجود تهديدات خطيرة للبيئة^(١٣٩).

وبهذه المناسبة، لوحظ أن حماية البيئة دخلت مجال التدخل في النظام العام، منذ ذلك الحين، صدر توجيه المجتمع بتاريخ ٣٠ يوليو ١٩٩٨، ويؤكد قانون حماية اختراعات التكنولوجيا الحيوية لعام ١٩٩٨ أن الاختراعات التي يتعارض استغلالها مع النظام العام والأخلاق الحميدة لا تستحق الحصول على براءة اختراع^(١٤٠).

(138) Rappr. F. Terré, Rapport introductif, in L'ordre public à la fin du XXe siècle, avec la coordination de T. Revet, Dalloz, 1996.

(139) Décision de la chambre des recours de l'OEB, Plant Genetic Systems c/ Greenpeace du 21 févr. 1995, D. 1996, Somm. p. 290, obs. J. M. Mousseron, J. Schmidt et J.-C. Galloux, subordonnant cependant la contrariété à l'ordre public à la preuve établie d'une menace grave sur l'environnement.

(140) JOCE L 213, 30 juill. 1998; J.-C. Galloux, Premières vues sur la directive 98/44/CE relative à la protection juridique des inventions biotechnologiques, JCP 1998, I, n° 172.

ويجعل ذلك بطلان التصرفات أو براءات الاختراع أو عقود التشغيل أمراً ممكناً، عندما يكون من الممكن أن يسبب مخاطر جسيمة للبيئة، وعندما لا يتم اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع تنفيذها، ومع وصول البيئة إلى حقوق الإنسان، فإن احتمالات التدخل في مستقبل هذا النظام العام الاحترازي تبدو بلا حدود.

المطلب الثاني

بعض صور التدابير الوقائية وفق قواعد المسؤولية المدنية البيئية

تتفاوت التدابير الوقائية التي يحددها القاضي في الإجراءات المستعجلة أو في الإجراءات الرئيسية، والتي قد تكون مرتبطة أيضاً بالتعويض العيني، بين الأمر الإلزامي بالقيام بأعمال معينة للحد من الاضطرابات الناجمة أو وضع حد لها، على النحو التالي:

١- الالتزام بالقيام بعمل معين:

يمكن أن تتجسد التدابير الوقائية في صورة أمر بالقيام بعمل معين، مثل إلزام الشخص بإيقاف نشاط أو هدم البناء الذي كان سبباً في حدوث الاضطراب^(١٤١). ويمكن أن ينتج التهور أو الإهمال الذي يوصف بالخطأ الموجب لمسؤولية فاعله من إخلال الشخص بالالتزامات القانونية المفروضة عليه، مثل إخلال الملوث للالتزامات الإيجابية الناشئة عن النصوص والتوجيهات العامة المتعددة (القوانين والمراسيم والأوامر) أو المحددة (أوامر الترخيص لتشغيل منشأة معينة) المطبقة على الأنشطة التي تسببت في الضرر البيئي^(١٤٢)، وهذا هو الحال بشكل خاص بالنسبة للأخطاء الناتجة عن انتهاك المادة 5-211.L من قانون البيئة التي تفرض على الشخص الذي كان سبباً في وقوع حادث يشكل خطراً على نوعية المياه أو الحفاظ عليها اتخاذ جميع التدابير الممكنة لوضع حد لأسباب الضرر الذي يلحق بالبيئة المائية.

(141) SINTEZ, La sanction préventive en droit de la responsabilité civile, nos 85 s.

(142) Mathilde HAUTEREAU-BOUTONNET, Responsabilité civile environnementale, Novembre 2019 (actualisation: Avril 2024), n°176.

وفيما يتعلق بعمليات إنتاج أو تداول المواد الخطرة سواء كانت في حالتها الغازية أو السائلة أو الصلبة فقد ألزم المشرع المصري القائمين عليها أن يتخذوا جميع الاحتياطات بما يضمن عدم حدوث أي أضرار بالبيئة^(١٤٣).

وفي مجال بيئة العمل، وبغرض المحافظة على الصحة البيئية للعمال، فإن صاحب العمل يلتزم باتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لعدم تسرب أو انبعاث ملوثات الهواء داخل مكان العمل إلا في الحدود المسموح بها قانوناً، سواء كانت ناتجة عن طبيعة ممارسة المنشأة لنشاطها أو عن خلل في الأجهزة، وأن يوفر سبل الحماية اللازمة للعاملين تنفيذاً لشروط السلامة والصحة المهنية بما في ذلك اختيار الآلات والمعدات والمواد وأنواع الوقود المناسبة، على أن يؤخذ في الاعتبار مدة التعرض لهذه الملوثات وعليه أن يكفل ضمان التهوية الكافية وتركيب المداخل وغيرها من وسائل تنقية الهواء^(١٤٤).

وفي بعض الأحيان، تكون هذه قواعد أكثر تحديداً كما يتضح من الحكم الذي قضت به محكمة النقض الفرنسية على الاعتراف بوجود خطأ فيما يتعلق بوجود لائحة صحية إدارية، والتي تم الإخلال بها فيما اشترطته في إحدى موادها من ألا تقع مزرعة الماشية على بعد أقل من ٥٠ متراً من المباني المأهولة بالسكان على أساس دائم أو مؤقت^(١٤٥).

ويمكن أن توضح بعض الأمثلة هذه التدابير: إذا كان بإمكان القاضي أن يأمر الملوث بتنفيذ أعمال معينة من أجل إزالة أو تقليل آثار الوضع الضار، مثل الحكم بإلزام الملوث ببناء محطة معالجة مخصصة، لمعالجة مياه الصرف الصحي الناتجة عن مصنع ملوث^(١٤٦).

^(١٤٣) المادة (٣٣) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن البيئة، نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٩٩٤/٢/٣، العدد (٥).

^(١٤٤) المادة (٤٣) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن البيئة.

^(١٤٥) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 28 juin 2018, n° 17-18.755

^(١٤٦) Cour de cassation, Civ. 3e, 12 févr. 1974, JCP 1975. 18106.

٢- الالتزام بامتناع عن عمل:

يمكن أن ترد التدابير الوقائية في صورة الالتزام بامتناع عن عمل، مثل التزام المنشآت الخاضعة لأحكام قانون البيئة المصري في ممارستها لأنشطتها بعدم انبعاث أو تسرب ملوثات للهواء بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها قانوناً^(١٤٧). كما يحظر رش أو استخدام مبيدات الآفات أو أي مركبات كيميائية أخرى لأغراض الزراعة أو الصحة العامة أو غير ذلك من الأغراض إلا بعد مراعاة الشروط والضوابط والضمانات المقررة قانوناً، بما يكفل عدم تعرض الإنسان أو الحيوان أو النبات أو مجاري المياه، أو سائر مكونات البيئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الحال أو المستقبل للآثار الضارة لهذه المبيدات أو المركبات الكيميائية^(١٤٨).

ووفقاً للقواعد العامة أنه في حالة التزام المدين بالامتناع عن عمل وأخل بهذا الالتزام، فيجوز للدائن المطالبة بإزالة ما وقع بالمخالفة لهذا الالتزام، كما يحق له مطالبة القضاء بترخيص في أن يقوم بالإزالة على نفقة المدين^(١٤٩). ومن الجدير بالذكر أن إزالة المخالفة التي وقعت نتيجة الإخلال بالالتزام تعد تعويضاً عينياً، بينما يعد تنفيذ الالتزام بالامتناع عن عمل قبل وقوع الإخلال به يعد تنفيذاً عينياً للالتزام، أما طلب الإزالة فيكون بعد وقوع المخالفة والإخلال بالالتزام وتعد تعويضاً عينياً^(١٥٠).

ويلاحظ في هذا الصدد، ووفقاً للقواعد العامة، أنه لا يحق للدائن، حتى في حالة الاستعجال، أن يقوم بالإزالة بنفسه دون استصدار حكم على أن يرجع للقضاء بعد

(١٤٧) المادة (٣٥) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن البيئة.

(١٤٨) المادة (٣٨) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن البيئة.

(١٤٩) المادة (٢١٢) من القانون المدني المصري.

(١٥٠) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثاني، نظرية الالتزام بوجه عام، الإثبات، وآثار الالتزام، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٤، تنقيح المستشار/ أحمد مدحت المراغي، ص ٧٤٧.

ذلك، خلافاً لما هو مقرر في حالتي الالتزام بنقل حق عيني، والالتزام بعمل حيث يثبت له هذا الحق.

٣- وضع حد للنشاط:

يمكن للقاضي أيضاً أن يذهب إلى حد الأمر بوقف النشاط الضار بالبيئة، مثل تصريف مياه الصرف الصحي في مجرى مائي^(١٥١)، خاصة عندما لن يكون العمل كافياً لوقف المشكلة.

٤- اتخاذ التدابير من خلال دعوى المسؤولية والمطالبة بالتعويض:

بالإضافة إلى التعويض عن الأضرار، يمكن للمدعي أن يحتج بإخلال المدعى عليه في دعوى المسؤولية بالتزاماته القانونية أو التعاقدية.

ويرجع ذلك إلى أنه وفقاً للنظام الجديد للمسؤولية الخاصة المدنية لجبر الضرر البيئي الذي أنشأه قانون ٨ أغسطس ٢٠١٦ بشأن التنوع البيولوجي، وعلى الرغم من العنوان الذي يركز حصرياً على التعويض، "بغض النظر عن التعويض عن الضرر البيئي، يجوز للقاضي، بعد تلقيه طلباً بهذا المعنى من الشخص المذكور في المادة (١٢٤٨) من القانون المدني، أن يقرر تدابير معقولة قادرة على منع الضرر أو إيقافه"^(١٥٢).

وإذا كانت عبارة "بهذا المعنى" مرتبطة بالتعويض، فهذا يعني أنه بمجرد أن يتعلق الطلب الرئيسي بالتعويض عن الضرر الذي حدث بالفعل، فمن الممكن إضافة طلب يركز على منعه أو وقفه، وبالتالي للمستقبل.

٥- التدابير الوقائية استناداً للمبدأ الاحترازي:

تم الاعتراف في فرنسا بالمبدأ الاحترازي (مبدأ الاحتياط) بموجب المادة الخامسة من الميثاق البيئي، والمادة L.110-1 من قانون البيئة، وبموجبه يجوز للقاضي

(151) TGI Quimper, ord. réf., 9 déc. 1994, Dr. envir. mars-avr. 1993. 35.

(152) Code civil, Art. 1252 (L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 4-VI) Indépendamment de la réparation du préjudice écologique, le juge, saisi d'une demande en ce sens par une personne mentionnée à l'article 1248, peut prescrire les mesures raisonnables propres à prévenir ou faire cesser le dommage."

الحكم باتخاذ التدابير الوقائية، وبموجب مبدأ الاحتياط لا ينبغي لغياب اليقين، مع مراعاة المعرفة العلمية والتقنية الحالية، أن يؤخر اعتماد تدابير فعالة ومنتاسبة تهدف إلى منع خطر حدوث أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها وبتكلفة مقبولة اقتصادياً⁽¹⁵³⁾، والأصل هنا أن الوقاية تتعلق بمخاطر غير مثبتة علمياً ولا يتوافر اليقين العلمي بشأنها.

كما يتم إعمال مبدأ "الملوث يدفع"، والذي بموجبه يجب أن يتحمل الملوث التكاليف الناتجة عن تدابير منع التلوث وتقليله ومكافحته.

كما تعتبر تكلفة منع خطر الضرر هي ضرر يجب التعويض عنه، ويبدو أن محكمة النقض الفرنسية تتفق مع هذا، حيث تعترف بأن المبالغ التي تم تحملها لمنع خطر جسيم من الضرر، يتم تحميلها على الشخص الذي تسبب فيها بشكل غير مشروع⁽¹⁵⁴⁾.

وفي فرنسا أصبح القاضي الجزئي هو القاضي المختص بوقف العمل غير المشروع، بسبب سرعته، بل وتقترب صلاحياته إلى حد كبير من سلطة قاضي الموضوع⁽¹⁵⁵⁾.

٦- التدابير الوقائية استناداً لواجب اليقظة:

يعد واجب اليقظة الذي تم تقنينه تشريعياً في فرنسا عام ٢٠١٧ هو النظام الذي يمكن ربطه بوقف النشاط غير القانوني، وبمعنى واسع، بالمسئولية البيئية المدنية، وبموجبه تلتزم الشركات الأم والشركات المصدرة وضع خطة يقظة وتنفيذها بشكل فعال.

ويجب أن يشمل ذلك تدابير يقظة معقولة قادرة على تحديد المخاطر ومنع الهجمات الخطيرة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وصحة وسلامة الأفراد

⁽¹⁵³⁾ Code de l'environnement, Art. L. 110-1.

⁽¹⁵⁴⁾ Cour de cassation, Première chambre civile, 28 novembre 2007, n° 06-19.405, & Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 15 mai 2008, n° 07-13.483.

⁽¹⁵⁵⁾ Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 15 novembre 2007, n° 07-12.304, "Le juge des référés apprécie souverainement le choix de la mesure propre à faire cesser le trouble qu'il constate".

وكذلك البيئة، الناتجة عن أنشطة الشركة وأنشطة الشركات التي تسيطر عليها بالمعنى المقصود قانوناً، بشكل مباشر أو غير مباشر، وكذلك أنشطة المقاولين من الباطن أو الموردين الذين ترتبط معهم علاقة تجارية قائمة، عندما تكون هذه الأنشطة مرتبطة بهذه العلاقة^(١٥٦).

ومع ذلك، إذا خالفت الشركة هذا الالتزام بوضع وتنفيذ خطة اليقظة بشكل فعال، فيمكن للأشخاص المعنيين اتخاذ إجراءات قانونية لإجبارها على الوفاء بالتزاماتها، أي بعبارة أخرى، الامتثال للقانون، ولذلك فإن الأمر يتعلق بوقف الأعمال غير المشروعة من أجل تجنب الأضرار المستقبلية في نهاية المطاف.

المطلب الثالث

نطاق سلطة القاضي في اتخاذ التدابير الوقائية

إذا كان من الممكن أن تؤدي دعوى المسؤولية المدنية، في حالة حدوث ضرر بيئي، إلى اتخاذ تدابير التعويض ووقف الأعمال غير المشروعة، فيثار التساؤل بشأن معرفة صلاحيات القاضي في اتخاذ التدابير. كما يثار، أيضاً، التساؤل بشأن التعويض الذي يمكن الحكم به ونطاق سلطة القاضي في تقديره، والتخيير بين التعويض العيني والنقدي. كما أن هناك نوعان من التدابير الوقائية يمكن الاعتداد بها، وتتمثل في التدابير المباشرة، والتدابير غير المباشرة.

الفرع الأول

اتجاه المشروع الإصلاحي للقانون المدني الفرنسي

نحو تحقيق الأغراض الوقائية

يجب التمييز بين التدابير الوقائية وتدابير التعويض المالي التي تهدف إلى تعويض التدابير الوقائية التي تم تنفيذها أو التي سيتم تنفيذها، حيث تقرر المادة ١٢٥١ من القانون المدني، المتعلقة بنظام التعويض عن الضرر البيئي، على أن

(156) Code de commerce, Art. L. 225-102-1 (L. no 2017-399 du 27 mars 2017, art. 1er).

"النفقات المتكبدة لمنع وقوع الضرر الوشيك أو لتجنب تفاقمه أو التخفيف من آثاره تشكل ضرراً يمكن إصلاحه"^(١٥٧).

ويمكن تقسيم التدابير الوقائية لتدابير مباشرة، وتدابير غير مباشرة، وذلك على النحو التالي:

أولاً: التدابير الوقائية المباشرة:

يتجه المشروع الإصلاحي للقانون المدني الفرنسي نحو تعزيز الوظيفة الوقائية للمسئولية المدنية، ويظهر ذلك بوضوح من خلال نص المشروع تحت عنوان وقف الأعمال غير المشروعة على إمكانية فرض تدابير وقائية مباشرة، حيث يقترح المشروع أنه "في المسائل غير التعاقدية، وبغض النظر عن التعويض عن أي ضرر محتمل، يجوز للقاضي أن يقرر تدابير معقولة لمنع الضرر أو وضع حد للاضطراب غير المشروع الذي يتعرض له المدعي"^(١٥٨).

ومن خلال المادة ١٢٤٤ تحت عنوان نظرية مضار الجوار غير المألوفة تم النص على ما يلي: "عندما يتم التصريح بنشاط ضار عن طريق الوسائل الإدارية، يجوز للقاضي مع ذلك أن يحكم بتعويضات أو يأمر باتخاذ تدابير معقولة لوضع حد للإضرار"^(١٥٩).

(157) Code civil, Art. 1251 (L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 4-VI) Les dépenses exposées pour prévenir la réalisation imminente d'un dommage, pour éviter son aggravation ou pour en réduire les conséquences constituent un préjudice réparable.

(158) Article 1266, Le projet de réforme de la responsabilité civile de mars 2017 (présenté le 13 mars 2017 par Jean-Jacques Urvoas, garde des Sceaux:

http://www.justice.gouv.fr/publication/Projet_de_reforme_de_la_responsabilite_civile_13032017.pdf: "En matière extracontractuelle, indépendamment de la réparation du préjudice éventuellement subi, le juge peut prescrire les mesures raisonnables propres à prévenir le dommage ou faire cesser le trouble illicite auquel est exposé le demandeur".

(159) Article 1244, "Le propriétaire, le locataire, le bénéficiaire d'un titre ayant pour objet principal de l'autoriser à occuper ou à exploiter un fonds, le maître d'ouvrage ou celui qui en exerce les pouvoirs, qui provoque un trouble excédant les inconvénients normaux de voisinage, répond de plein droit du dommage résultant de ce trouble. Lorsqu'une

وفي حالة مضار الجوار غير المألوفة وصف المشروع التدابير التي يجوز للقاضي الأمر باتخاذها بكونها تدابير معقولة، مما مؤداه ضرورة احترام الفصل بين السلطات، خاصة، السلطات الإدارية والقضائية.

ثانياً: التدابير الوقائية غير المباشرة:

ينص المشروع الإصلاحي على إمكانية فرض تدابير وقائية غير مباشرة، من خلال تقنين حق المدعي في التعويض عن النفقات التي تكبدها لمنع وقوع الضرر الوشيك، أو تجنب تفاقمه، أو الحد من آثاره، وبشرط أن تكون التدابير التي سيتم تعويض المدعي عنها تدابير معقولة.

وبهذا المعنى، يقرر نص المادة ١٢٣٧ من المشروع الإصلاحي للقانون المدني على أن "النفقات التي أنفقها المدعي لمنع وقوع الضرر الوشيك أو لتجنب تفاقمه، وكذلك لتخفيف آثاره، تشكل ضرراً قابلاً للجبر بمجرد حدوثه، وعندما يتم القيام بها بشكل معقول"^(١٦٠).

وتوضح المادة ١٢٦١ من المشروع الإصلاحي أنه لا يجوز الحكم بالتعويض العيني في حالة الاستحالة، كما لا يجوز الحكم به في حالة التفاوت الكبير في تكلفة تنفيذ على المسئول ومصلحة المضرور، وأجاز هذا النص إمكانية أن يأذن القاضي للمضرور باتخاذ تدابير التعويض العيني بنفسه على نفقة الشخص المسئول، الذي يمكن أن يحكم عليه بتقديم المبالغ المطلوبة^(١٦١).

activité dommageable a été autorisée par voie administrative, le juge peut cependant accorder des dommages et intérêts ou ordonner les mesures raisonnables permettant de faire cesser le trouble".

⁽¹⁶⁰⁾ Article 1237, "Les dépenses exposées par le demandeur pour prévenir la réalisation imminente d'un dommage ou pour éviter son aggravation, ainsi que pour en réduire les conséquences, constituent un préjudice réparable dès lors qu'elles ont été raisonnablement engagées".

⁽¹⁶¹⁾ Article 1261, "La réparation en nature ne peut être imposée à la victime. Elle ne peut non plus être ordonnée en cas d'impossibilité ou de disproportion manifeste entre son coût pour le responsable et son intérêt pour la victime. Sous les mêmes réserves, le juge peut également autoriser la victime à prendre elle-même les mesures de réparation en nature aux frais du responsable. Celui-ci peut être condamné à faire l'avance des sommes nécessaires".

الفرع الثاني

نطاق سلطة القاضي بشأن التعويض

تتحدد سلطة القاضي بشأن التعويض من خلال أمرين، وهما مبدأ الجبر الكامل للضرر بما لحق المضرور من خسارة وما فاتته من كسب دون تحقيقه لإثراء بدون سبب على حساب المسئول، كما تتقرر كذلك سلطته بشأن الاختيار بين التعويض العيني والتعويض النقدي.

ونعرض لذلك تباعاً.

أولاً: مبدأ الجبر الكامل:

كما هو الحال في القواعد العامة، فإن مبدأ التعويض الكامل هو الذي يجب تطبيقه في مجال دعوى المسؤولية المدنية البيئية، ويتضمن ذلك إصلاح الأضرار الناجمة عن الأضرار البيئية دون خسارة أو ربح للمضرور^(١٦٢). وفي ذلك، يتمتع قاضي الموضوع بسلطة تقديرية كاملة لتقييم "حجم الضرر وطريقة التعويض الأنسب"^(١٦٣).

ثانياً: الاختيار بين التعويض العيني والتعويض النقدي:

فيما يتعلق بطريقة جبر الضرر، كما هو الحال في القواعد العامة، إذا لم يتفق الطرفان على نوع التدابير التي يجب فرضها، فإن للقاضي هنا سلطة تقديرية للاختيار بين تدابير الجبر العينية أو النقدية^(١٦٤).

^(١٦٢) قضت محكمة النقض المصرية بأن "مفاد النص في المواد ١٧٠، ١٧١، ٢٢١، ٢٢٢ من القانون المدني أن المشرع وإن لم يضع قواعد ومعايير تفصيلية لتقدير التعويض وترك ذلك لسلطة القاضي التقديرية في ظل توجه تشريعي عام بأن يشمل الضرر المادي ما لحق المضرور من خسارة وما فاتته من كسب ثم نص صراحة على التعويض عن الضرر الأدبي بعد أن كان محل خلاف قبل القانون المدني الحالي وفي كل الأحوال يراعى في التقدير الظروف الملابسة". (نقض مدني، جلسة ٢٨/١/٢٠٠٨، الطعن رقم ٩٢٧٤، لسنة ٦٥ ق، مكتب فني ٥٩، ص ١٦٠).

^(١٦٣) Cour de cassation, Chambre criminelle, 3 novembre 2009, n° 09-81.321.

^(١٦٤) VINEY, JOURDAIN et CARVAL, Traité de droit civil, Les effets de la responsabilité, LGDJ, 4e éd., 2017, p. 91.

وبصدد إحدى الدعاوى القضائية قام أحد الأشخاص بتنفيذ أعمال مختلفة في حظيرة أغنام قديمة تقع في منطقة ما ضمن خطة تخطيط المدن المحلية التابعة للبلدية، وتهدف هذه المنطقة إلى حماية المناطق ذات القيمة الطبيعية، حيث يحظر جميع الإنشاءات والمنشآت التي تتعارض مع طبيعة المنطقة، وعلى وجه الخصوص، إقامة أي بناء جديد، وأدانته محكمة الاستئناف جنائياً لقيامه بأعمال غير مرخصة بموجب تصريح بناء وانتهاك خطة تخطيط المدن المحلية، وأمرت، في الدعوى المدنية، بتعويض مالي عن الضرر المعنوي الذي لحق بالجمعية المدنية.

ورفضت محكمة النقض الطعن، وتشير إلى أن مبدأ التعويض الكامل عن الضرر لا يتطلب من القضاة أن يأمرؤا بالهدم الذي طلبه الطرف المدني، بل أن يحددوا الطرائق الأنسب لإصلاح الضرر، وتنص على أن محكمة الاستئناف قدّرت بشكل مستقل، في حدود استنتاجات الأطراف، وعلى أساس العناصر التي اعتبرتتها ذات صلة، أن ترميم المباني لا يشكل إجراءً قادراً على إصلاح الضرر الناجم عن الجريمة، وتذكر المحكمة بأنها غير ملزمة بالانصياع لطلبات الأطراف المدنية⁽¹⁶⁵⁾.

هذا الحكم مهم لأنه يوضح أنه على الرغم من عدم قانونية البناء، فإن القاضي غير ملزم بفرض إجراء إصلاح يُلزم بهدم البناء، ولا شك أن هذا القضاء يتناقض مع الطروحات الفقهية التي تدعو القاضي إلى الأمر بوقف الأعمال غير المشروعة واتخاذ تدابير التعويض العيني والتي قد تصل للإزالة أو حظر النشاط، وليس فقط مجرد الاكتفاء بالتعويض النقدي⁽¹⁶⁶⁾.

ويمكن للقاضي رفض التعويض العيني إذا كان هناك تفاوت واضح وكبير بين تكلفتها الاقتصادية بالنسبة للشخص المسؤول ومصلحة المضرور⁽¹⁶⁷⁾.

⁽¹⁶⁵⁾ Cour de cassation, Chambre criminelle, 12 juin 2019, n° 18-81.874.

⁽¹⁶⁶⁾ Mathilde HAUTEREAU-BOUTONNET, Responsabilité civile environnementale– Résultat de la responsabilité civile environnementale, Dalloz, Novembre 2019 (actualisation: Avril 2024), n 285.

⁽¹⁶⁷⁾ Article 1261, Le projet de réforme de la responsabilité civile de mars 2017 (présenté le 13 mars 2017 par Jean-Jacques Urvoas, garde des Sceaux:

ومن الجدير بالذكر أن القاضي فقد جزءاً من سلطته التقديرية في مسائل التعويض عن الأضرار البيئية، ووفقاً للمادة 1249 من القانون المدني، يجب عليه أن يحدد تدابير الجبر العيني على سبيل الأولوية، ولا يمكنه الحكم بالتعويضات النقدية إلا إذا كانت هناك "استحالة قانونية أو واقعية أو عدم كفاية التدابير العلاجية"⁽¹⁶⁸⁾.

ويمكن فهم هذا النص بشكل مرن، حيث يحتفظ القاضي بسلطته التقديرية الكاملة فيما يتعلق بتقييم وجود كل من استحالة الجبر العيني وعدم كفايته، لتبرير تفضيل التعويض النقدي، كما يخضع لسلطة القاضي الكاملة مدى اعتبار الضرر الناتج متعلقاً بالأضرار البيئية.

أما بالنسبة لتقييم التعويض عن الضرر المرتبط بالضرر الذي يلحق بالبيئة (سواء كان الضرر المشتق أو الضرر البيئي المحض) من حيث قيمته، فسيتم تطبيق القواعد العامة، مما مؤداه تمتع القاضي بسلطة تقديرية كاملة لتحديد مبلغ التعويضات الواجب دفعها⁽¹⁶⁹⁾.

ولا يختلف ذلك عما قضت به محكمة النقض المصرية، في حكم قديم لها، حين قضت بأن التعويض العيني عن الفعل الضار هو الأصل، ولا يسار إلى عوضه، أي التعويض النقدي، إلا إذا استحال التعويض عينياً، فإذا رفع المضرور دعواه مطالباً بتعويض نقدي وعرض المدعى عليه التعويض عينياً وجب قبول عرضه، بل

http://www.justice.gouv.fr/publication/Projet_de_reforme_de_la_responsabilite_civile_13032017.pdf

⁽¹⁶⁸⁾ Code civil Art. 1249 (L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 4-VI) La réparation du préjudice écologique s'effectue par priorité en nature.

En cas d'impossibilité de droit ou de fait ou d'insuffisance des mesures de réparation, le juge condamne le responsable à verser des dommages et intérêts, affectés à la réparation de l'environnement, au demandeur ou, si celui-ci ne peut prendre les mesures utiles à cette fin, à l'État.

L'évaluation du préjudice tient compte, le cas échéant, des mesures de réparation déjà intervenues, en particulier dans le cadre de la mise en œuvre du titre VI du livre I du code de l'environnement.

⁽¹⁶⁹⁾ VINEY, JOURDAIN et CARVAL, Traité de droit civil, Les effets de la responsabilité, LGDJ, 4e éd., 2017, p. 285.

لا تكون المحكمة متجاوزة سلطتها إذا هي أعملت موجب هذا العرض ولو لم يطلب المدعي ذلك أو أصر على ما يطلبه من تعويض نقدي^(١٧٠).

المطلب الرابع

مضار الجوار غير المألوفة

يجب تقرير وتفعيل الدور الوقائي لقواعد المسؤولية المدنية لمواجهة المخاطر والأضرار التي تواجه الصحة البيئية، فلا شك أن التدابير الوقائية قد يكون لها تأثيرات إيجابية وفاعلة أكثر من الوظيفة الإصلاحية والتعويضية للمسؤولية المدنية. ويمكن لقواعد القانون المدني أن تقوم بشكل فاعل في مجال حماية الصحة البيئية، والتي لا يقتصر نطاقها على مجال الأعمال، بل تشمل البيئة بشكل عام، وهو ما يمكن أن نجد تطبيقاً واقعياً وعملياً له في أحكام القانون المدني وهو ما يعرف بنظرية مضار الجوار غير المألوفة أو غير الطبيعية.

وقرر المشرع المصري صراحة بأنه ليس للجار أن يرجع على جاره في مضار الجوار المألوفة التي لا يمكن تجنبها، وإنما له أن يطلب إزالة هذه المضار إذا تجاوزت الحد المألوف على أن يراعي في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منها بالنسبة للآخر والغرض الذي خصصت له، ولا يحول الترخيص الصادر من الجهات المختصة دون استعمال هذا الحق^(١٧١).

وتنص المادة (١٢٤٤) من القانون المدني الفرنسي على أنه يكون مالك البناء مسؤولاً عن الضرر الذي يحدثه لجاره إذا كان الضرر ناشئاً نتيجة عدم صيانته أو بسبب خلل في تشييده^(١٧٢).

^(١٧٠) نقض مدني، جلسة ١٦/١٢/١٩٤٨، الطعن رقم ٧٤، لسنة ١٧ ق، مكتب فني ٥، مجموعة

عمر، ج ١، ص ٦٨٢.

^(١٧١) المادة (٢/٨٠٧) من القانون المدني المصري.

^(١٧٢) Code civil, Art. 1244 (Ord. no 2016-131 du 10 févr. 2016, art. 2, en vigueur le 1er oct. 2016) Le propriétaire d'un bâtiment est responsable du dommage causé par sa ruine, lorsqu'elle est arrivée par une suite du défaut d'entretien ou par le vice de sa construction.

ومن خلال المادة (١٢٤٤) من المشروع الإصلاحي للقانون المدني، تحت عنوان نظرية مضار الجوار غير المألوفة، تم النص على ما يلي: "عندما يتم التصريح بنشاط ضار عن طريق الوسائل الإدارية، يجوز للقاضي مع ذلك أن يحكم بتعويضات أو يأمر باتخاذ تدابير معقولة لوضع حد للإزعاج"^(١٧٣).

وتقرر المادة (١٢٥٣) من القانون المدني الفرنسي^(١٧٤) أن المالك، المستأجر، الساكن بدون سند ملكية، المنتفع بهدف استخدام عقار أو استغلاله، وصاحب المشروع أو الشخص الذي يمارس الصلاحيات الذي يتسبب في أضرار تتجاوز العادية يكون مسئولاً قانوناً عن الأضرار الناتجة.

كما قرر المشرع الفرنسي أنه لا يتم تحمل هذه المسؤولية عندما المضار غير الطبيعية من أنشطة، مهما كانت طبيعتها، طالما كانت موجودة قبل فعل نقل الملكية أو منح الانتفاع بالعقار أو في حالة عدم وجود قانون، في تاريخ دخول الشخص

(173) Article 1244, "Le propriétaire, le locataire, le bénéficiaire d'un titre ayant pour objet principal de l'autoriser à occuper ou à exploiter un fonds, le maître d'ouvrage ou celui qui en exerce les pouvoirs, qui provoque un trouble excédant les inconvénients normaux de voisinage, répond de plein droit du dommage résultant de ce trouble. Lorsqu'une activité dommageable a été autorisée par voie administrative, le juge peut cependant accorder des dommages et intérêts ou ordonner les mesures raisonnables permettant de faire cesser le trouble".

(174) Code civil Art. 1253 (L. no 2024-346 du 15 avr. 2024) Le propriétaire, le locataire, l'occupant sans titre, le bénéficiaire d'un titre ayant pour objet principal de l'autoriser à occuper ou à exploiter un fonds, le maître d'ouvrage ou celui qui en exerce les pouvoirs qui est à l'origine d'un trouble excédant les inconvénients normaux de voisinage est responsable de plein droit du dommage qui en résulte.

Sous réserve de l'article L. 311-1-1 du code rural et de la pêche maritime, cette responsabilité n'est pas engagée lorsque le trouble anormal provient d'activités, quelle qu'en soit la nature, existant antérieurement à l'acte transférant la propriété ou octroyant la jouissance du bien ou, à défaut d'acte, à la date d'entrée en possession du bien par la personne lésée. Ces activités doivent être conformes aux lois et aux règlements et s'être poursuivies dans les mêmes conditions ou dans des conditions nouvelles qui ne sont pas à l'origine d'une aggravation du trouble anormal.

المتضرر إلى حيازة الممتلكات. ويجب أن تتوافق هذه الأنشطة مع القوانين واللوائح ويجب أن تستمر في ظل نفس الظروف أو في ظل ظروف جديدة لا تسبب تقادم الاضطراب غير الطبيعي.

ويتطلب تطبيق نظرية مضار الجوار غير المألوفة على أضرار الصحة البيئية ضرورة اعتماد نهج مرن للتوسع في معني الجوار (الفرع الأول)، كما يمكن التوسع من خلال معيار مرن في مضار الجوار غير المألوفة (الفرع الثاني)، كما يتم تحديد معيار الضرر غير المألوف (الفرع الثالث)، ثم نعرض تأثير تطبيق نظرية مضار الجوار غير المألوفة على الصحة البيئية (الفرع الرابع).

الفرع الأول

التوسع في معنى الجوار

يأتي تقنين المشرعين المصري والفرنسي لنظرية مضار الجوار غير المألوفة تطبيقاً للمبدأ العام الذي قرره محكمة النقض الفرنسية بأنه "لا يجوز لأحد أن يتسبب في إضرار غير طبيعي للغير"^(١٧٥)، وهو مبدأ قائم في مجال المسؤولية المدنية بصفة عامة ويتعلق بعدم جواز التسبب في الإضرار بالغير.

وقد أدى تطبيق هذا المبدأ، في بعض الأحيان، إلى توسيع مجال الاحتمالات أكثر من اللازم، لذا فإن المقترح الذي تقرر بناء عليه إصدار المادة (١٢٥٣) من القانون المدني الفرنسي يهدف إلى تكييف قانون للمسؤولية المدنية تجاه القضايا الحالية^(١٧٦).

⁽¹⁷⁵⁾ Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 19 novembre 1986, n° 84-16.379

"N'a pas déduit les conséquences de ses propres constatations et a par suite violé le principe suivant lequel nul ne doit causer à autrui un trouble anormal de voisinage l'arrêt qui, ayant constaté que le bruit provenant d'un compresseur installé dans une cave était doux et régulier, a ordonné cependant l'isolation de ce compresseur et la pose d'un capot de protection au motif que son propriétaire l'avait fait pour un autre compresseur".

⁽¹⁷⁶⁾ Prop. de loi n° 1602 visant à adopter le droit de la responsabilité civile aux enjeux actuels déposée le 20 juill. 2023, 16e législature.

وبتطبيق نظرية مضار الجوار غير المألوفة في مجال التهديدات والأضرار التي يمكن أن تلحق بالصحة البيئية للأشخاص، يجب أن يكون تطبيق القضاة لهذه النظرية تطبيقاً مرناً، بحيث يجب التوسع في المفهوم المادي لكلاً من الجار المضروب، والجار المسئول، وكذلك التوسع في مفهوم الجار المسئول من الناحية القانونية.

أولاً: التوسع في المفهوم المادي للجوار:

يقصد بالتوسع في المفهوم المادي للجوار التوسع في المقصود بالجار من الناحية المادية، ويشمل ذلك الجار المضروب والجار المسئول، وإذا كان المشرع المصري في شأن تحديد المضار غير المألوفة قد وضع مجموعة من المعايير منها موقع كل عقار بالنسبة للآخر، فنعتقد بأنه معيار مرن، كما لا يشترط فيه التلاصق في الجوار.

وفي مجال الأضرار البيئية يجب التوسع في مفهوم الجوار، فلا يقتصر فقط على الجار في السكن بما يوحي بالقرب المادي لتحقيق الجوار، بما يوسع معها نطاق المسؤولية المدنية ليشمل الضرر الذي يمكن أن يلحق بأشخاص بعيدين جغرافياً عن المصدر المنشئ للضرر، حيث قد تستخدم الأنشطة الصناعية وسائل وقائية لحماية المناطق السكنية القريبة أو المتاخمة لها بما يبعد ضرر التلوث لأماكن بعيدة عنها، ويظهر ذلك بشكل واضح من خلال أصعدة الدخان، وانبعاثات الغاز، والإشعاعات السامة، بصرف النظر بين الضرر ومصدر انبعاثه^(١٧٧).

ثانياً: التوسع في المفهوم القانوني للجار:

كما أن التوسع في مفهوم الجوار لم يعد قاصراً على الجوار المادي فحسب، بل يمتد ليشمل الجار في ذاته، حيث أن الرجوع بأحكام المسؤولية المدنية استناداً لمضار الجوار غير المألوفة لا يشترط فيه أن يكون المتسبب في المضار مالكاً، بل تم التوسع في هذا الشأن، ليشمل المالك وغير المالك مثل المستأجر، الساكن بدون سند

(١٧٧) د. أشرف جابر سيد، المسؤولية عن مضار الجوار غير المألوفة الناشئة عن أعمال البناء، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠، ص ١٨١.

ملكية، المنتفع بهدف استخدام عقار أو استغلاله، وصاحب المشروع أو الشخص الذي يمارس الصلاحيات الذي يتسبب في أضرار تتجاوز العادية^(١٧٨).

كما أن مناط تحقق تحقق مسؤولية الجار هو قيام الدليل على أن المزار غير المألوفة التي حاقت بجاره ناجمة عن مباشرة سلطات وعناصر حق الملكية أو الانتفاع أو الإجارة أو أي حق آخر، ويكفي تحقق المزار غير المألوفة، حتى ولو لم تنشأ عن خطأ أو تقصير في جانب المسئول^(١٧٩).

كما أن التوسع في مفهوم الجار (المسئول) وعدم قصره على المالك، يسمح هذا المفهوم المرن لحالة الجوار بقيام مسؤولية المشيدين ومقاولي البناء عن الأضرار البيئية التي يتسببون فيها والتي تتجاوز حد الأضرار المسموح بها^(١٨٠).

ويلاحظ في هذا الصدد أن مناط تحقق المسؤولية هو إقامة الدليل على ثبوت المزار غير المألوفة، أي أن هذا الأمر يستلزم ثبوت الدليل أمام القاضي على تحقق المزار غير الطبيعية، الأمر الذي يختلف في شق منه مع المبدأ الاحترازي وهو مبدأ الاحتياط من المخاطر والأضرار التي تقتدر لليقين العلمي في الوقت الحالي أي المخاطر غير المؤكدة.

الفرع الثاني

التوسع في مفهوم المزار غير المألوفة

يمكن الاستعانة بالاجتهادات القضائية لتحديد مزار الجوار غير المألوفة من خلال النهج المرن، ويظهر ذلك من خلال قضاء المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، فعلى الرغم من أن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لم تنظم الحق في البيئة في حد

(178) Code civil Art. 1253, (L. no 2024-346 du 15 avr. 2024).

(179) يستفاد ذلك صراحة من نص المادة ٨٠٧ من القانون المدني المصري بمعناً واضح وقاطع الدلالة على أن المسؤولية الناشئة عن مزار الجوار غير المألوفة يكفي لتحقيقها ثبوت هذه المزار. (نقض مدني مصري، جلسة ٢٠١٤/٦/٢، الطعن رقم ٦٣٠٢، لسنة ٧٤ ق، مكتب فني ٦٥، ص ٦٩٨).

(180) د. أنيس بن علي العذار، نظرية مزار الجوار غير المألوفة والمسؤولية عن الضرر البيئي، مجلة الدراسات القانونية، العدد ٢٤، جامعة صفاقس، تونس، ٢٠١٨، ص ١٤٦.

ذاته، فإن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان قامت بتطوير السوابق القضائية في هذا المجال، ويرجع ذلك على وجه الخصوص إلى أن ممارسة بعض الحقوق التي تكفلها الاتفاقية مثل الحق في الصحة قد تتعرض للخطر بسبب التدهور البيئي والتعرض للمخاطر البيئية.

كما يظهر توسع المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان لمضار الجوار غير المألوفة عندما توسعت المحكمة في تفسير المادة الثامنة من الاتفاقية والتي تقرر بأنه لكل فرد الحق في احترام خصوصيته وعائلته وحياته وبيته ومراسلاته^(١٨١).

وبحكم مؤرخ في الأول من أكتوبر ٢٠١٨، تتعلق الدعوى بوجود خط جهد عالي يعبر أرض مقدمي الطلب، وقد تم رفض الطعون المقدمة ضد شركة إدارة شبكة الكهرباء ضد مجلس المدينة المعني بغرض نقل الخط المذكور إلى مسافة تتفق مع المعايير الفنية والصحية، ثم تم تقديم طلب إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ECHR). وبموجب المادة ٨ من الاتفاقية، يزعم مقدمو الطلبات أن سلطات الدولة فشلت في الوفاء بالتزاماتها الإيجابية^(١٨٢).

وفي هذه القضية قامت المحكمة بالتنكير بالمبادئ العامة، التي سبقت وان أكدت عليها من قبل في أحكامها المختلفة، بمقتضى تطبيق المادة الثامنة، حيث تحمي هذه المادة الحق في احترام الحياة الخاصة والعائلية والمنزل والمراسلات، وبشكل أكثر تحديداً، يظهر المنزل باعتباره المكان، أي المساحة المحددة مادياً حيث تتطور الحياة الخاصة والعائلية، ومع ذلك، ينص الحكم على أن للفرد الحق في احترام منزله،

(181) Convention for the Protection of Human Rights and Fundamental Freedoms Rome, 4.XI.1950, art 8 "1. Everyone has the right to respect for his private and family life, his home and his correspondence. 2. There shall be no interference by a public authority with the exercise of this right except such as is in accordance with the law and is necessary in a democratic society in the interests of national security, public safety or the economic well-being of the country, for the prevention of disorder or crime, for the protection of health or morals, or for the protection of the rights and freedoms of others.

(182) CEDH 1er oct. 2018, n° 23225/05, Calancea et autres c/ République de Moldova.

والذي يُفهم ليس فقط على أنه الحق في مساحة مادية بسيطة، ولكن أيضًا على أنه الحق في الاستمتاع بالمساحة المذكورة في هدوء تام، مما يتطلب معه الأخذ في الاعتبار كلا من الضرر المادي، مثل الدخول غير المصرح به إلى المنزل المذكور، وأيضًا الضرر غير المادي أو المعنوي الناتج عن الضوضاء أو الانبعاثات أو الروائح أو أي تدخل آخر، ولذلك، إذا كانت هذه الانتهاكات خطيرة، فإنها بلا شك يمكن أن تحرم الشخص من حقه في احترام منزله لأنه يمنعه من التمتع به بشكل طبيعي^(١٨٣).

ويلاحظ على ما قرره المحكمة في هذا الحكم أنه يذهب إلى أبعد من ذلك من خلال الإشارة إلى أن العنصر الحاسم الذي يجعل من الممكن تحديد ما إذا كان الضرر البيئي يشكل، في ظروف القضية، انتهاكًا للمادة الثامنة من الاتفاقية هو وجود تأثير ضار على البيئة في نطاق المجال الخاص والعائلي للشخص وليس مجرد التدهور العام للبيئة، وهو مبدأ قد أكدت عليه المحكمة من قبل^(١٨٤).

وبالفعل، في قضية أخرى تتعلق بالروائح والضوضاء المنبعثة من محطة معالجة مياه الصرف الصحي، قضت المحكمة بأن "الضرر الجسيم الذي يلحق بالبيئة يمكن أن يؤثر على رفاهية الشخص ويحرمه من التمتع بمنزله، بطريقة تلحق الضرر بحياته الخاصة والعائلية، وتعرض صحة الشخص المعني للخطر الشديد"^(١٨٥).

وقد حدد القضاة الأوروبيون، من قبل أيضًا، أن التأثير المباشر لانبعاثات المواد الضارة على حق مقدمي الطلبات في احترام حياتهم الخاصة والعائلية، يجعل من الممكن التوصل لانطباق المادة الثامنة^(١٨٦).

(183) CEDH 3 juill. 2012, n° 61654/08, Martinez Martinez et Pino Manzano c/ Espagne, § 40 à 43, D. 2012. 2557, obs. F. G. Trébulle

(184) CEDH 22 mai 2003, n° 41666/98, Kyrtatos c/ Grèce, § 52, D. 2003. 2270, obs. F. Haumont; RSC 2003. 796, obs. J.-H. Robert.

(185) CEDH 9 déc. 1994, n° 16798/90, Lopez Ostra c/ Espagne, § 51, AJDA 1995. 212, chron. J.-F. Flauss; RTD civ. 1996. 507, obs. J.-P. Marguénaud.

(186) CEDH 19 févr. 1998, n° 14967/89, Guerra et a. c/ Italie, § 60, D. 1998. 370, obs. J.-F. Renucci, et 371, obs. N. Fricero; AJDA 1998. 984, chron. J.-F. Flauss; RTD civ. 1998. 515, obs. J.-P. Marguénaud.

ويجب أن نذكر هنا أنه من الضروري أن نأخذ في الاعتبار التوازن العادل الذي يجب تحقيقه بين المصالح المتنافسة للفرد والمجتمع ككل، كما يجب أن يكون الخطر المهدد به معقولاً.

وتأكيداً على ذلك، وفي إحدى القضايا^(١٨٧)، لاحظت القضاة الأوروبيون، أنه يبدو في الواقع أن اللوائح المعمول بها لم يتم احترامها لأن السلطات المحلية سمحت ببناء منازل في منطقة الحماية على بعد ٢٠ متراً حول خط الجهد العالي، لكن، مع ذلك، يرى هؤلاء القضاة أن هذه النتيجة وحدها لا تسمح باستنتاج حدوث انتهاك للمادة الثامنة للأسباب الآتية:

أولاً: لم يثبت مقدمو الطلبات أن شدة المجال الكهربائي المسجلة على أراضيهم كانت تمثل خطر حقيقي على صحتهم.

ثانياً: إن جميع القياسات المسجلة أقل بكثير من الحد الموصى به من قبل منظمة الصحة العالمية، وهو ٥ كيلو فولت/م.

ثالثاً: ثبت للمحكمة أن ادعاء بعض المتقدمين يذكرن الأمراض التي يعانون منها، لكن المحكمة الأوروبية ترى أنه تم تشخيص حالة القلب لدى أحد المتقدمين، وإصابة آخر بمرض السرطان، قبل الانتهاء من بناء منزلهم.

وبالتالي، يرى القضاة الأوروبيون أنه لم يثبت أن قيم المجالات الكهرومغناطيسية المتولدة عن خط الجهد العالي قد وصلت إلى مستوى يحتمل أن يكون له تأثير ضار على المجال الخاص والعائلي للطلبات.

وترى المحكمة أيضاً أنه لم يتم الوصول إلى الحد الأدنى من الخطورة المطلوب للتمكن من اعتبار أنه كان هناك انتهاك للمادة الثامنة من الاتفاقية، إلا أن تحديد هذه العتبة أمر نسبي ويعتمد على ظروف الحالة، ومن ثم فمن المناسب أن نأخذ في الاعتبار شدة الإزعاج ومدته، فضلاً عن آثاره الجسدية أو النفسية، وقضت المحكمة برفض الدعوى.

(187) CEDH 9 juin 2005, n° 55723/00, Fadejeva c/ Russie, § 69, AJDA 2005. 1886, chron. J.-F. Flauss; 25 nov. 2010, n° 43449/02, Mileva et a. c/ Bulgarie, § 90, D. 2011. 2694, obs. F. G. Trébulle.

الفرع الثالث

معيار الضرر غير المألوف

ينشأ الضرر غير المألوف عن الغلو في استعمال الحق إلى حد الإضرار بالجار ضرراً يجاوز الحد المألوف.

ويرجع بشأن معيار الضرر غير المألوف للمعيار موضوعي، بأن يكون الضرر فاحشاً متجاوزاً الحد المعهود فيما يتحملة الجيران عادة بعضهم من بعض بحكم الجوار، على أن يراعى فيه- كما أورد النص- العرف أو طبيعة العقارات، وموقع كل منها بالنسبة للآخر، والغرض الذي خصصت له، ولا يمنع من أن يكون الضرر غير المألوف- بهذا المفهوم- أن يكون النشاط الذي نتج عنه الضرر مرخصاً به من الجهة الإدارية لأن أساس المسؤولية هنا الخطأ الشخصي لا عدم مشروعية الاستعمال^(١٨٨)، فإذا ما تحقق الضرر بهذا المعنى كان للجار أن يطلب إزالته أو التعويض عنه إذا استحال التنفيذ، وللقاضي إذا كانت الإزالة ممكنة أن يلجأ إلى الغرامة التهديدية^(١٨٩).

وكما يشير البعض^(١٩٠) أن معيار الضرر غير المألوف هو معيار مرن وليس بقاعدة جامدة، فيتكيف مع الظروف المختلفة، ويواجه الحاجات المتغيرة، ويستجيب لمقتضيات كل منها، وهو معيار موضوعي وليس ذاتي، العبرة فيه بحالة الشخص المعتاد.

وعلى ذلك، يمكن اعتبار أن المضار الناشئة عن ممارسة الجار لنشاط معين تعد مضاراً غير مألوفة لجيرانه إذا كانت سيرتبه عليها مخاطر وأضرار صحية.

^(١٨٨) نقض مدني مصري، جلسة ٢٢/٥/٢٠١١، الطعن رقم ٢١٤٦، لسنة ٧٠ ق، مكتب فني ٦٢، ص ٦٨١.

^(١٨٩) وفقاً للمادة (٢١٣) من القانون المدني المصري.

^(١٩٠) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثامن، حق الملكية، تنقيح المستشار/ أحمد مدحت المراغي، منشأة المعارف الإسكندرية، ٢٠٠٤، ص ٦٢٥.

وبالفعل، فإن نظرية مضار الجوار غير المألوفة الناتجة عن بناء فقهي كان لها فضل كونها مبنية على مبدأ عام يتطلب إثباتا بسيطا لشذوذ الاضطراب والإضرار حتى يمكن المطالبة بتطبيق حكمها، وسمحت النظرية للقاضي "ليس فقط بتعويض الضرر الناتج عن الإزعاج الناجم عن الإضرار، بل أيضا بوضع حد له من خلال إجراءات الوقف عند المصدر"^(١٩١)، مما يسمح معها للإجراءات الوقائية بتعزيز دورها لمواجهة المخاطر المستقبلية.

كما أن تقنين المشرع الفرنسي لمضار الجوار غير الطبيعية أو غير المألوفة بموجب القانون (٢٠٢٤ / ٣٤٦) يجعل من أساس تطبيق هذه النظرية مختلفاً عن قواعد المسؤولية المدنية، خاصة عدم الاعتماد على الأساس الشخصي وحده كأساس للمسؤولية، مما يتيح ذلك ميزة ورؤية مفهوم حقيقي يزدهر، سواء في القضاء أو في الفقه الذي له أساس تفسيري أفضل بكثير من الأساس الشخصي الذي يطبقه قانون المسؤولية المدنية، حيث ركزت جميع المقترحات والاجتهادات حتى ذلك الحين على أساس آخر وهو نوعية الحياة البشرية^(١٩٢).

ووفقاً لقضاء محكمة النقض المصرية فإن تقرير المشرع المسؤولية عن مضار الجوار غير المألوفة يعد حداً وقيداً على حق الملكية، وتستند المسؤولية عن تجاوز هذا الحد للخطأ من خلال الانحراف عن السلوك المألوف للشخص المعتاد من خلال استعمال الحق أو الإخلال بالالتزام فرضه القانون^(١٩٣).

(191) M. Boutonnet-Hautereau, Le Code civil, un code pour l'environnement, Dalloz, coll. Les sens du droit, Essais, 2021, p. 149.

(192) Nadège Reboul-Maupin, Une responsabilité pour troubles anormaux de voisinage insérée dans le code civil: le droit des biens sacrifié sur l'autel de la responsabilité civile !, D., 2024, p. 65.

(193) قضت محكمة النقض المصرية بأن النص في المادة ٨٠٧ من القانون المدني على أن " (١) على المالك ألا يغلو في استعمال حقه إلى حد يضر بملك الجار (٢) وليس للجار أن يرجع على جاره في مضار الجوار المألوفة التي لا يمكن تجنبها وإنما له أن يطلب إزالة هذه المضار إذا تجاوزت الحد المألوف على أن يراعي في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منها بالنسبة للآخر والغرض الذي خصصت له ولا يحول الترخيص الصادر من الجهات المختصة دون استعمال هذا الحق" يدل على أن المشرع - بهذا النص - رسم حداً لحق الملكية،

ولا يعد القيد المفروض على حق الملكية، هذا، انتهاكاً لهذا الحق، وقضت محكمة النقض الفرنسية بأنه لا يشكل القيد المفروض على حق الملكية بموجب المبدأ الذي يقضي بأنه لا يجوز لأي شخص أن يسبب أي إضرار غير طبيعي للآخرين، انتهاكاً غير متناسب لحق الملكية الذي تحميه المادة الأولى من البروتوكول الإضافي الأول للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية^(١٩٤).

كما قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بأنه مع الأخذ بعين الاعتبار مضار الجوار غير الطبيعية، فإن الحاجة قائمة لضرورة تحقيق توازن عادل بين مصلحة المجتمع في الاستفادة من محطة معالجة النفايات الصناعية والتمتع الفعال لشاغلي السكن المجاور بالحق في احترام منزلهم وحياتهم الخاصة وعائلاتهم^(١٩٥).

ووضع قيوداً عليه وهو ألا يغلو المالك في استعمال حقه إلى حد يضر بجاره ضرراً يجاوز الحد المألوف، وإلا جاز لجاره أن يطلب إزالة هذا الضرر، على اعتبار أن خروج الجار عن الحد الذي رسمه القانون لحق الملكية- يعد خطأً منه بانحرافه عن السلوك المألوف للشخص المعتاد في استعمال حقه أو إخلاله بالتزامه القانوني الوارد بهذا النص، بألا يصيب الجار بضرر غير مألوف- فتقوم المسؤولية هنا على أساس الخطأ الشخصي بمعناه المعروف، لا على أساس التعسف في استعمال الحق الذي لا يتحقق إلا في إحدى صور ثلاث وفق نص المادة الخامسة من القانون المدني، إذا لم يقصد به سوى الإضرار بالغير أو كانت المصالح التي يرمي إلى تحقيقها قليلة الأهمية بحيث لا تتناسب البتة مع ما يصيب الغير من ضرر بسببها، أو كانت هذه المصالح غير مشروعة". (نقض مدني، جلسة ٢٢/٥/٢٠١١، الطعن رقم ٢١٤٦، لسنة ٧٠ ق، مكتب فني ٦٢، ص ٦٨١).

(194) Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 23 octobre 2003, n° 02-16.303, "Le droit de propriété, tel que défini par l'article 544 du Code civil et protégé par l'article 1er de la Convention européenne de sauvegarde des droits de l'homme et des libertés fondamentales, est limité par le principe selon lequel nul ne doit causer à autrui un trouble de voisinage. Cette restriction ne constitue pas une atteinte disproportionnée au droit protégé par la Convention précitée".

(195) CEDH, sect. III, 2 nov. 1996, Giacomelli c/ Italie, no 59909/00 (violation pendant plusieurs années de la réglementation sur les études d'impact et absence d'exécution des décisions la sanctionnant), V. aussi: CEDH, sect. II, 5 juin

وفي السابع من ديسمبر عام ٢٠٢٣ أصدرت الغرفة المدنية الثالثة بمحكمة النقض الفرنسية حكماً يتعلق بمضار الجوار غير المألوفة حيث اشتكى سكان منطقة سكنية من منشأة لتربية الماشية بسبب الضوضاء والروائح المتولدة، وتم تقرير مسؤولية المشغل على أساس مضار الجوار غير الطبيعية من خلال التأكيد على أنه ينبغي إجراء تقييم الاضطراب وشذوذه وفقاً للمادة L.110-1 من قانون البيئة، والتي تدمج منذ قانون ٢٩ يناير ٢٠٢١ ضمن التراث المشترك للأمة، إضافة إلى "الفضاء والموارد والبيئات الطبيعية البرية والبحرية، والأصوات والروائح التي تتميز بها"؛ كما أشارت المحكمة إلى أن "أحكام المادة L. 110-1 من قانون البيئة، بصيغتها الناتجة عن القانون رقم ٨٥ لسنة ٢٠٢١ المؤرخ في ٢٩ يناير ٢٠٢١ الرامي إلى تعريف التراث الحسي وحمايته في الريف الفرنسي، تتعلق بحماية الفضاء والموارد والبيئات الطبيعية وليس لها هدف أو تأثير إعفاء المشتغلين بالزراعة من المسؤولية التي يتحملونها عندما تتجاوز الأضرار الناجمة عن استغلالهم، الوضع الطبيعي المألوف"^(١٩٦).

ويعقب البعض^(١٩٧) على هذا الحكم أنه كان يجب على المحكمة أن تأخذ في اعتبارها عند إجراء تقييم المضار الناشئة عن ممارسة النشاط ما إذا كانت "الطبيعة الريفية للاستغلال في الأساس لم تجعل من الممكن استبعاد شذوذ المضار المزعومة، وإذا كان التراث الريفي الحسي يشكل التراث المشترك للأمة، فإن هذه الصفة لا يمكن أن تبرر استبعاداً خالصاً لأي مضار مرتبطة بالروائح أو الضوضاء المحيطة، وعلى ذلك يجب أن يستمر تقييم مضار الجوار غير المألوفة بشكل تقليدي مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة المساحة المحيطة والموقع، وفي هذا الصدد، فإن القانون رقم ٣٤٦-٢٠٢٤ المؤرخ في ١٥ أبريل ٢٠٢٤ الذي يهدف إلى تكييف

2007, Lemke c/ Turquie, no 17381/02: D. 2008. Pan. 2390, obs. Trébulle

⁽¹⁹⁶⁾ Cour de cassation, Troisième chambre civile, 7 décembre 2023, n° 22-22.137.

⁽¹⁹⁷⁾ Grégoire Leray, Vanessa Monteillet, Droit de l'environnement, D., 2024, p. 990.

قانون المسؤولية المدنية مع القضايا الراهنة، لن يغير الاجتهاد القضائي الوضع القائم والتي تظل المسؤولية قائمة طالما أن المزار تتجاوز المزار المألوفة.

ويمكن اعتبار أن ممارسة أي نشاط يترتب عليه تعرض البيئة لأضرار وتؤثر على صحة الأشخاص بمثابة مزار غير طبيعية وغير مألوفة، وتعد المزار كذلك، أيضاً، حتى ولو لم تتم مخالفة التشريعات والقوانين المنظمة لتلك الأنشطة مثل القوانين المنظمة للبيئة وممارسة الأنشطة التجارية والصناعية وغيرها.

كما أنه لا يمنع من أن يكون الضرر غير المألوف- بهذا المفهوم- أن يكون النشاط الذي نتج عنه الضرر مرخصاً به من الجهة الإدارية لأن أساس المسؤولية هنا الخطأ الشخصي لا عدم مشروعية الاستعمال، حيث إن خروج الجار عن الحد الذي رسمه القانون لحق الملكية يعد خطأً منه بانحرافه عن السلوك المألوف للشخص المعتاد في استعماله حقه أو إخلاله بالتزامه القانوني بالألا يصيب الجار بضرر غير مألوف فتقوم المسؤولية هنا على أساس الخطأ الشخصي بمعناه المعروف.

وإذا ما تحقق الضرر بهذا المعنى كان للجار أن يطلب إزالته أو التعويض عنه إذا استحال التنفيذ، وللقاضي إذا كانت الإزالة ممكنة أن يلجأ إلى الغرامة التهديدية.

ويمكن اعتبار حق الملكية هو النموذج والأساس لإصلاح مزار الجوار غير الطبيعية، ويؤكد ذلك أنه حتى الآن، تمكنت السوابق القضائية الفرنسية، بسبب ظهور قاعدة محايدة، من اعتبار المالك مسئولاً بالتعويض عن مزار الجوار غير الطبيعية حتى ولو لم يشغل العقار⁽¹⁹⁸⁾، بل ويمكن تقرير مسئوليته حتى ولو لم يشترك في الأضرار التي سببها مستأجره⁽¹⁹⁹⁾.

كما قضت محكمة النقض الفرنسية بأن الدعوى المبنية على مزار الجوار غير الطبيعية هي دعوى في إطار المسؤولية المدنية خارج نطاق العقد، وهي مسئولية قائمة بغض النظر عن الخطأ، وتسمح للمضرور بطلب تعويض من مالك المبنى الذي تسبب في الأضرار، والذي يكون مسئولاً تلقائياً، وقد استتجت محكمة

(198) Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 3 mars 2016, n° 14-14.534.

(199) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 17 avril 1996, n° 94-15.876.

الاستئناف، التي لاحظت أن المشكلة استمرت بعد بيع المبنى الذي كان سبباً للإضرار، أنه يجب الاحتفاظ بمسئولية المشتريين، بغض النظر عما إذا كانت عمليات الإضرار قد بدأت قبل البيع⁽²⁰⁰⁾.

الفرع الثالث

تأثير تطبيق نظرية مزار الجوار غير المألوفة على الصحة البيئية

إن تقنين مزار الجوار غير المألوفة لا يمكن تفسيره بشكل حصري على الأضرار البيئية المحضة وحدها، بل تشكل نظرية عامة يمكن إعمال حكمها على كل الأضرار التي تنشأ عن الجوار بشكل غير مألوف وغير طبيعي، وإن كانت نشأة هذه النظرية قد ارتبطت لحد كبير بالأضرار البيئية والصحية.

ويؤكد هذا التفسير أن الرؤية البيئية أقل إشكالية من حيث أنها تستطيع إيجاد حل لل صعوبات التي تواجهها في النظام الجديد لإصلاح الأضرار البيئية المنصوص عليها في القانون المدني الفرنسي، حيث تتيح المادة ١٢٥٢ من القانون المدني الفرنسي اتخاذ تدابير لمنع ووقف الأضرار التي تلحق بالبيئة نفسها دون أن يكون من المفيد خلق إجراء من أجل الاضطراب البيئي، أو تكريس مبدأ يقضي بأنه "لا يجوز لأحد أن يسبب أضرار غير طبيعية أو خطر الإضرار البيئي للآخرين"⁽²⁰¹⁾.

كما أن هذه النظرية تجد محلاً لتطبيقها بعد حدوث الأضرار غير الطبيعية الناشئة عن حالة الجوار، وهو ما يحد من نطاق التدابير الوقائية التي تهدف لمنع

(200) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 16 mars 2022, n° 18-23.954, "L'action fondée sur un trouble anormal du voisinage est une action en responsabilité civile extra-contractuelle qui, indépendamment de toute faute, permet à la victime de demander réparation au propriétaire de l'immeuble à l'origine du trouble, responsable de plein droit. Une cour d'appel qui constate que le trouble subsistait après la vente du fonds à l'origine des désordres, en déduit exactement que la responsabilité des acquéreurs devait être retenue, peu important que les infiltrations aient commencé à se produire avant la vente".

(201) N. Reboul-Maupin, Le droit du voisinage, instrument possible de préservation de l'environnement, in Le droit des biens au service de la transition écologique, Dalloz, Thèmes & Commentaires, Actes, ss la dir. de B. Grimonprez, 2018, p. 85 s.

حدوث المخاطر والأضرار، ومع ذلك فلا يمكن استبعاد أهمية هذه النظرية حيث يمكن اعتبارها بمثابة آلية مدنية لاتخاذ التدابير الوقائية لمنع مخاطر وأضرار الصحة البيئية.

وعلى الرغم من أهمية هذا الأمر، إلا أن المشرع الفرنسي قد قنن لسبب للإعفاء من المسؤولية عن مزار الجوار غير المألوفة حين قرر أنه لا يتم تحمل هذه المسؤولية عندما تأتي المزار غير الطبيعية من أنشطة، مهما كانت طبيعتها، طالما كانت موجودة قبل التصرف الناقل للملكية أو منح الانتفاع بالعقار أو في حالة عدم وجود قانون، في تاريخ دخول الشخص المتضرر إلى حيازة الممتلكات، ويجب أن تتوافق هذه الأنشطة مع القوانين واللوائح ويجب أن تستمر في ظل نفس الظروف أو في ظل ظروف جديدة لا تسبب تفاقم الأضرار غير الطبيعي^(٢٠٢).

ويستفاد من ذلك أن حكم الإعفاء المقرر بموجب الفقرة الثانية من المادة (١٢٥٣) من القانون المدني الفرنسي تستهدف الأضرار غير الطبيعية من أي أنشطة أياً كانت طبيعتها، دون قصرها على أنشطة بعينها، وهو نطاق واسع التطبيق، ويتم إعمال حكم هذا الإعفاء طالما كانت هذه الأنشطة موجودة مسبقاً قبل وجود الشخص المتضرر في المكان، وهو ما يقاس بمعيار زمني تاريخ الفعل الناقل للملكية، أو منح حق الانتفاع بالعقار.

⁽²⁰²⁾ Art. 1253, Code civil (L. no 2024-346 du 15 avr. 2024), "..., Sous réserve de l'article L. 311-1-1 du code rural et de la pêche maritime, cette responsabilité n'est pas engagée lorsque le trouble anormal provient d'activités, quelle qu'en soit la nature, existant antérieurement à l'acte transférant la propriété ou octroyant la jouissance du bien ou, à défaut d'acte, à la date d'entrée en possession du bien par la personne lésée. Ces activités doivent être conformes aux lois et aux règlements et s'être poursuivies dans les mêmes conditions ou dans des conditions nouvelles qui ne sont pas à l'origine d'une aggravation du trouble anormal".

وعلى ذلك فإن هذا الاستثناء يحد من مسئولية المتسبب في مزار الجوار غير المألوفة في الحالات التالية:

- إذا كان النشاط المعني، مهما كانت طبيعته، يسبق وجود المضرور من مزار الجوار غير المألوفة.
 - إذا كانت الأنشطة التي تولد عنها أضرار غير مألوفة متوافقة مع الإطار التشريعي والتنظيمي المعمول به.
 - إذا استمر النشاط في ظل نفس الظروف أو في ظل ظروف جديدة لا تكون سببا في تقاوم المزار غير المألوفة أو غير الطبيعية.
- ويمكن القول بأن سبب الإعفاء، هذا، سيكون له تداعياته السلبية على صحة الأشخاص نتيجة تأثير البيئة التي يعيشون فيها، وحتى مع الاعتراض على سبب هذا الإعفاء، فيمكن التذرع بالمعرفة البيئية التي سيتم تضمينها في أي سند حقيقي يتعلق بمبيعات العقارات.

ومع ذلك، فيمكن الرد على وجود شرط المعرفة البيئية المتضمن بعقود مبيعات العقارات بأنه شرط إرادي لا يجوز إعمال حكمه حالة مخالفة النظام العام، ويمكن اعتبار صحة الأشخاص، بل هي بالفعل كذلك، من النظام العام، بل وكذلك حقهم في بيئة صحية، مما يستوجب عدم جواز تعريض صحتهم وحياتهم لمخاطر وأضرار ناشئة عن البيئة التي يعيشون فيها.

وكما يشير البعض⁽²⁰³⁾ إلى أن نظرية مزار الجوار غير الطبيعية التي تم إدراجها في القانون المدني تتعارض مع ديناميكية حماية البيئة، خاصة بعد أن تم إخضاعها لقانون المسؤولية المدنية على حساب قانون الملكية⁽²⁰⁴⁾.

علاوة على ذلك، فإن الإجراء الأخير، المتمثل في اتخاذ التدابير من خلال الامتثال للتشريعات المعمول بها، يستبعد بوضوح الأنشطة التي يقوم بها أشخاص

⁽²⁰³⁾ Nadège Reboul-Maupin, Une responsabilité pour troubles anormaux de voisinage insérée dans le code civil: le droit des biens sacrifié sur l'autel de la responsabilité civile !, D., 2024, p. 65.

⁽²⁰⁴⁾ L. no 2024-346 du 15 avr. 2024

عاديون لا يتعين عليهم الالتزام بتشريعات معينة، بل ويمكن أن يؤدي تطبيق سبب الإعفاء إلى نتائج سلبية من خلال منح حق التلوث لأشخاص عاديين، أو للصناعيين، أو كذلك كبار المزارعين.

كما يمكن تأكيد ذلك بقضاء محكمة النقض الفرنسية بشأن وجود كميات قليلة من المبيدات الحشرية (دينوترب ودينوسيب) في مياه الآبار، مما لا يثير الحق في التعويض أمام القاضي، كما تم الاستناد إلى أن ممارسة النشاط قد سبق وجود السكان الذين يطالبون بالتعويض^(٢٠٥).

وهذا النوع من التقاضي الذي يستبعد مسؤولية المصنعين يهدد بالازدهار في وقت ينبغي لقضايا المناخ أن تقودنا إلى المنطق المعاكس، كما أن الإعفاء يضيف الشرعية على السلوك الضار بدلاً من تثبيطه.

كما يظهر التأثير السلبي لهذه النظرية على موضوع الصحة البيئية من قصر مدة تقادم دعوى المسؤولية وجعلها مدة خمس سنوات، في حين أن أضرار الصحة البيئية قد تستغرق وقتاً طويلاً لظهورها ومعرفة أسبابها وهي ما تعرف بإشكالية الكمون الطويل للمرض، حيث إن دعوى التعويض عن مضار الجوار غير الطبيعية قد تم بالفعل اعتبارها من قبل الدائرة المدنية في محكمة النقض الفرنسية بمثابة دعوى مدنية خارج نطاق العقد، وليست دعوى عقارية، وتخضع لمدة تقادم خمس سنوات^(٢٠٦).

(205) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 10 mars 2016, n° 14-29.515.

(206) Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 7 mars 2019, n° 18-10.074, Cour de cassation, Troisième chambre civile, 16 janvier 2020, n° 16-24.352, "L'action en responsabilité fondée sur un trouble anormal du voisinage constitue, non une action réelle immobilière, mais une action en responsabilité civile extra-contractuelle soumise à une prescription de dix ans en application de l'article 2270-1, ancien, du code civil, réduite à cinq ans à compter de l'entrée en vigueur de l'article 2224 du code civil dans sa rédaction issue de la loi n° 2008-561 du 17 juin 2008".

الفصل الثاني مبدأ الاحتياط

Principe de précaution

تمهيد وتقسيم:

كانت الحكمة دائماً تقتضي " لا ينبغي للمرء أن يغامر إلا بالحدز"^(٢٠٧)، ولقد فرضت الحكمة دائماً الحذر على أولئك الذين يفضلون المغامرة على الأمان، ومع ذلك، اليوم، أصبحت المغامرة أقل طلباً من تحملها، حيث لم يعد الأمان مضموناً للأفعال الأكثر شيوعاً.

ونشير في هذا الصدد إلى أن الاختلاف اللفظي بين مفهومي الحيطة والاحتياط قد يثير لبساً، فالمشرع المصري ضمن أحكام القانون المدني والقوانين الأخرى - قد استخدم اصطلاح الحيطة في مواضع متعددة، نذكر منها، على سبيل المثال، ما قرره بشأن الالتزام بالقيام بعمل^(٢٠٨)، حيث أوجب على المدين تنفيذ التزامه مراعيًا في ذلك الحيطة الواجب وتقاس بمعيار الشخص العادي، مما مؤداه مراعاة الحيطة

(207) J. Carbonnier, Flexible droit, 9e éd., LGDJ, 1998, p. 182.

(٢٠٨) تقرر المادة (٢١١) من القانون المدني المصري أنه " ١- في الالتزام بعمل، إذا كان المطلوب من المدين، أو أن يتوخى الحيطة في تنفيذ التزامه، فإن المدين يكون قد وفى بالالتزام إذا بذل في تنفيذه من العناية كل ما يبذله الشخص العادي، ولو لم يتحقق الغرض المقصود."
وتنص المادة (٢/٦٧) من القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩، بشأن قانون التجارة على أنه " يكون المنتج معيياً-وعلى وجه الخصوص- إذا لم تراعى في تصميمه أو صنعه أو تركيبه أو إعداده للاستهلاك أو حفظه أو تعبئته أو طريقة عرضه أو طريقة استعماله الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر أو للتنبية إلى احتمال وقوعه." (نشر بتاريخ ١٧/٥/١٩٩٩، الجريدة الرسمية العدد ١٩ مكرر)

وتنص كذلك المادة (٢٧) من قانون حماية المستهلك المصري على أنه " ...، ويكون المورد مسئولاً عن كل ضرر يلحقه أو يحدثه المنتج يرجع إلى طريقة استعماله استعمالاً خاطئاً إذا ثبت أن الضرر بسبب تقصير المورد في اتخاذ الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر أو التنبية إلى احتمال وقوعه،..." (القانون رقم ١٨١ لسنة ٢٠١٨، بشأن حماية المستهلك، نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٣/٩/٢٠١٨، العدد ٣٧ تابع)

الواجبة بشأن مخاطر وأضرار ثابتة ومؤكده، كما استخدمه المشرع بصدد قانون التجارة حين قرر اعتبار المنتج معيباً إذا لم تراعى في تصميمه أو صنعه أو تركيبه أو إعداده للاستهلاك أو حفظه أو تعبئته أو طريقة عرضه أو طريقة استعماله الحيطه الكافية لمنع وقوع الضرر أو للتنبه إلى احتمال وقوعه، كما قرر المشرع مسؤولية المورد عن الأضرار التي يحدثها المنتج بسبب الاستعمال الخاطئ أو تقصير المورد في اتخاذ الحيطه الكافية لمنع وقوع الضرر أو التنبه لوقوعه.

ولا شك أن كل الحالات التي استخدم المشرع المصري بشأنها لفظ الحيطه إنما كان يهدف للوقاية من المخاطر والأضرار المحتملة والتي يمكن حدوثها استناداً ليقين أو دليل على إمكانية حدوثها.

بينما يتعلق الاحتياط بمخاطر جديدة غير مثبتة بشكل مؤكد أو بيقين علمي، لكن التخوف منها قائم على منطق وعقلانية وليس بشكل مجرد، كما أنه مبدأ يتجه للمستقبل أكثر منه الحاضر، فهو مبدأ للأجيال القادمة كما هو للأجيال الحالية، ويمثل نهجاً للمسئولية الجماعية والعامه^(٢٠٩).

ولذلك فإننا نميل لاستخدام مصطلح "الاحتياط" وليس الحيطه، لاعتباره المصطلح الأدق في مجال المخاطر والأضرار المحتملة وغير المؤكده بيقين علمي، تمييزاً له كذلك عن الوقاية من المخاطر المحتملة والثابتة بالأدلة العلمية والتي يراعى بشأنها مبدأ الحيطه.

ويبدو من ذلك أن العلم غير مؤكد في اليوم الذي يتخذ فيه الإنسان قراره، ولا يتم العثور على اليقين إلا بعد الضرر، وفي هذا السياق، كان من الحق أن يحول تصور الشكوك العلمية إلى يقين اجتماعي، وهذا ما يوضح المفهوم الشرعي للاحتياط، الذي يشمل كل ما يمكن للإنسان أن يفعله في حالة عدم اليقين لتجنب وقوع الضرر^(٢١٠).

^(٢٠٩) د. سهام البعبيدي، مساهمة مبدأ الحيطه في تطوير القواعد التقليدية للمسئولية المدنية، دراسة

مقارنة، مجلة المنارة للدراسات القانونية والادارية، عدد ٣٢، ٢٠٢٠، ص ١٨١.

⁽²¹⁰⁾ C. Lepage, Que faut-il entendre par principe de précaution?, Gaz. Pal. 8-9 oct. 1999, p. 7.

وبهذا المعنى، لم يعد الاحتياط مطلوباً للذات بقدر ما أصبح مطلوباً كواجب عام للانتباه تجاه الآخرين، حيث إنه رد فعل على اللامبالاة بمصير الآخرين بكل تعابيرها، الفردية، أو اللإرادية، أو الغفلة، أو الإهمال، أو الضعف، أو الأنانية الصرفة والبسيطة⁽²¹¹⁾.

وإذا كانت مخاطر المستقبل تقوم على احتمالية حدوث الأضرار، فإن اليقين العلمي قد يؤكد حدوث هذه الأضرار، وقد لا يؤكد في الوقت الحالي، بل يمكن أن تتغير النظرة العلمية بشأنها يوماً بعد يوم.

ونعرض لمبدأ الاحتياط من خلال بيان ماهيته (المبحث الأول)، ثم نعرض لتأثيراته على المسؤولية المدنية (المبحث الثاني).

المبحث الأول: ماهية مبدأ الاحتياط.

المبحث الثاني: الاحتياط والمسؤولية المدنية.

المبحث الأول

ماهية مبدأ الاحتياط

يعد مبدأ الاحتياط هو إعادة اكتشاف، تحت اسم جديد، لفضيلة الحكمة الأخلاقية والقانونية⁽²¹²⁾، وهي فلسفة أرسطو⁽²¹³⁾، ومع ذلك، فإن الشخص الحكيم حقاً هو رجل عمل، يجازف، ويعرف كيف يأمر في مسائل العمل بما تم تداوله أولاً والحكم عليه، لأن الحذر هو "علم العمل الجريء والهادئ"⁽²¹⁴⁾.

كما يتيح الحذر تحقيق الهدف المرجو، مع إدراك المخاطر لأنه، وفقاً لأصل الكلمة، ينظر الشخص الحكيم للمستقبل ويتوقعه، كما أن الحذر بجانب الاحتياط يعد

(211) Jean-Pierre, La précaution en droit privé, Desideri, Recueil Dalloz, D., 2000, p. 238.

(212) C. Bloch, L'obligation contractuelle de sécurité, préf. R. Bout, PUAM, 2002, nos 342 s., & S. Grayot, Essai sur le rôle des juges civils et administratifs dans la prévention des dommages, th. Paris I, 2006, nos 467 s., & D. Lovato, La prudence et le droit, Université Toulouse 1 Capitole, 2020.

(213) P. Aubenque, La prudence chez Aristote, 6e éd., «Quadrige», PUF, 2014.

(214) E. Mounier, Refaire la Renaissance, Seuil, 1961, réed. 2002, p. 2.

حكمة مفهومة على نطاق واسع، بما في ذلك تجاه الأجيال المقبلة، مما تتطلب معه ضرورة تنفيذ تدابير معينة⁽²¹⁵⁾.

ومن ثم فإن الاحتياط لا يثير عدم الثقة في حد ذاته، حتى لو كان في الوقت الحالي موضع حماس مفرد بلا شك، مما يهدد بتوليد آثار ضارة، ولا سيما نهج الانتظار والترقب تجاه التقدم التقني والحذر الزائد⁽²¹⁶⁾.

وتدخل المخاطر البيئية والصحية، وكذلك الصحة البيئية في نطاق المخاطر المشتبه بها (Risqué suspecté)، ويعد هذا النوع من المخاطر مجالاً رحباً لتطبيق مبدأ الاحتياط، حيث يكون الخطر في حد ذاته غير مؤكد ويعتمد النهج القانوني بشأنه على اتخاذ تدابير وقائية، فإذا كان الخطر غير مؤكد بيقين علمي-في حالة مبدأ الاحتياط- إلا أن اليقين بخطورة الضرر وعدم رجوعه في حالة وقوعه أمر مؤكد.

ويُترجم مبدأ الاحتياط إلى وعي مجتمع القانون بالمخاطر والتحليل الاقتصادي للاحتتمالات الذاتية أو النظرية الاقتصادية لما يسمى بقرار "الحد الأدنى"، من خلال تحمل أقل قدر ممكن من المخاطر، فهو لا يسمح فقط بتصور القرار القانوني نفسه على أنه خطر، بل يسمح أيضاً بالانتقال من عدم اليقين إلى الاحتمال، وبالتالي إمكانية الترقب، لأن المعرفة المجزأة على أساس أدلة موثوقة تشير إلى خطر جدي ومعقول⁽²¹⁷⁾.

ونعرض من خلال هذا المبحث لماهية مبدأ الاحتياط بمفهوم شمولي من خلال تعريفه وطبيعته القانونية وهو ما سنعرض له في المطلب الأول، ثم نبين في المطلب الثاني للاعتراف بالاحتياط في الأنظمة المقارنة خاصة النظام الفرنسي وعلى مستوى

(215) Philippe le Tourneau, Dalloz référence Contrats du numérique, 2022/23, no 11-94.

(216) J. de Kervasdoué, La Peur est au-dessus de nos moyens. Pour en finir avec le principe de précaution, Plon, 2011.

(217) A. Schneider, Le principe de la responsabilité et les notions de droit et de devoir: pour une responsabilité de l'anticipation, Gaz. Pal., 17 mai 2008, p. 4.

الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة، ونعرض في المطلب الثالث للتمييز بين الحيطة والاحتياط، ثم نعرض في المطلب الرابع لمعايير اتخاذ التدابير الوقائية.

المطلب الأول: تعريف مبدأ الاحتياط وطبيعته القانونية.

المطلب الثاني: الاعتراف بمبدأ الاحتياط.

المطلب الثالث: التمييز بين الحيطة والاحتياط.

المطلب الرابع: معايير اتخاذ التدابير الوقائية.

المطلب الأول

تعريف مبدأ الاحتياط وطبيعته القانونية

تم الاعتراف بمبدأ الاحتياط من قبل المشرع الفرنسي على المستويين الدستوري والتشريعي، وهو مبدأ لا يقف أمام تطبيقه عائق اليقين والأدلة العلمية الثابتة.

ونعرض من خلال هذا المطلب لفرعين، نبين في أولهما لتعريف مبدأ الاحتياط،

ونعرض في الفرع الثاني للطبيعة القانونية للاحتياط.

الفرع الأول

تعريف مبدأ الاحتياط

يقوم المبدأ الاحترازي على فكرة أن السلامة خير من الندم؛ أي أن الاحتياط يعكس الحاجة إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة في مواجهة المخاطر الجسيمة المحتملة، دون انتظار نتائج البحث العلمي التي تقيم علاقات السبب والنتيجة بيقين علمي كامل⁽²¹⁸⁾.

وقد نال مبدأ الاحتياط اهتماماً دستورياً، من قبل المشرع الفرنسي، حيث تم تقنينه دستورياً بموجب المادة الخامسة⁽²¹⁹⁾ والتي تقرر أنه عندما يكون حدوث الضرر، رغم

(218) Christopher D. Stone, Is There a Precautionary Principle?, 31 ELR, July 2001, p. 10790.

(219) CONSTITUTION DE 1958– Charte de l'environnement– Charte de l'environnement (L. const. no 2005-205 du 1er mars 2005, art. 2), Art. 5 "Lorsque la réalisation d'un dommage, bien qu'incertaine en l'état des connaissances scientifiques, pourrait affecter de manière grave et irréversible l'environnement, les autorités publiques veillent, par application du principe de précaution et dans leurs domaines d'attributions, à la mise en œuvre de procédures d'évaluation des risques

أنه غير مؤكد في حالة المعرفة العلمية، يمكن أن يؤثر بشكل خطير وغير قابل للإصلاح على البيئة، فإن السلطات العامة تضمن، من خلال تطبيق المبدأ التحوطي وفي نطاق مسؤولياتها، تنفيذ إجراءات تقييم المخاطر واعتماد تدابير مؤقتة ومتناسبة لمنع وقوع الضرر.

وتم تعريف مبدأ الاحتياط من قبل المشرع الفرنسي بصدد قانون البيئة حيث يقصد بمبدأ الحيطة هو حالة الافتقار إلى اليقين بالنسبة للمخاطر والأضرار، بالنظر إلى حالة المعرفة العلمية والتقنية الحالية، ويجب ألا يؤخر ذلك اعتماد تدابير فعالة ومتناسبة تهدف إلى منع خطر إلحاق أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها بالبيئة بتكلفة مقبولة اقتصادياً⁽²²⁰⁾.

ويقوم مبدأ الاحتياط على الالتزام باتخاذ التدابير الوقائية على الرغم من عدم اليقين العلمي من حدوث الضرر، حيث يجب تطبيق هذا المبدأ حتى ولو لم يكن الخطر أو الضرر لا يتوافر بشأنه التأكيد واليقين العلمي في الوقت الحالي.

ونشير هنا إلى أنه على الرغم من أن النص الدستوري إنما يتعلق بالالتزام على عاتق السلطات العامة باتخاذ إجراءات تقييم المخاطر وتنفيذ تدابير مؤقتة ومتناسبة لمنع وقوع الضرر، إلا أن هذا المبدأ، وفقاً للراجح فقهاً، وكذلك اتجاهات القضاء الفرنسي بدرجاته المختلفة وعلى قمتها محكمة النقض الفرنسية قد اعتمدته كمبدأ يتم تطبيقه وفق قواعد المسؤولية المدنية، كما أنه مبدأ يمتد نطاقه لأشخاص القانون الخاص كما يشمل أشخاص القانون العام.

ويقوم مبدأ الاحتياط على فلسفة عميقة، تتمثل في البحث عن نموذج مثالي للأمن المضمون بشكل أفضل من أي وقت مضى، حيث يضيف مبدأ الاحتياط بعداً إضافياً لمفهوم الأمن.

ويمكن تفسير ذلك أنه من خلال فرض جزاءات معينة على السلوك أو النشاط الذي يعرض للخطر من خلال اتخاذ تدابير معينة أو حتى وصولاً لحظر النشاط،

et à l'adoption de mesures provisoires et proportionnées afin de parer à la réalisation du dommage".

(220) Code de l'environnement, Art. L. 110-1, (L. no 2019-773 du 24 juill. 2019, art. 1er, en vigueur le 1er janv. 2020).

فسيكون لهذه التدابير تأثيراتها في منع حدوث بعض المخاطر للأشخاص وضمن سلامتهم من الخطر^(٢٢١)، حيث إن الخطر يتمثل في الموقف الذي تكون فيه سلامة الشخص مهددة.

ومن منظور موضوعي، فإن التحكم في السلوك الخطير يجعل من الممكن توقع الضرر المحتمل حدوثه، ويتعلق الأمر بمنع المخاطر التي قد يتعرض لها الآخرون. وتشكل هذه الآليات القانونية جزءاً من سياسات الصحة العامة أو سياسات منع الانحراف التي تتمثل أهدافها في تطهير الحياة الاجتماعية من السلوكيات المحفوفة بالمخاطر باسم الحق في الأمن^(٢٢٢).

ويظهر ذلك، بشكل جلي، أمام تقدم العلم الحديث الذي لا يزال يثير المخاوف بشأن آثار تطوره، حيث لم يعد هذا المفهوم يكتفي بمنطق العمل المبني على الوقاية وحدها، حيث يمكن اعتبار أن التدخل فقط عندما يتم إثبات المعرفة العلمية بوجود خطر ما هو أمر غير مرض تماماً.

وتشهد على ذلك مآسي هرمون النمو الملوث، وعمليات نقل الدم، وقضية جنون البقر، وحتى الأسبستوس، حيث أن الانتظار، كما تفترض سياسة الوقاية، حتى يتم تحديد الخطر من أجل حماية النفس يؤدي إلى بعض البطء الذي قد يؤدي إلى الأسوأ، ولذلك فمن المناسب التصرف في وقت مبكر، قبل اتخاذ التدابير الوقائية، وهذا هو منطق مبدأ الاحتياط الاحترازي الذي يثري النموذج الوقائي ببعد جديد، وبالتالي يفتح الطريق أمام "الوقاية الفائقة"^(٢٢٣).

وفي الولايات المتحدة الأمريكية تتضمن الكتابات الحالية حول المبدأ الاحترازي مفهوماً له يتضمن تنظيمًا صارمًا بهدف تجنب المخاطرة حتى لو ظلت المخاطر ذات الصلة غير مؤكدة، ويوصف هذا المبدأ بكونه بمثابة سيف ودرع^(٢٢٤).

(221) G. Cornu, v° Sécurité, Vocabulaire juridique, 9e éd., PUF, 2011, p. 1095.

(222) C. Granger, Existe-t-il un droit fondamental à la sécurité?, RSC, 2009, p, 273.

(223) Cf. M. Setbon, Le principe de précaution en question, RF aff. soc., n° 3-4, déc. 1997, p. 201.

(224) David Vogel, The Politics of Precaution: Regulating Health, Safety, and Environmental Risks in Europe and the United States, 2012, p.34.

ويستخدم هذا المبدأ كسيف، من حيث إنه يسعى إلى اتخاذ إجراءات أكثر صرامة، وتجنب المخاطر في مواجهة الأضرار غير المؤكدة، وهو أمر واقع على صناع القرار التنظيميين المعنيين، أو الهيئات القضائية المسؤولة عن المراجعة. وعلى النقيض من ذلك، عندما يُستخدم هذا المبدأ كدرع، لأنه يخدم في الدفاع عن السلطة التقديرية التنظيمية، وعزلها عن آليات الرقابة القضائية وغيرها من الآليات الرقابية.

وعلى ذلك، يعد مبدأ الاحتياط هو المبدأ القائم على حالة عدم اليقين العلمي وتنظيم المخاطر، حيث يسمح للسلطات المختلفة باتخاذ إجراءات أو اعتماد تدابير لتجنب أو إزالة أو تقليل المخاطر التي تهدد الصحة أو البيئة أو في مكان العمل. كما أن هذا المبدأ قد يُلزم أيضًا السلطات باتخاذ التدابير عندما يكون ذلك ضروريًا لتجنب تجاوز المستوى المقبول للمخاطر.

ومن الجدير بالذكر أن الاعتراف بالمبدأ الاحترازي "مبدأ الاحتياط" لم يكن بالأمر اليسير، نظراً للاختلافات الكبيرة بين كلاً من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي بشكل علني في بداية القرن الحادي والعشرين، وجاءت تلك الاختلافات حول الاستجابة التنظيمية المناسبة لعدد من مخاطر الصحة والسلامة البيئية، بما في ذلك الغازات الدفيئة، والمواد الكيميائية، والهرمونات الموجودة في لحوم البقر، والتعديل الوراثي للحوم البقر، والمحاصيل الغذائية.

وفيما يتعلق بجميع هذه المجالات، أشارت الولايات المتحدة إلى عدم اليقين العلمي كأساس لتأخير القيود التنظيمية أو الحد منها، وعلى النقيض من ذلك، زعم الاتحاد الأوروبي، مستشهداً بالمبدأ التحوطي، أنه يمتلك سلطة التنظيم قبل وجود دليل علمي واضح على الضرر^(٢٢٥).

(225) Norman J. Vig & Micheal G. Faure, Introduction, in Green Giants? Environmental Policies of the United States and the European Union 2 (Norman J. Vig & Michael G. Faure eds., 2004) [hereinafter Green Giants?]; Samuel Loewenberg, Precaution Is for Europeans, N.Y. Times, May 18, 2003, <http://www.nytimes.com/2003/05/18/weekinreview/precaution-is-for-europeans.html>.

ومن الجدير بالذكر أنه إذا كان المبدأ الاحترازي (مبدأ الاحتياط) يقوم على ضرورة اتخاذ تدابير وقائية لمواجهة الأضرار الجسيمة حتى ولو لم يكن هناك يقين علمي على تأكيدها، فإنه ينبغي مع ذلك توضيح كيفية إعادة النظر في التنظيم القائم على الاحتياط في غياب العلم الكافي وتغييره عندما يصبح العلم أفضل. على سبيل المثال، إذا كانت القواعد التنظيمية القائمة على الحيطة تضع مجموعة من التدابير للحد من التعرض للمواد الكيميائية استناداً إلى إجراءات سياسية أكثر منها علمية- على أساس عدم وجود معلومات كافية للقيام بخلاف ذلك- فيجب وضع آلية أيضاً تجعل من الممكن تغيير تلك التدابير عندما يتوفر المزيد من العلوم. ويمكن تصنيف درجات اليقين العلمي بشأن المخاطر المحتملة إلى درجات ثلاثة: كافية، وأولية، وغير كافية.

ويعد درجات اليقين العلمي الكافية أو المؤكدة يمكن تصنيف الإجراءات المتخذة لتقييد تعرض الأطفال للرصاص على أنها مبنية على أساس علمي "كافي" لأن الآثار الضارة للرصاص على صحة الأطفال معروفة جيداً، بينما تعد التدابير المتخذة نتيجة للمخاوف بشأن كائنات معينة معدلة وراثياً يمكن تصنيفها على أنها تستند إلى علوم "أولية"، حيث تشير بعض العلوم إلى أساس للقلق، ولكن تستند هذه التدابير، في الغالب، لأمر سياسية أكثر منها علمية، بينما يمكن تصنيف الإجراءات المماثلة المتخذة نتيجة للمخاوف بشأن اعتلال الدماغ الإسفنجي البقري في لحوم البقر على أنها تستند إلى علم "غير كافٍ" لتوضيح أنها تستند في المقام الأول إلى رد فعل على القلق العام بشأن خطر مخيف يتعلق بالمخاطر الصحية وليس على أدلة علمية قوية من العلماء.

ويختلف نظام التصنيف هذا عن ذلك المستخدم بشأن المواد الكيميائية، لتحديد درجة خطورة التعرض لها، من حيث كون المخاطر المتعلقة بها تعد معروفة أو محتملة أو غير قابلة للتصنيف، كمواد مسرطنة للإنسان لأنه لا يقدم بياناً حول احتمال أن تكون المادة الكيميائية نوعاً معيناً من المواد السامة أم لا. بل يعتقد علماء السموم أن جميع المواد الكيميائية تكون سامة عند مستوى معين من التعرض لها،

ومع ذلك، فإن جميع المواد الكيميائية لا تشكل بالضرورة مخاطر على الصحة العامة.

كما يوفر هذا التصنيف مدى ثقة الهيئات التنظيمية في الأساس العلمي لمعيار معين بشأن المخاطر والأضرار المحتملة والمستقبلية.

الفرع الثاني

الطبيعة القانونية لبدأ الاحتياط

يقصد هنا بتحديد الطبيعة القانونية للاحتياط مدى اعتباره قاعدة سلوك، أم يمتد لاعتباره مبدأ عاماً يمكن الاستناد إليه في فروع القانون الأخرى.

وفي هذا الصدد، أشار البعض⁽²²⁶⁾ لاعتبار الاحتياط قاعدة محددة، يترتب على انتهاكها تلقائياً خطأً، فضلاً عن معيار الرعاية المفروض على بعض الجهات الفاعلة في الحياة الاقتصادية في مواجهة خطر لم يتم إثباته بعد.

وبهذا الوصف للاحتياط تظهر الصبغة الكبيرة للمسئولية المدنية عليه، مما يعتبر معها بمثابة قاعدة سلوكية قد يشكل انتهاكها خطأ يعاقب عليه بالمسئولية المدنية.

كما أن الاحتياط، مثل أي قاعدة قانونية، تقوم على الافتراضات من حيث شروط التطبيق وبيان الحكم، فيجب توافر شرطان لتطبيق آثار قاعدة الاحتياط تم النص عليها في المادة ٥ من الميثاق البيئي، نجد هذه الشروط بشكل أو بآخر في المادة (L.110-1 II 1°) من قانون حماية البيئة.

كما أن وجوب تقديم الدليل على حدوث الضرر غير المؤكد، بالنظر إلى حالة المعرفة العلمية، يشير للتفرقة بين درجات الخطر، فبين الخطر الذي يعتبر صفراً والخطر المؤكد (وبالتالي المحقق)، يجد عدم اليقين مكانه في قاعدة الاحتياط، ومع ذلك، فلا يعد عدم اليقين كافياً في ذاته⁽²²⁷⁾.

ومن ناحية أخرى، فإن الضرر، إذا حدث، يجب أن يكون من الممكن أن "يؤثر بشكل خطير وغير قابل للإصلاح على البيئة"، وهنا مرة أخرى، ليس هناك ما لا يمكن التغلب عليه في وصف هذا الضرر، حيث أن تراكم الظروف المتعلقة بعدم

(226) Lamy Droit de la responsabilité, 2016, n° 226.

(227) M. Mekki, Le droit privé de la preuve... à l'épreuve du principe de précaution, D., 2014. Chron., p. 1391.

اليقين وجسامة الضرر وعدم إمكانية الرجوع عن خطر الضرر من شأنه أن يجعل قاعدة الاحتياط محلاً للتطبيق^(٢٢٨).

واتجه البعض^(٢٢٩)، إلى القول باعتباره قاعدة أكثر منه مبدأ، والذي ليس من المرجح أن يبسط فهمها، ولا لحل علاقاتها مع المسؤولية المدنية، كما أنها قاعدة على قدر معين من الإيجابية، ولها مجال محدد للتطبيق، وشروط محددة، ولها آثار مؤكدة، كما تعد قاعدة مستقلة وخاصة حيث يقتصر مجالها على البيئة.

بل وتمت المجادلة بشأن اعتبار الاحتياط مبدأ في مجال المسؤولية المدنية، بل ويعد قاعدة من قواعد القانون الوضعي، وهي قاعدة استثنائية من حيث تنفيذها في ظل ظروف وحالات محددة^(٢٣٠)، وهي قاعدة مستقلة وخاصة في العمل تقوم على اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وقوع بعض المخاطر في منطقة معينة وهي البيئة.

ومع ذلك يؤكد البعض^(٢٣١) على كون الاحتياط مبدأ، وهو مبدأ إيجابي، ومجال تطبيقه غير محدد بشكل جيد، وظروفه المتغيرة وآثاره تصعب الفهم، مما يترك المجال مفتوحاً أمام جميع الاجتهادات.

كما اتجه جانب من الفقه^(٢٣٢) إلى أن الاحتياط، أياً كان وصفه، سواء كمبدأ أم كقاعدة سلوكية، إلا أنه يظل قاعدة خاصة ويقتصر نطاق تطبيقه على المجال البيئي، كما تم التوسع فيه من خلال الاجتهادات الفقهية والقضائية لتطبيقه على الصحة البيئية.

وعلى الرغم من كونه مبدأ مستقل وقائم بذاته دون حاجة للارتباط بأحكام وقواعد المسؤولية المدنية، إلا أنه تم التوسع في تطبيقه من خلال الاعتماد على فكرة

(228) R. Hanicotte, Le principe de précaution à l'aune du contrôle de constitutionnalité: les Sages et le risque, Politeia 2009, n° 16, p. 33.

(229) M. Boutonnet, Bilan et avenir du principe de précaution en droit de la responsabilité civile, D., 2010, p. 2662.

(230) M. Boutonnet, «Bilan et avenir du principe de précaution en droit de la responsabilité civile», D., 2010, Chron., p. 2662

(231) A. Van Lang, Principe de précaution: exorciser les fantasmagories, AJDA, 2015, note 14.

(232) Matthieu Poumarède, Précaution et responsabilité civile: de la règle au principe (et inversement), RTD civ., 2019, p. 465

الاحتياط الممتد الذي أدى إلى الإفراط في تطبيق الاحتياط خارج النطاق الذي خصصه له المشرع.

المطلب الثاني

الاعتراف بمبدأ الاحتياط

نعرض من خلال هذا المطلب لمدى الاعتراف بالمبدأ الاحترازي (مبدأ الاحتياط) في الأنظمة القانونية المقارنة، ونعرض له من خلال الاعتراف الفرنسي به، وموقف الاتحاد الأوروبي من تطبيقه، وموقف القانون الأمريكي من الاعتراف بمبدأ الاحتياط. ونعرض لذلك في الفروع التالية.

الفرع الأول

الاعتراف الفرنسي بمبدأ الاحتياط

نعرض من خلال هذا الفرع لأمرين أساسيين وهما: الاعتراف التشريعي بمبدأ الاحتياط، والانتقادات التي تم توجيهها بشأن تطبيق هذا المبدأ. أولاً: الاعتراف التشريعي:

تم الاعتراف بالمبدأ الاحترازي لأول مرة في قانون البيئة الفرنسي⁽²³³⁾، كما توجد تطبيقات لهذا المبدأ في مسائل متعددة، مثل: مشكلة تسويق الكائنات المعدلة وراثيًا⁽²³⁴⁾، كما تم تنفيذه في إطار الحق في الصحة من خلال المتابعة القضائية لقضية تلوث الدم⁽²³⁵⁾، كما وجد هذا المبدأ في قانون الصحة من خلال قانون 1 يوليو 1998 المتعلق بتعزيز المراقبة الصحية ومراقبة السلامة الصحية للمنتجات المخصصة للإنسان⁽²³⁶⁾، ولا شك أن إدخاله في القانون الوضعي يعكس "مراعاة القانون لعدم اليقين العلمي"⁽²³⁷⁾.

(233) Code de l'environnement, Art. L. 110-1, (L. no 2019-773 du 24 juill. 2019, art. 1er, en vigueur le 1er janv. 2020).

(234) Conseil d'État, Section, 25 septembre 1998, n° 194348.

(235) Arrêt de règlement de la Commission d'instruction de la Cour de justice de la République, 17 juill. 1998.

(236) Loi n° 98-535 du 1er juill. 1998, JO 2 juill., p. 10056; D., 1998, Lég. p. 230.

(237) L. Boy, La référence au principe de précaution et l'émergence de nouveaux modes de régulation, 1997, p. 4.

وعلى الرغم من أن الدستور الفرنسي لم ينص صراحة على مبدأ الاحتياط إلا في المجال البيئي، إلا أن القضاء الدستوري كان يربط هذا المبدأ بحماية صحة الأشخاص وسلامتهم، بل وتم التأكيد على ذلك باعتباره مبدأً ذا قيمة دستورية^(٢٣٨). كما قنن المشرع الفرنسي بقانون البيئة مبدأ العمل الوقائي والتصحيح^(٢٣٩) مع أولوية الأخذ في الاعتبار مصدر الضرر الذي يلحق بالبيئة، باستخدام أفضل التقنيات المتاحة وبتكلفة مقبولة اقتصادياً.

ويتضمن هذا المبدأ تجنب الإضرار بالتنوع البيولوجي والخدمات التي يقدمها؛ وإذا فشل في ذلك، فإنه سيقبل من نطاقه؛ وأخيراً، التعويض عن الأضرار التي لا يمكن تجنبها أو الحد منها، مع مراعاة الأنواع والموائل الطبيعية والوظائف البيئية المتضررة؛ ويجب أن يهدف هذا المبدأ إلى تحقيق هدف عدم خسارة التنوع البيولوجي، أو حتى أن يميل نحو تحقيق مكاسب في التنوع البيولوجي^(٢٤٠).

وقضت محكمة النقض الفرنسية بأنه في حالة الشكوك المتعلقة بسلامة المنتج، والدراسات التجريبية والملاحظات السريرية التي قد تمنع استخدامه، فشلت الشركة المصنعة له في تنفيذ واجب الرعاية، والتي لم تتخذ أي إجراء في مواجهة النتائج المتضاربة فيما يتعلق بالمزايا والعيوب من أجل حلها^(٢٤١).

وفي قضية أخرى كان لدى أصحاب الأراضي القريبة من مصدر المياه المعدنية بئرًا تم حفره لسقي الحديقة، وتعتقد الشركة التي تدير مصدر المياه المعدنية أن هذا العمل يمكن أن يشكل خطر تلوث المياه، وتم رفع دعوى قضائية مدنية، ورفض

(238) Laurence Baghestani-Perrey, Le principe de précaution: nouveau principe fondamental régissant les rapports entre le droit et la science, D., 1999, p. 457.

(239) Le principe d'action préventive et de correction.

(240) Code de l'environnement, Art. L. 110-1, (L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 2-II-2o et 3°).

(241) Cour de cassation, Première chambre civile, 7 mars 2006, n° 04-16.179, "En l'état de doutes portant sur l'innocuité d'un produit, d'études expérimentales et d'observations cliniques qui contre-indiqueraient son utilisation, la société qui le fabriquait et qui n'avait pris aucune mesure devant des résultats discordants quant aux avantages et inconvénients, a manqué à son obligation de vigilance."

القاضي المدني إدعاء الشركة، وفي طعنها أمام محكمة النقض الفرنسية، دفعت بأن مبدأ الاحتياط "يتطلب منا توقع أي خطر ومنعه، حتى ولو لم يتم تحديده بعد"، ومع ذلك رفضت محكمة النقض الطعن، وتؤكد، بعد التنكير بمبدأ الاحتياط الناشئ عن المادة (L.110-1) من قانون البيئة، "أن خطر التلوث قد تم استبعاده رسمياً من قبل الخبير القانوني، وعلى ذلك لم يكن لمبدأ الاحتياط محلاً لتطبيقه، ولم يكن هناك ثمة خطأ يكون المدعى عليه قد ارتكبه"^(٢٤٢).

وأشارت المحكمة في هذه القضية إلى أنه وفقاً للمادة (L.110-1 II 1°) من قانون البيئة، يتمثل المبدأ الاحترازي في أن غياب اليقين، مع مراعاة المعرفة العلمية والتقنية الحالية، يجب ألا يؤخر اعتماد تدابير فعالة ومنتاسبة تهدف إلى منع خطر حدوث أضرار جسيمة وغير قابلة للإصلاح للبيئة بتكلفة مقبولة اقتصادياً، ويترتب على ذلك أن محكمة الاستئناف كانت قادرة على استبعاد خطأ أصحاب عملية الحفر من خلال القول، بحق، أنه بما أن خطر تلوث مستجمع المياه المعدنية من خلال هذا الحفر الواقع في اتجاه مجرى النهر قد تم استبعاده رسمياً من قبل الخبير القانوني، فإن المبدأ الاحترازي لا يمكن تطبيقه.

ثانياً: الانتقادات الموجهة لمبدأ الاحتياط:

لا شك أن تشجيع الفقهاء على تطبيق مبدأ الاحتياط قد أثار تحفظات شديدة من جانب آخر من الفقه^(٢٤٣)، حيث اتجه الأمر لإحلال الخوف محل البحث عن التقدم

(242) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 3 mars 2010 / n° 08-19.108, "Selon l'article L.110-1 II 1° du code de l'environnement le principe de précaution est celui selon lequel l'absence de certitudes, compte tenu des connaissances scientifiques et techniques du moment, ne doit pas retarder l'adoption de mesures effectives et proportionnées visant à prévenir un risque de dommages graves et irréversibles à l'environnement à un coût économiquement acceptable. Il s'ensuit qu'une cour d'appel a pu exclure la faute des propriétaires d'un forage en retenant à bon droit que dès lors que le risque de pollution d'un captage d'eaux minérales par ce forage situé en aval avait été formellement exclu par l'expert judiciaire, le principe de précaution ne pouvait trouver application".

(243) Philippe le Tourneau, Dalloz référence Contrats du numérique, 2022/23, no 11-94.

تحت تأثير دعاة حماية البيئة، كما حلت فكرة الكارثة التي تلوح في الأفق محل المنظور التنويري للتقدم، وغالبًا ما يتم تشويه علم البيئة من خلال أفكار معادية للإنسانية تعمل على تضخيم الطبيعة والحياة البرية، في حين أن ليس كل شيء في الطبيعة مثاليًا، وكان وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) في ٢٠٢٠-٢٠٢٢ مثالاً ملفتًا على ذلك.

كما أن الاعتماد على عدم اليقين العلمي في تقرير مبدأ الاحتياط إنما يؤدي لاستبعاد العلوم بشكل متزايد، ويقضي على كل الجهود التي بذلتها البشرية على مدى آلاف السنين لإضفاء الطابع الأخلاقي على الطبيعة وتحضرها بطريقة أو بأخرى^(٢٤٤).

وكان دائماً يتم ربط الديمقراطية بفكرة التقدم والعلم، فإن الاعتماد على مبدأ الاحتياط يؤدي لحالة غير تقدمية، وأصبحت الأيديولوجية الآن تقرير الحماية المشددة، والاهتمام بالمشتري والمستهلك، ومع ذلك، "ليس الخوف ولا التراجع هو الذي سيساعد على الاستعداد للمستقبل، بل تقدم الذكاء"، وعلى عكس بيئة الخوف وتراجع النمو، تعمل البيئة الصحية على التوفيق بين الحفاظ على البيئة، وتلبية مصالح المستهلكين والمنتجين والمواطنين، مع تعزيز البحث والتطوير والاستثمار بكثافة^(٢٤٥).

علاوة على ذلك، فإنه لن يكون المستقبل أفضل إلا من خلال التقدم المدفوع بالبحث العلمي، والذي ينطوي على قدر مدروس من المخاطرة، ويجب ألا يكون الاحتياط مبدأً منطويًا على نفسه؛ ولكن يجب الاعتماد عليه بجانب كلا من الجرأة والعقل، وليس من خلال التشكيك، كما يفعل بعض علماء البيئة.

ويترتب على ذلك ضرورة اعتبار الاحتياط استثناء من الأصل العام في ضرورة تحقق اليقين العلمي، ولا يعتبر معه مبدأً، ويجب تفسير هذا الاستثناء تفسيراً دقيقاً

(244) S. Bunel, «La nature livrée à elle-même n'est pas l'amie du genre humain», Le Figaro Magazine 17 avr. 2020, p. 23.

(245) B. Retailleau, Aurons-nous encore de la lumière en hiver? Pour une écologie du réel, éd. de L'Observatoire, 2021.

وضيقاً، ويجب إخضاعه كاستثناء في نطاق المسؤولية المدنية دون التوسع فيه، كما يلزم خضوعه لمبدأ التناسب^(٢٤٦).

الفرع الثاني

الاعتراف بمبدأ الاحتياط في الاتحاد الأوروبي

سعى الاتحاد الأوروبي للاعتراف بمبدأ الاحتياط، على نطاق أوسع، من خلال دمج وتقنيته في العديد من الاتفاقيات الدولية، وكان ذلك لأهداف دفاعية في المقام الأول، وفي مواجهة احتمالية التحديات الأمريكية وغيرها من التحديات للوائح أمام منظمة التجارة العالمية، شرع الاتحاد الأوروبي في ترسيخ المبدأ التحوطي في القانون الدولي حتى يتمكن من الاعتماد عليه في تبرير التدابير المثيرة للجدل علمياً أمام منظمة التجارة العالمية^(٢٤٧).

ومن جانبهم، اتهم المنتقدون المؤسسات الأوروبية باستخدام المبدأ التحوطي "على المستوى الدولي كدرع لتبرير التدابير التي ينظر إليها الشركاء التجاريون للاتحاد الأوروبي على أنها أشكال مقنعة من الحمائية"^(٢٤٨).

إن الدعوة إلى اتخاذ تدابير أكثر صرامة أو تجنب المخاطر تكمن في القضية الرئيسية محل النزاع في الخلافات التنظيمية الأوروبية الأمريكية الأخيرة والتي تتلخص في قدرة المبدأ التحوطي على حماية السلطة التقديرية التنظيمية من الرقابة العلمية^(٢٤٩).

⁽²⁴⁶⁾ H. Barbier, La liberté de prendre des risques, préf. J. Mestre, «Institut de droit des affaires-Centre de droit économique», PUAM, 2011, nos 323 s.

⁽²⁴⁷⁾ David Vogel, The Politics of Precaution: Regulating Health, Safety, and Environmental Risks in Europe and the United States (2012), p.231.

⁽²⁴⁸⁾ Giandomenico Majone, Strategic Issues in Risk Regulation and Risk Management, in Organisation for Economic Co-operation and Development, Risk and Regulatory Policy: Improving the Governance of Risk, 2010, p. 108.

⁽²⁴⁹⁾ NOGA MORAG-LEVINE, The History of Precaution, 62 Am. J. Comp. L., 2014, p. 1095, <http://doi.org/10.5131/AJCL.2014.0031>.

ولعل الجدل الذي أحاط بشرعية الحظر الذي فرضه الاتحاد الأوروبي على لحوم البقر المعالجة بالهرمونات لأكثر من عقدين من الزمن يوضح هذه النقطة بشكل أفضل، وفي استجابة للمخاوف بشأن السرطان، حظر الاتحاد الأوروبي في عام ١٩٨٥ إنتاج واستيراد لحوم الحيوانات المعالجة بهرمونات النمو، وهو الإجراء الذي تم اتخاذه على الرغم من النتيجة التي توصلت إليها مجموعة عمل علمية مفادها أن الهرمونات لا تشكل أي خطر على الصحة^(٢٥٠).

وبعد أن بدأ الاتحاد الأوروبي في فرض الحظر في عام ١٩٨٩، اعترضت عليه الولايات المتحدة وكندا أمام هيئات تسوية المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية بحجة أنه لا يستند إلى تقييم مناسب للمخاطر^(٢٥١).

دافع الاتحاد الأوروبي عن الإجراء الذي اتخذه بالادعاء بأن المبدأ التحوطي، الذي يعتبره جزءاً لا يتجزأ من نظام الصحة، والصحة النباتية، بموجب مبادئ القانون الدولي، سمح بتنظيمه على الرغم من أي أوجه قصور في تقييم المخاطر^(٢٥٢).

وفي عام ١٩٩٧، دون الحكم على حالة المبدأ التحوطي في القانون الدولي، رأت هيئة الاستئناف التابعة لمنظمة التجارة العالمية أن المبدأ لا يمكن أن يتجاوز متطلبات تقييم المخاطر في اتفاقية تدابير الصحة والصحة النباتية، وعلى النقيض من ذلك، أظهرت المحاكم الأوروبية احتراماً كبيراً لتدابير الصحة والسلامة في الاتحاد الأوروبي^(٢٥٣).

⁽²⁵⁰⁾ Grace Skogstad, Regulating Food Safety Risks in the European Union: A Comparative Perspective, in What's the Beef? The Contested Governance of European Food Safety, 2006, p. 213.

⁽²⁵¹⁾ Alberto Alemanno, Trade in Food: Regulatory and Judicial Approaches in the EC and the WTO, 2007, p. 90.

⁽²⁵²⁾ The EU argued that the precautionary principle was "a general customary rule of international law or at least a general principle of law". Appellate Body Report, European Communities- Measures Concerning Meat and Meat Products (Hormones), P.121, WT/DS26/AB/R, WT/DS48/AB/R (Jan. 16, 1998).

⁽²⁵³⁾ Alberto Alemanno, Trade in Food: Regulatory and Judicial Approaches in the EC and the WTO, 2007, p. 345.

والأهم من ذلك، في هذا الصدد، أيدت المحاكم سلطة الاتحاد في الاعتماد ليس فقط على "العوامل المستندة إلى العلم"، ولكن أيضًا على مجموعة واسعة من "العوامل المجتمعية والاقتصادية والتقليدية والأخلاقية والبيئية" في التوصل إلى القرارات التنظيمية^(٢٥٤).

أيدت المحاكم الأوروبية وجود سلطة تنظيمية واحترافية خارج نطاق العلوم، ويعد الحكم الصادر في قضية شركة فايزر لعام ١٩٩٩ بمثابة مثال نموذجي في هذا الصدد^(٢٥٥).

تتعلق القضية بالطعن في لائحة الاتحاد الأوروبي التي تحظر بيع إضافات المضادات الحيوية غير العلاجية (المعززة للنمو) إلى علف الماشية، وقبل فرض هذا الحظر، طلبت المفوضية الأوروبية رأي اللجنة العلمية لتغذية الحيوان (SCAN) فيما يتعلق باحتمالية مقاومة المضادات الحيوية لدى البشر نتيجة لاستخدام المضاد الحيوي المعني في العلف الحيواني، وعلى الرغم من أن SCAN رأت أن العلف لا يشكل "خطرًا مباشرًا على صحة الإنسان"، إلا أن اللجنة شرعت في سحب الترخيص لهذا النوع من استخدام المضادات الحيوية على الرغم من ذلك^(٢٥٦).

وأشارت المحكمة الابتدائية الأوروبية (CFI) إلى أن "التقييم العلمي للمخاطر هو ضمان إجرائي مهم يهدف إلى ضمان الموضوعية العلمية للتدابير المعتمدة"^(٢٥٧)، ولكنه استمر في دعم سلطة المجتمع في اتخاذ إجراءات بناءً على أسباب أخرى غير المخاطر التي تم تقييمها علميًا.

⁽²⁵⁴⁾ Alberto Alemanno, The Shaping of European Risk Regulation by Community Courts 43 (Jean Monnet Working Papers No. 18/2008, 2008), available at <http://ssrn.com/abstract=1325770>.

⁽²⁵⁵⁾ Case T-13/99, Pfizer Animal Health v. Council, 2002 E.C.R. II-3305, PP 168-69, 323 [hereinafter Pfizer].

⁽²⁵⁶⁾ Alberto Alemanno, The Shaping of European Risk Regulation by Community Courts 39 (Jean Monnet Working Papers No. 18/2008, 2008), available at <http://ssrn.com/abstract=1325770>.

⁽²⁵⁷⁾ Alberto Alemanno, The Shaping of European Risk Regulation by Community Courts 27 (Jean Monnet Working Papers No. 18/2008, 2008), available at <http://ssrn.com/abstract=1325770>.

كما أشارت المحكمة إلى أنه في الحالة التي يتم فيها تطبيق المبدأ الاحترازي، والذي يتزامن بحكم التعريف مع حالة يوجد فيها عدم يقين علمي، رأَت CFI، "لا يمكن طلب تقييم المخاطر لتزويد مؤسسات المجتمع بالدليل العلمي القاطع على حقيقة الخطر وخطورة الآثار الضارة المحتملة إذا تحول ذلك الخطر إلى واقع"^(٢٥٨). وانتهت المحكمة إلى أنه "بموجب المبدأ التحوطي، يحق لمؤسسات المجتمع، لصالح صحة الإنسان، أن تعتمد، على أساس المعرفة العلمية غير المكتملة حتى الآن، لاتخاذ تدابير وقائية قد تلحق ضرراً جسيماً بالمواقع المحمية قانوناً، بل وتتمتع هذه المؤسسات بسلطة تقديرية واسعة في هذا الصدد.

الفرع الثالث

تطبيق مبدأ الاحتياط في الولايات المتحدة الأمريكية

لقد كان المبدأ الوقائي هو الموجه لعملية اتخاذ القرارات التنظيمية بشأن مخاطر الصحة العامة في الولايات المتحدة لسنوات عديدة، على سبيل المثال، في الخمسينيات من القرن الماضي، تم إلزام إدارة الغذاء والدواء بحظر المواد الغذائية والإضافات الملونة التي ثبت أنها تنتج أوراماً لدى البشر أو حيوانات المختبر، سواء كانت تشكل خطراً على الصحة العامة أم لا^(٢٥٩).

وفي السبعينيات، تم إنشاء أساس قانوني للمبدأ الاحترازي من قبل شركة إيثيل ضد وكالة حماية البيئة الأمريكية الذي تضمن حظر البنزين المحتوي على الرصاص^(٢٦٠)، في ذلك الوقت كان هناك جدل كبير حول الحكمة من اتخاذ مثل هذه الخطوة الجذرية عندما كانت فوائد القيام بذلك غير واضحة، ولكن محكمة الاستئناف الأمريكية لدائرة العاصمة أيدت قرار وكالة حماية البيئة الأمريكية (EPA) باتخاذ نهج احترازي وحظر الرصاص على أي حال، حتى في غياب الأدلة العلمية

⁽²⁵⁸⁾ Pfizer, 2002 E.C.R. II-3305, P 142.

⁽²⁵⁹⁾ Federal Food, Drug, and Cosmetic Act, 21 U.S.C.A. §§ 409(c)(3)(A), 706(b)(5)(B), and 512(d)(1)(H).

⁽²⁶⁰⁾ Ethyl Corp. v. Environmental Protection Agency, 541 F.2d 1, 6 ELR 20267 (D.C. Cir.), cert. denied, 426 U.S. 941 (1976), Nos. 73-2205, 73-2268 to 73-2270 and 74-1021. Argued En Banc May 30, 1975, Decided March 19, 1976. Certiorari Denied June 14, 1976.

الكافية لإثبات المخاطر الناجمة عن الرصاص، وكما تبين فيما بعد، كان حظر البنزين المحتوي على الرصاص هو المساهم الوحيد الأكثر أهمية في إزالة الرصاص من الهواء ومن دم معظم الأطفال.

ولكن في عام ١٩٨٠، تحول قرار المحكمة العليا بشأن البنزين عن أساس المبادئ الاحترازية لقرار الإيثيل واستبداله بمبدأ قائم على الحقائق يركز على مدى المخاطر^(٢٦١)، وذلك بعد ثبوت الأدلة العلمية واليقين بشأنه.

وقد ألغى الحكم المتعلق بالبنزين معياراً كان يطبق في بيئة العمل للتعرض للبنزين، والذي كان يعتمد على سياسة محاولة تقليل تركيزات البنزين إلى أقصى حد ممكن من الناحية التكنولوجية دون النظر فيما إذا كانت التركيزات الحالية تشكل "خطراً كبيراً" على الصحة، وقررت المحكمة العليا أنه لا يمكن تنظيم البنزين إلا إذا كان يشكل "خطراً كبيراً على الصحة المادية"^(٢٦٢).

وعلى الرغم من أن المحكمة لم تحدد "الخطر الكبير المتمثل في تدهور الصحة المادية" وشددت على أن حجم الخطر لا يلزم تحديده بدقة، إلا أن القرار أشار ضمناً بقوة إلى أن شكلاً من أشكال التقييم الكمي للمخاطر ضروري كإجراء وقائي وأساس لتحديد ما إذا كانت المخاطر كبيرة بما يكفي لتستحق التنظيم^(٢٦٣).

وإلى حد كبير، تم إنشاء مجموعة القوانين الأمريكية التي تسعى إلى ضمان سلامة الصحة العامة- أو على الأقل التخفيف من مخاطر الصحة العامة- الناتجة عن التعرض للمواد الكيميائية أو غيرها من الملوثات، قبل أن يصبح التقييم الكمي للمخاطر نظاماً معترفاً به جيداً ومقنناً، وتم تطوير معظم منهجية تقييم المخاطر كرد

(261) 448 U.S. at 607, 10 ELR at 20489. See also id. at 655 n.62, 10 ELR at 20501 n.62., INDUSTRIAL UNION DEPT. v. AMERICAN PETROL. INST., 448 U.S. 607 (1980), United States Supreme Court, No. 78-911, Argued: October 10, 1979 Decided: July 02, 1980, <https://caselaw.findlaw.com/court/us-supreme-court/448/607.html>.

(262) Id. at 639, 10 ELR at 20497.

(263) id. at 646, 10 ELR at 20499.

فعل على دعوات هذه القوانين لتحديد حدود التعرض التي من شأنها حماية الصحة العامة مع تقرير هامش أمان مناسب^(٢٦٤).

وهو ما يشير إلى أن الكونجرس الأمريكي، بإقرار القوانين، دعا الهيئات التنظيمية إلى تطوير وسائل لتقييم المخاطر من أجل تحديد مستويات التعرض التي من شأنها تحقيق الأهداف النوعية المعلنة لحماية الصحة^(٢٦٥).

ومن ثم فإن الولايات المتحدة كان لها تاريخ طويل في تطبيق المبدأ التحوطي في التنظيم، ولكنها ابتعدت تدريجياً عن القيام بذلك، ومع التطور المتزايد بشأن تقييم المخاطر والأساس العلمي الذي يقوم عليه، وإلى حد كبير وعلى نطاق عالمي، فإن عودة ظهور المبدأ الاحترازي يمثل رد فعل ضد التقليد القانوني الأمريكي الذي يتطلب إجراءات مكثفة لإنشاء أساس واقعي للتنظيم كشرط مسبق للعمل الحكومي^(٢٦٦).

ويجب تبرير القرارات التنظيمية في الولايات المتحدة بشكل عام من خلال سجل شامل يخضع للمراجعة القضائية^(٢٦٧).

وعندما يدعو الأوروبيون اليوم إلى اتخاذ قرارات مبنية على "المبدأ الاحترازي" في المنتديات الدولية، فإنهم يتحدثون فرضية أساسية في الثقافة القانونية الأمريكية والتي تتطلب سجلاً واقعياً واسع النطاق لتبرير الإجراءات التنظيمية الحكومية.

(264) 42 U.S.C. § 7409(b)(1), ELR STAT. CAA § 109(b)(1) (Clean Air Act).

(265) Lorenzo R. Rhomberg, A Survey of Methods for Chemical Health Risk Assessment Among Federal Regulatory Agencies, 3 HUM. ECOL. RISK ASSESSMENT, 1997, p. 1029, See also, David Schoenbrod, Goal Statutes or Rules Statutes: The Case of the Clean Air Act, 30 UCLA L. REV., 1983, p. 201.

(266) E. Donald Elliott, Environmental TQM: A Pollution Control Program That Works!, 92 MICH. L. REV., 1994, p. 1840,; Douglas Costle, Brave New Chemical: The Future Regulatory History of Phlogisten, 33 ADMIN. L. REV., 1981, p. 195.

(267) 5 U.S.C. § 706, available in ELR STAT. ADMIN. PROC. (Administrative Procedure Act).

وتتمسك التقاليد الأمريكية باعتقاد عميق بأن مخاطر الإجراءات الحكومية التعسفية كبيرة للغاية، لدرجة أنه من الأفضل دفع تكاليف التأخير الإجرائي والشرعية المفصلة بدلاً من المخاطرة باتخاذ إجراءات حكومية غير مبررة. وهذا ليس هو الحال في أوروبا أو في معظم الدول الصناعية، حيث لا تخضع القرارات التنظيمية الحكومية للطعن القضائي بنفس الدرجة تقريباً كما هي الحال في الولايات المتحدة.

ونتيجة لذلك، خارج الولايات المتحدة، فإن الإجراءات اللازمة لتنظيم وتحليل الأدلة العلمية قبل اتخاذ القرار لا تقترب من القدر نفسه من الأهمية كما هو متطلب في أمريكا.

وعلى سبيل المثال، في أوروبا، يتم وضع المعايير التي تحد من التعرض للمواد الكيميائية في مكان العمل بشكل روتيني بناءً على إجماع آراء الخبراء، وفي المقابل، رأت المحاكم الأمريكية أن نهج إجماع الخبراء ليس أساساً واقعياً كافياً للتنظيم⁽²⁶⁸⁾. ويتلخص أحد الحلول لهذه المشكلة في الجمع بين النهجين الأميركي والأوروبي، على سبيل المثال، يمكن أن يستند التنظيم المؤقت إلى متطلبات أدلة مخفضة مع تحديد الاحتياجات المعلوماتية وإعادة النظر في المستقبل. لقد كانت المحاكم الأمريكية تقليدياً على استعداد للدخول في سبل انتصاف مؤقتة للحفاظ على الوضع الراهن وحماية المصلحة العامة بناءً على عرض واقعي أقل مما هو ضروري لدعم حكم نهائي دائم، وعلى سبيل القياس، قد يتم اعتماد لوائح مؤقتة لتستمر لبضع سنوات بينما يتم إجراء بحث علمي أكثر تحديداً. وهناك بالفعل بعض السوابق لهذا النهج في قانون الولايات المتحدة. على سبيل المثال، قد تقوم وكالة حماية البيئة "بالترخيص المشروط" لمبيد آفات أثناء استكمال الدراسات العلمية الإضافية إذا قررت أن القيام بذلك لن يؤدي إلى خطر كبير بحدوث آثار ضارة غير معقولة على الصحة أو البيئة⁽²⁶⁹⁾.

(268) AFL-CIO v. OSHA, 965 F.2d 962, 22 ELR 21229 (11th Cir. 1992).

(269) 7 U.S.C. § 136a(c)(7), ELR STAT. FIFRA § 3(c)(7) (Federal Insecticide, Fungicide, and Rodenticide Act).

المطلب الثالث

التمييز بين الحيطة والاحتياط

إن استخدام الاحتياط لتبرير قيام المسؤولية المدنية في حالة عدم اليقين لا يمكن أن يتم إلا عن طريق الحيطة، حيث إن تطبيق المسؤولية المدنية في حالة عدم اليقين (مبدأ الاحتياط) لا يمكن أن يتم إلا على حساب تشويه مفهوم المسؤولية ذاته، خاصة في ظل القواعد الحالية للمسؤولية المدنية.

لذلك، فإن عدم اليقين يتطلب منا أن ننظر إلى الحذر على نطاق أوسع من النظر إلى المخاطر، كما أن اختزال الاحتياط باعتباره مجرد امتداد لواجبات الحيطة والحذر لن يكون إلا ذا أهمية نسبية، حيث إن عدم اليقين يتطلب مفهوماً مختلفاً تماماً للاحتياط، أوسع بكثير من الحيطة أو المنع.

وفي الواقع، هناك فروق جوهرية بين الحيطة أو الوقاية من المخاطر، والاحتياط في حالة عدم اليقين، ونبين للتمييز بين الحيطة والاحتياط فيما يلي:

أولاً: من حيث تحديد المخاطر واحتمالية تحققها:

يوجد مبدأ عام في مجال المسؤولية المدنية يعرف بمبدأ المنع العام (عدم الإضرار بالغير) أو كما يشار إليه مبدأ الوقاية، وفي نطاقه يتم تطبيقه على المخاطر والأضرار الثابتة والمؤكدة، ولا ينكر أحد أن عدم اتخاذ الحيطة التي يسهل مراعاتها لدفع الضرر هو أمر غير مشروع ولو لم يكن واجبا⁽²⁷⁰⁾.

ويقصد بعدم المشروعية هنا الخطأ في عدم اتخاذ الحيطة والتدابير الكافية التي يجب التمسك بها، وتتمثل في تدابير أولية، أي إجراءات وتدابير ضرورية وبسيطة لمنع وقوع خطر مؤكد وجوده، فمخالفة النهي المقرر بعدم الإضرار بالغير يعد خطأ موجبا للمسؤولية التقصيرية⁽²⁷¹⁾.

ويتألف الحيطة والمنع (مبدأ المنع العام) من اتخاذ التدابير اللازمة لضمان عدم وقوع الضرر المتوقع فقط، أي أنه يهدف للتعامل مع المخاطر المثبتة أو المحتملة

(270) G. Durry, obs. sous TGI Grenoble, 13 juin 1973, RTD civ. 1974, p.153.

(271) نقض مدني، جلسة ٢٠١٢/٣/١٣، الطعن رقم ١٥٢٦٠، لسنة ٧٩ ق، مكتب فني ٦٣، ص

على الأقل، لأنها لا يمكن أن تكون مفيدة إلا إذا كانت مبنية على معرفة معينة بالسبب أو عامل الخطر، وبالعلاقة مع آثارها⁽²⁷²⁾.

بينما أن الاحتياط، على العكس من ذلك، يتمثل في "الذهاب إلى أبعد من ذلك، إما بمضاعفة التدابير الوقائية بما يتجاوز ما يقتضيه الاحتمال، أو باتخاذ تدابير وقائية ضد المخاطر التي لا تكون حتى محتملة"⁽²⁷³⁾.

وإذا كان مفهوم المخاطر المثبتة أو المحتملة سهلاً نسبياً للفهم والتوقع، ويمكن توقعها من خلال الملاحظة أو الإحصاءات، فإن الشيء نفسه لا ينطبق على ما يشير إلى خطر غير مؤكد أو غير مثبت بيقين علمي.

ولا يكفي، في المقام الأول، التذرع بالاحتمال البسيط المتمثل في وجود خطر لتبرير اللجوء إلى المبدأ الاحترازي أو التحوطي، وفي الحكم على طلب مقدمي الطلبات الذين يحتجون بالمبدأ الاحترازي، بحجة وجود مخاطر محتملة بشكل عام، يرفض مجلس الدولة الفرنسي، بنفس العبارات دائماً، الحجة، مشيراً إلى أن "الوسائل التي يحتج بها (مقدم الطلب) والمستندة إلى "عدم مراعاة مبدأ الاحتراز في الأوامر المطعون فيها غير مصحوبة بتفاصيل تمكن من تقدير موضوعها"⁽²⁷⁴⁾.

كما اتجهت محكمة النقض الفرنسية لعدم تطبيق مبدأ الاحتياط طالما لم تقم الأدلة الكافية على احتمالية وجود خطر معين، حتى ولو لم ترقى هذه الأدلة لمستوى اليقين العلمي، واعتمدت المحكمة في قضائها على "أن خطر التلوث قد تم استبعاده رسمياً من قبل الخبير القانوني، وعلى ذلك لم يكن لمبدأ الاحتياط محلاً لتطبيقه، ولم يكن هناك ثمة خطأ يكون المدعى عليه قد ارتكبه"⁽²⁷⁵⁾.

(272) Chantal Cans, Le principe de précaution, nouvel élément du contrôle de légalité, RFDA, 1999, p. 750.

(273) G.-J. Martin, Précaution et évolution du droit, Chron., D., 1995, p.299.

(274) Conseil d'État, 6EME SOUS-SECTION JUGEANT SEULE, 28 juillet 2004, n° 248991.

(275) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 3 mars 2010/n° 08-19.108, "Selon l'article L.110-1 II 1° du code de l'environnement le principe de précaution est celui selon lequel l'absence de certitudes, compte tenu des connaissances scientifiques et techniques du moment, ne doit pas retarder l'adoption de mesures effectives et proportionnées

وعلى ذلك، فإن معيار تطبيق المبدأ الاحترازي يجب أن يكون "الشك المشروع" في احتمالية حدوث المخاطر⁽²⁷⁶⁾، وتم التأكيد على ذلك من المفوضية الأوروبية بشأن استخدام المبدأ الوقائي⁽²⁷⁷⁾.

كما يعد الشك المشروع هو الدليل نفسه على مشروعية شبهة الخطر التي يطالبها القاضي من المدعي، على الرغم من أن السوابق القضائية الفرنسية لم تحدد بعد معيار تقييم مشروعية شبهة الخطر.

ويمكن أن يستند معيار تقييم المخاطر إلى تحليلات يتم إجراؤها وفقاً لأساليب وبروتوكولات تعتبر ذات صلة من قبل المجتمع العلمي المعني، وفي هذا التقييم، يجب على القاضي أن يكون حذراً، وألا يضحى سريعاً بالآراء العلمية المخالفة، والتي لها دورها في تاريخ العلم⁽²⁷⁸⁾.

ومؤدى ذلك أنه يجب اعتبار حالة الخطر مشروعة، حتى لو لم يشارك فيها المجتمع العلمي بأكمله، طالما تم بناؤها وفقاً لعملية يعترف المجتمع نفسه بطابعها العلمي.

وخلاصة القول إن ما يفصل بين المبدأ الاحترازي ودرء المخاطر هو بالطبع اليقين بالخطر المتصور، ولكن في الوقت نفسه، وعلى عكس ما كتب في بعض الأحيان، فإن التعارض ليس مطلقاً بين الحالتين.

visant à prévenir un risque de dommages graves et irréversibles à l'environnement à un coût économiquement acceptable. Il s'ensuit qu'une cour d'appel a pu exclure la faute des propriétaires d'un forage en retenant à bon droit que dès lors que le risque de pollution d'un captage d'eaux minérales par ce forage situé en aval avait été formellement exclu par l'expert judiciaire, le principe de précaution ne pouvait trouver application".

⁽²⁷⁶⁾ Petites Affiches, Apparition et définition du principe de précaution, 2000, n° 239, p. 7 et s.

⁽²⁷⁷⁾ Le principe de précaution dans le cadre communautaire européen: débats et enjeux, Chaire Jean-Monnet, Université de Montréal, coll. Etudes européennes, 2003, spéc. p. 15 et s.

⁽²⁷⁸⁾ Gilles J. Martin, Principe de précaution, prévention des risques et responsabilité: quelle novation, quel avenir?, AJDA, 2005, p. 2222.

في الحالة الأولى (مبدأ الاحتياط)، يكون الخطر غير مؤكد، ولكن وجود قدر معين من البيانات يجعل من الممكن تحديد احتمالات الخطر المعقولة علمياً؛ وفي الحالة الثانية (الحيطة أو درء المخاطر)، تم التحقق من هذه الفرضيات ولم يعد من الممكن إنكار وجود الخطر، حتى لو ظل تحقيقه، فرضياً، غير مؤكد. وعلى ذلك فإن الفاصل بين الحالتين هو العلم الذي تقدم، والذي لا يمكن أن يبقى دون تأثير في طبيعة الالتزامات التي تترتب عليه.

ثانياً: الاختلاف بينهما في طبيعة الالتزامات:

يعد المبدأين: مبدأ الحيطة، ومبدأ الاحتياط هما مبدأين عمل، ومع ذلك فإن الهدف من التدابير الوقائية في الحالتين يختلفان، فإذا كان الغرض من الإجراء الوقائي هو منع حدوث الخطر أو بشكل أكثر دقة التسبب في الضرر المخشى، أو تجنب إمكانية حدوثه، فإنه في حالة عدم اليقين ننتج المعرفة حول الخطر المعني، إما من أجل إثارة إجراءات وقائية- إذا تم التحقق من فرضية الخطر- أو بهدف تحرير النشاط عن طريق إزالة فرضية الخطر. وعلى ذلك تنشأ اختلافات جوهرية في الالتزامات باتخاذ التدابير الوقائية، وكذلك طبيعة هذه الالتزامات:

يعد الالتزام باتخاذ التدابير الوقائية التزام دائم ومستمر طالما كان الخطر المخشى منه موجوداً، بينما يعد الالتزام باتخاذ التدابير الاحترازية في حالة عدم اليقين العلمي مصحوباً بشكل مستمر بتقييم المعرفة المنتجة حسب تقدم العلوم، وأثر ذلك على تحديث التدابير المتخذة.

على سبيل المثال، إذا كان قرار حظر نشاط ما، من خلال اعتماد الوقف، لا يمكن، ولا يجب، استبعاده عندما تكون فرضية المخاطرة عالية، فلا يمكن اتخاذ هذا القرار إلا بشكل مؤقت ويجب أن يرتبط بالضرورة من حيث استمراريته بإنتاج المعرفة والحالة العلمية القائمة.

ونتيجة لذلك، لا يمكن أن تكون شدة الالتزام هي نفسها، لأن المقياس المرجعي ليس متطابقاً، وإذا تم قياس درجة شدة التدبير الوقائي بمدى خطورة الخطر المراد

منعه، فإن قوة الالتزامات الاحترازية ستعتمد بالضرورة، من جهة، على طبيعة الخطر الافتراضي.

وبعبارة أخرى، كلما كانت التدابير الاحترازية الفورية أقوى وستبدو وكأنها تكبح النشاط المعني، كلما أصبح إنتاج المعرفة أكثر إلحاحاً وتقييداً.

وعلى ذلك، يمكن اعتبار أن الالتزام بالمنع (مبدأ الحيطة) هو غالباً التزام ببذل عناية^(٢٧٩)، بل ويمكن، في بعض الفرضيات، أن يوصف بأنه التزام بتحقيق نتيجة.

وبالنسبة لواجب الاحتياط، فلا يمكن وصفه بهذه البساطة، حيث إنه يتطلب اتخاذ تدابير مؤقتة لتجنب ترك الأضرار والمخاطر تحدث في حالة من عدم اليقين، فإنه يخضع لتحليل فرضية المخاطر ولا يمكن وصفه إلا كالتزام ببذل عناية، ويتعين على القاضي تحديد ما إذا كان التحليل المذكور قد تم إجراؤه أم لا بشكل صحيح، أي على وجه الخصوص، من خلال الإحاطة الكاملة بكل المعرفة المتاحة.

وبما أنه يتطلب إنتاج المعرفة حول الخطر الافتراضي، فيجب قياس شدته بالرجوع إلى خطورة الإجراء المؤقت بالنظر لطبيعة المخاطر المحتملة، وكلما كان النشاط المعني أقوى وأكثر تعطيلاً، كلما زادت سرعة التقدم في معرفة فرضية المخاطر.

ثالثاً: الأطراف المعنية بالالتزامات الوقائية والاحتياط:

لم يتطور الجدل - داخل الاتحاد الأوروبي - إلا في فرنسا، إلى حد أن بعض الفقهاء أكدوا أن مبدأ الاحتياط كان مخصصاً فقط للسلطات العامة، والدولة وفروعها،

^(٢٧٩) وقضت محكمة النقض المصرية بأنه "...، ثمة التزام يفرض على الكافة عدم الإضرار بالغير، ومخالفة هذا النهي هي التي ينطوي فيها الخطأ، ويقضي هذا الالتزام تبصراً في التصرف يوجب إعماله بذل عناية الرجل العادي المدرك لأفعاله، فإذا انحرف في سلوكه عن المألوف في سلوك الشخص العادي فقد تعدى وثبت عليه الخطأ بما يرتب المسؤولية في ذمته". (نقض مدني، جلسة ٢٠١٢/٣/١٣، الطعن رقم ١٥٢٦٠، لسنة ٧٩ ق، مكتب فني ٦٣، ص ٤٢٩).

ولكن ليس للقطاع الخاص أو الأفراد العاديين، ولم يشارك جانب كبير من الفقهاء وجهة النظر هذه⁽²⁸⁰⁾.

علاوة على ذلك، فإنه في قانون البيئة، يتم التعامل مع مبدأي الوقاية والاحتياط بنفس المصطلحات، ولم يشك أحد، قط، في أن مبدأ الوقاية ينطبق على الجميع، ورأى هؤلاء الفقهاء أن رأيهم قد تعزز من خلال الرسالة الصادرة عن المفوضية الأوروبية التي أصرت، في مناسبتين، على المساواة في المسؤولية بين صناعات القرار العام وصناعات القرار في القطاع الخاص في تنفيذ مبدأ الاحتياط⁽²⁸¹⁾.

ولا شك أن هذا الأمر قد تم قبل اعتماد الميثاق البيئي المدعوم بالدستور الفرنسي اليوم، حيث أصبح الآن هناك التزام على كل شخص بالتصرف بشكل وقائي، في حين أن الإشارة إلى مبدأ الاحتياط إنما تستهدف فقط السلطات العامة.

ومن ثم، فإنه من الناحية الدستورية على الأقل، فإن التزام الوقاية أو الحيطة يُفرض على القائمين على القطاع الخاص وكذلك على موظفي القطاع العام، في حين أن التزام "الاحتياط" لن يُلزم إلا هؤلاء الأخيرين فقط.

ويرجع سبب هذا الاختلاف في المعاملة إلى أنه كان نتيجة حملة اتصالات وضغط كبيرة، والتي فشلت في استبعاد مبدأ الاحتياط من الميثاق، وكان المقصود منها الحد من نطاقه قدر الإمكان⁽²⁸²⁾.

ومع ذلك، فمن الواضح أنه سيتعين على القضاة، أن يبتوا في هذه المسألة، ولا سيما معرفة ما إذا كانوا، على أساس مبدأ الاحتياط، سيحتفظون بإمكانية تطبيق المسؤولية على الأشخاص العاديين.

⁽²⁸⁰⁾ L. Boy, La nature juridique du principe de précaution, Nature, Science, Société, 1999, vol. 7, n° 3, p 5; M. Boutonnet, Le principe de précaution en droit de la responsabilité civile, LGDJ, 2005, spéc. p . 78 et 133.

⁽²⁸¹⁾ Le principe de précaution dans le cadre communautaire européen: débats et enjeux, Chaire Jean-Monnet, Université de Montréal, coll. Etudes européennes, 2003, spéc. p. 15 et s.

⁽²⁸²⁾ Observations d'un «privatiste» sur la Charte de l'environnement, RD publ. 2004, n° 5.

المطلب الثالث

معايير اتخاذ التدابير الوقائية

تم تقنين مبدأ الاحتياط بموجب المادة الخامسة من الميثاق البيئي الفرنسي^(٢٨٣)، ووفقاً لهذه المادة فإنه في حالة وجود ضرر غير مؤكد من الناحية العلمية ويمكن أن يؤثر بشكل خطير وغير قابل للإصلاح على البيئة، ففي هذه الحالة يتم تطبيق مبدأ الاحتياط، والذي يقوم على أمرين أساسيين وهما: أولاً: تقييم المخاطر، وثانياً: اعتماد تدابير مؤقتة ومتناسبة لمنع وقوع الضرر.

ثم جاء التعريف التشريعي لمبدأ الاحتياط بقانون البيئة الفرنسي مقررًا أنه يجب ألا تكون حالة عدم اليقين العلمي الحالية بشأن المخاطر والأضرار سبباً لتأخير اعتماد تدابير فعالة ومتناسبة تهدف إلى منع خطر إلحاق أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها بالبيئة بتكلفة مقبولة اقتصادياً^(٢٨٤).

وعلى ذلك، وبالنظر لمبدأ الاحتياط على كونه مبدأ عمل، يقوم على اتخاذ التدابير الوقائية، في حالة الافتقار ليقين علمي وتقني، فإن اتخاذ هذه التدابير يجب توافر أمرين بشأنها، وهما مبدأ التناسب، وتقييم المخاطر.

ونعرض لهذين الأمرين في الفرعين التاليين.

الفرع الأول

الاحتياط وضرورة التناسب

وفقاً للتعريف التشريعي لمبدأ الاحتياط يمكن القول أنه تعريف مشروط بالأساس، حيث لا يكون هذا المبدأ قابلاً للتطبيق على أرض الواقع إلا إذا كان الضرر

(283) CONSTITUTION DE 1958– Charte de l'environnement– Charte de l'environnement (L. const. no 2005-205 du 1er mars 2005, art. 2), Art. 5 "Lorsque la réalisation d'un dommage, bien qu'incertaine en l'état des connaissances scientifiques, pourrait affecter de manière grave et irréversible l'environnement, les autorités publiques veillent, par application du principe de précaution et dans leurs domaines d'attributions, à la mise en œuvre de procédures d'évaluation des risques et à l'adoption de mesures provisoires et proportionnées afin de parer à la réalisation du dommage".

(284) Code de l'environnement, Art. L. 110-1, (L. no 2019-773 du 24 juill. 2019, art. 1er, en vigueur le 1er janv. 2020)

المحتمل جسيماً أي على درجة من الخطورة، وهو الضرر الذي لا يمكن إصلاحه، كما يشترط أن تكون تكلفة اتخاذ التدابير الوقائية "مقبولة اقتصادياً"، مما يوحي بوجود هامش معين لصالح الصناعيين للمناورة بشأن تطبيقه وتنفيذه⁽²⁸⁵⁾.

ومع ذلك فإنه يمكن النظر في القيود الواردة على تطبيق مبدأ الاحتياط بشكل يتوافق مع المخاوف من عرقلة التجارب العلمية الناجمة عن التطبيق السهل للغاية للمبدأ بدون وضع قيود معينة، حيث قد يكون التساهل بشأن تطبيق هذا المبدأ مؤدياً لتثبيط التقدم والابتكار، وكذلك عرقلة الكثير من الأنشطة الاقتصادية والاستثمارات.

وينطوي المبدأ الاحترازي على الوقاية من عدم اليقين العلمي، ومجرد احتمال وجود الخطر يتطلب الحذر من هذا المنظور، حيث إنه يترجم الخوف المتجذر في المخاطر المحتملة لبعض التقدم العلمي، والذي يبدو مبدأ الاحتياط تجاهه بمثابة حماية مفرطة هدفها الحد بشكل أكبر من المخاطر⁽²⁸⁶⁾.

كما أنه إذا كان المقصود من المبدأ الاحترازي أن يعمل كدرع ضروري ضد الشكوك العلمية، فلا ينبغي له مع ذلك أن يشكل عائقاً للتقدم المسموح به.

وتلعب هنا فكرة التناسب دوراً جوهرياً، حيث يجب عند اتخاذ تدابير وقائية مراعاة بعض القيود أو الشروط، ويعني ذلك أن تطبيق مبدأ الاحتياط ليس مطلقاً، بل يخضع لقيود وشروط معينة أهمها ما قررها المشرع في شأن تعريفه، خاصة وجود خطر حدوث أضرار جسيمة التي لا يمكن إصلاحها، وأن تكون تكلفة اتخاذ التدابير مقبولة اقتصادياً.

(285) Code de l'environnement, Art. L. 110-1, "1o Le principe de précaution, selon lequel l'absence de certitudes, compte tenu des connaissances scientifiques et techniques du moment, ne doit pas retarder l'adoption de mesures effectives et proportionnées visant à prévenir un risque de dommages graves et irréversibles à l'environnement à un coût économiquement acceptable".

(286) N. Lenoir et B. Mathieu, Les normes internationales de la bioéthique, PUF, coll. Que sais-je?, 1998, p. 10.

وعلى ذلك، لا يعد مجرد احتمالية الخطر أو احتمالية حدوث الضرر في ذاته موجباً لاتخاذ تدابير وقائية استناداً لمبدأ الاحتياط، بل يجب أن يستند التخوف من المخاطر والأضرار المحتملة على دلائل مقنعة ولو لم تؤكد بيقين علمي ثابت. وهذا ما أكدته محكمة النقض الفرنسية في حكمها الصادر في ٣ مارس ٢٠١٠^(٢٨٧)، حيث قضت بأن "وفقاً للمادة (L.110-1) من قانون البيئة، يتمثل المبدأ الاحترازي في أن غياب اليقين، مع مراعاة المعرفة العلمية والتقنية الحالية، يجب ألا يؤخر اعتماد تدابير فعالة ومتناسبة تهدف إلى منع خطر حدوث أضرار جسيمة وغير قابلة للإصلاح للبيئة وتكلفة مقبولة اقتصادياً، ويترتب على ذلك أن محكمة الاستئناف كانت قادرة على استبعاد خطأ أصحاب عملية الحفر من خلال القول، بحق، أنه بما أن خطر تلوث مستجمع المياه المعدنية من خلال هذا الحفر الواقع في اتجاه مجرى النهر قد تم استبعاده رسمياً من قبل الخبير القانوني، فإن المبدأ الوقائي لا يمكن تطبيقها".

وكما يشير البعض إلى أنه، على العكس من ذلك، لو كان مبدأ الاحتياط قابلاً للتطبيق على الحالة المعروضة، أي أنه لو كان هناك عدم يقين علمي وأضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها، لكان من الممكن تقرير مسؤولية مرتكب أعمال الحفر، لإخلاله باتخاذ التدابير المناسبة، وهو ما يشير إلى أن تطبيق القاضي لمبدأ الاحتياط يكون وفقاً للشروط التي قررها المشرع^(٢٨٨).

(287) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 3 mars 2010, n° 08-19.108, "Selon l'article L.110-1 II 1° du code de l'environnement le principe de précaution est celui selon lequel l'absence de certitudes, compte tenu des connaissances scientifiques et techniques du moment, ne doit pas retarder l'adoption de mesures effectives et proportionnées visant à prévenir un risque de dommages graves et irréversibles à l'environnement à un coût économiquement acceptable. Il s'ensuit qu'une cour d'appel a pu exclure la faute des propriétaires d'un forage en retenant à bon droit que dès lors que le risque de pollution d'un captage d'eaux minérales par ce forage situé en aval avait été formellement exclu par l'expert judiciaire, le principe de précaution ne pouvait trouver application".

(288) Mathilde HAUTEREAU-BOUTONNET, Responsabilité civile environnementale– Conditions substantielles de la responsabilité civile

كما يفترض التقييم المسبق للمخاطر الناجمة عن المبدأ التحوطي إنشاء نسبة التكلفة إلى المنفعة التي تتكون، في هذه الحالة، من تحليل المخاطر المفترضة. وعلى ذلك، يتم مقارنة المخاطر المحتملة والتي لم يتم إثباتها بيقين علمي بالمنافع التي سيتم تحصيلها، ويقضي التقييم الذي تم على هذا النحو، باسم المبدأ الاحترازي، التدخل كلما يرحح أن تفوق المخاطر المنفعة المتوقعة، وعلى ذلك، يمكن تحليل الحذر في نهاية المطاف على أنه سعي نحو الحد الأدنى من المخاطر لأنه، بحكم تعريفه، يدحض فكرة انعدام المخاطر.

وهذا النهج ليس بغريب، فقد تم استخدامه من قبل في مسائل السلامة الصحية في فرنسا، حيث يهدف هذا المفهوم الجديد⁽²⁸⁹⁾، الذي يتم تحليله باعتباره التزاماً جماعياً⁽²⁹⁰⁾، يهدف إلى ضمان سلامة الأشخاص ضد المخاطر العلاجية بجميع أنواعها، والمخاطر المرتبطة بالخيارات العلاجية، وأعمال الوقاية أو التشخيص أو الرعاية، واستخدام السلع والمنتجات الصحية وكذلك تدخلات وقرارات السلطات الصحية.

وهذا ما أكدته محكمة النقض الفرنسية أنه في حالة الشكوك المتعلقة بسلامة المنتجات، والدراسات التجريبية والملاحظات السريرية التي قد تمنع استخدامه، تلتزم الشركة المنتجة بتنفيذ واجب الرعاية⁽²⁹¹⁾.

الفرع الثاني

مبدأ الاحتياط وتقييم المخاطر

لقد أصبحت المعرفة المتزايدة بكيفية تأثير الأنشطة البشرية على البيئة وتأثيراتها على الصحة، ليست محل شك، بل ولم يعد هناك خيار سوى محاولة إدارتها، لأن

environnementale, Dalloz, Novembre 2019 (actualisation: Avril 2024), n 179.

(289) M. D. Tabuteau, in La sécurité sanitaire, Berger-Levrault, 1994.

(290) D. Tabuteau, Les projets politiques et d'organisation. La sécurité sanitaire, une obligation collective, un droit nouveau, RF aff. soc., n° 3-4, déc. 1997, p. 15 s.

(291) Cour de cassation, Première chambre civile, 7 mars 2006, n° 04-16.179.

تأجيل اتخاذ القرار أو تجنبه هو في حد ذاته قرار وينعكس بآثاره على الصحة البيئية بصفة عامة^(٢٩٢).

ولا توجد خوارزمية سحرية لتحديد مقدار التحليل أو مقدار المعلومات الكافية التي يمكن أن تمكن من اتخاذ قرارات حكيمة، بل يخضع الأمر لتوازن متغير باستمرار بين تكاليف وفوائد اتخاذ القرار الآن، بدلاً من الانتظار حتى نحصل على معلومات أفضل من خلال التأكيدات العلمية^(٢٩٣).

ولا شك أن المجال الخصب لتطبيق التدابير الوقائية هي المسائل البيئية والصحية، ولكن لازال هناك اختلافات في الرؤى حول الأساس الذي يمكن الاعتماد عليه لاتخاذ مثل هذه التدابير، فيعتمد النظام الأمريكي، بشكل أساس، على تقييم المخاطر استناداً للسجلات الإدارية المثبتة علمياً، حيث ينظر إلى العلم باعتباره أفضل وسيلة لإدارة التهديدات، بينما يعتمد تقييم المخاطر استناداً لمبدأ الاحتياط على تقييم المخاطر حتى ولو لم تثبت بقين علمي.

ويقصد بتقييم المخاطر هو وسيلة لتنظيم المعلومات والبيانات العلمية في شكل يهدف إلى توفير مدخلات مفيدة - نوعية وكمية على حد سواء - لاتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة المخاطر.

ونظراً لأن المعلومات والبيانات العلمية غير كاملة بشكل عام، فإن تقييم المخاطر الصحية والبيئية يعتمد على السياسات القائمة على العلم وأحكام الخبراء وكذلك على البيانات.

ويعد معيار تقييم المخاطر معياراً واسعاً، حيث يتم اللجوء لتقييم المخاطر بصفة عامة سواء المخاطر المؤكدة والثابتة بيقين علمي، أو كذلك المخاطر المحتملة بدلائل معينة ولم ترقى لمرتبة اليقين العلمي على الأقل في الوقت الحالي.

⁽²⁹²⁾ E. Donald Elliott, Against Ludditism: An Essay on the Perils of the (Mis)use of Historical Analogies in Technology Assessment, 65 S. CAL. L. REV., 1991, p. 279.

⁽²⁹³⁾ E. Donald Elliott, Global Climate Change and Regulatory Uncertainty, 9 ARIZ. J. INT'L & COMP. L., 1992, p. 259.

ومؤدى ذلك أن معيار تقييم المخاطر يرجع إليه بشأن مبدأ الوقاية والحيطه من المخاطر المتوقعة والثابته، كما يرجع إليه بشأن مبدأ الاحتياط لتقييم المخاطر المحتملة والمفتقرة لدليل علمي يؤكد احتمالية حدوثها.

وبشأن مبدأ الوقاية يتطلب تقييم المخاطر ثبوت إمكانية تحقق هذه المخاطر من الناحية العلمية، أي يتطلب الأمر ضرورة توافر الأدلة العلمية المؤكدة لإمكانية حدوث المخاطر في المستقبل.

ويلزم قانون البيئة المصري كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص بتقديم دراسة تقييم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع، ويكون إجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والأحمال النوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات المختصة^(٢٩٤).

وفي الولايات المتحدة الأمريكية برز التقييم الكمي للمخاطر باعتباره النموذج لإدراج العلم في عملية صنع القرار التنظيمي باعتباره أفضل وسيلة لإدارة التهديدات التي تهدد الصحة والبيئة.

وقد نشأ الدور البارز لتقييم المخاطر في التنظيم الأمريكي من قرار المحكمة العليا الأمريكية في قضية إدارة الاتحاد الصناعي، AFL-CIO ضد معهد البترول الأمريكي، المعروفة عموماً باسم قضية البنزين، والتي حددت شرط الحقائق الواقعية بالاستناد إلى السجل الإداري لتقرير أن الخطر على الصحة كبير بما يكفي لاستحقاق التنظيم^(٢٩٥).

ومن الناحية العملية، تم تلبية متطلبات بناء السجلات بشكل عام من خلال التقييم الكمي للمخاطر^(٢٩٦).

^(٢٩٤) المادة (١٩) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن قانون البيئة، نشر بتاريخ ١٩٩٤/٢/٣، الجريدة الرسمية (٥).

⁽²⁹⁵⁾ Indus. Union Dept. v. Amer. Petroleum Inst., 448 U.S. 607 (1980), U.S. Supreme Court, Decided July 2, 1980, No. 78-911.

⁽²⁹⁶⁾ John Martonik et al., The History of OSHA's Asbestos Rulemakings and Some Distinctive Approaches That They Introduced for Regulating

كما أن استناد تقييم المخاطر إلى الحقائق العلمية بشكل أساس، يُخضع اعتبارات السياسة إلى "الحقائق" في تقييم المخاطر على الصحة (على الرغم من أنه ليس بالضرورة من القرارات المتعلقة بأفضل السبل لإدارة المخاطر أو تحديد أنها كبيرة)، ومن خلال المبالغة في التأكيد على العنصر الواقعي لتقييم المخاطر، تسيء محاكم الاستئناف الأمريكية فهم طبيعة تقييم المخاطر وتقلل من تقدير حكم الخبراء والاعتبارات السياسية^(٢٩٧).

كما يظهر الاعتماد على الأدلة العلمية المثبتة بيقين في أمريكا من خلال تطبيق التقييم الصحي أو دراسة التأثيرات الصحية في حالة إطلاق أو التهديد بإطلاق مادة خطرة أو ملوثة في البيئة لدراسة الإطلاق أو تقييمه أو منعه أو تقليله أو القضاء عليه من أجل حماية الصحة أو السلامة أو الرفاهية العامة الحالية أو المستقبلية^(٢٩٨).

وتشترط المحاكم الأمريكية للحكم في المطالبات المتعلقة بالتقييم الصحي والمراقبة الطبية قيام المدعي بإثبات التعرض لمستويات أكبر من المستويات العادية؛ وأن تكون المادة التي تم التعرض لها خطرة بشكل مثبت علمي؛ وثبوت إهمال المدعى عليه وإخلاله بواجب العناية الواجبة؛ بالإضافة لتحقق خطر للمدعي - نتيجة التعرض للمادة الخطرة - بشكل كبير للإصابة بمرض كامن خطير؛ وضرورة وجود إجراء مراقبة يجعل الكشف المبكر عن المرض ممكناً؛ وأن يكون نظام المراقبة المقرر ضرورياً بشكل معقول وفقاً للمبادئ العلمية المعاصرة، ومن الطبيعي أن يتطلب إثبات هذه العناصر شهادة الخبراء^(٢٩٩).

Occupational Exposure to Toxic Substances, 62 AM. INDUS. HEALTH ASS'N J., 2001, p. 208.

⁽²⁹⁷⁾ Gail Charnley and E. Donald Elliott, Risk Versus Precaution: Environmental Law and Public Health Protection, 32 ELR, 2002, p. 10363.

^(٢٩٨) تعرف هذه الإجراءات وفقاً لقانون ولاية بنسلفينيا الأمريكية بمصطلح "الاستجابة".

(35 P.S. § 6020.103, Pa.C.S. documents are current through 2024 Regular Session Act 10; P.S. documents are current through 2024 Regular Session Act 10, § 6020.103.)

⁽²⁹⁹⁾ Redland Soccer Club v. Dep't of the Army, 548 Pa. 178, Supreme Court of Pennsylvania, December 10, 1996, ARGUED; May 21, 1997, DECIDED No. 0046 M.D. Appeal Docket 1996

وبصدد المناقشات الدولية التي تمت حول سياسة الصحة البيئية ظهر التركيز في أوروبا والولايات المتحدة على "المبدأ الوقائي"، ويظهر ذلك مدى الحاجة إلى العلم قبل أن تقوم الجهات المختلفة بالتنظيم^(٣٠٠).

ومع ذلك، فإن توجه المفوضية الأوروبية بشأن المبدأ التحوطي لن يتطلب نفس المستوى العالي من الأدلة الواقعية لدعم القرارات المتعلقة بإدارة المخاطر المحتملة^(٣٠١).

وفي شأن حماية الصحة البيئية في الولايات المتحدة الأمريكية يصف البعض التنظيم البيئي بكونه قرارات قصيرة المدى ذات عواقب بعيدة وغير معروفة أو غير متوقعة على الصحة^(٣٠٢).

ويقترح البعض استخدام عدم قدرتنا على التنبؤ بالعواقب المحتملة طويلة المدى لتنظيم الصحة البيئية كمبرر لاستبدال تقييم المخاطر المعتمد على الأدلة العلمية بالمبدأ الاحترازي باعتباره النموذج المهيمن لاتخاذ القرارات التنظيمية^(٣٠٣).

وجاء هذا الاقتراح نظراً لأن القانون الأمريكي يميل إلى الشك التقليدي في التنظيم الحكومي، الذي يتطلب سجلات واقعية واسعة النطاق تثبت "المخاطر الكبيرة" لتبرير التنظيم الذي يهدف إلى حماية الصحة من الملوثات البيئية^(٣٠٤)، ويعد هذا المعيار الأساس للثقافة القانونية الأمريكية، والذي يُطلق عليه أحياناً "مبدأ الشرعية"،

(300) Andrew Jordan & Timothy O'Riordan, The Precautionary Principle in Contemporary Environmental Policy and Politics, in PROTECTING PUBLIC HEALTH AND THE ENVIRONMENT: IMPLEMENTING THE PRECAUTIONARY PRINCIPLE, 1999, p. 15-35.

(301) Commission of the European Communities, Communication from the Commission on the Precautionary Principle, COM (2000) final at 1.

(302) Gail Charnley and E. Donald Elliott, Risk Versus Precaution: Environmental Law and Public Health Protection, 32 ELR, 2002, p. 10363.

(303) Christopher D. Stone, Is There a Precautionary Principle?, 31 ELR, 2001, p. 10790.

(304) Gail Charnley and E. Donald Elliott, Risk Versus Precaution: Environmental Law and Public Health Protection, 32 ELR, 2002, p. 10363.

يجعل التنظيم الوقائي للصحة البيئية أمراً صعباً لأنه يجب على الحكومة تجميع سجل واقعي لدعم إجراءاتها.

ويرجع دعم المبدأ التحوطي، ولو بشكل جزئي، إلى الرغبة في إنشاء نظام قانوني أكثر مرونة، ولا يستخدم العلوم غير المكتملة كسبب لتأجيل التنظيم، ولكن العواقب الطويلة الأمد المترتبة على الاستعاضة عن اتخاذ القرارات القائمة على المخاطر بالتدابير الاحترازية قد تؤدي إلى تقويض الأساس العلمي الهزيل إلى حد ما للإجراءات التنظيمية ما لم يتم العمل على تطوير آليات محسنة لإعادة النظر في القرارات مع تطور معلومات علمية أفضل.

وفي الوقت نفسه، يتواصل ضخ استثمارات ضخمة في الامتثال للوائح المتعلقة بالملوثات الكيميائية على الرغم من القدرة المحدودة على إثبات تأثير هذا الاستثمار على تحسين الصحة العامة.

وبهذا المعنى، فإن تنظيم الصحة البيئية في الولايات المتحدة ينفذ بالفعل المبدأ الوقائي على نطاق واسع، ولذلك فإن تطبيق مزيج من تقييم المخاطر والمبدأ الاحترازي معاً في التنظيم البيئي، إلى جانب تحسين البنية التحتية للصحة البيئية، أمر ضروري لحماية الصحة العامة والبيئة بشكل أكثر فعالية.

المبحث الثاني

الاحتياط والمسئولية المدنية

يقوم مبدأ الاحتياط على فكرة الخطر أكثر من اعتماده على الخطأ الموجب للمسئولية المدنية، ولذلك يوصف بكونه مبدأ عمل أكثر من اعتباره مبدأ للمسئولية، كما يهدف لاتخاذ تدابير وقائية لمواجهة مخاطر تفتقر لدليل علمي يثبت إمكانية تحققها.

وإذا كان عدم اليقين من المخاطر قادراً على استبعاد المسئولية على أساس الخطأ، أو بسبب المنتجات المعيبة نتيجة الغموض الذي يؤثر على الحدث المولد أو إثبات العلاقة السببية، إلا أنه قادر على تحقيق نهج وقائي من خلال اتخاذ الاحتياطات من خلال إجراءات تقييم المخاطر، والتدابير المؤقتة والمتناسبة لمنع وقوع الضرر، وهو ما يفسر استخدام مبدأ الاحتياط في مجال طرح المنتجات في السوق.

وفي الوقت نفسه، يبدو أن التقدم في مبدأ الاحتياط يجري على قدم وساق، حيث تم استخدامه من جانب الكتاب لصالح المسؤولية الوقائية والجماعية⁽³⁰⁵⁾. ولا شك أن تطبيق مبدأ الاحتياط في مجال القواعد الحالية للمسؤولية المدنية سيؤثر، بالطبع، على شروط هذه المسؤولية، ويتضح ذلك من خلال ضرورة توسع مفهوم الخطأ⁽³⁰⁶⁾؛ وكذلك طبيعة الأضرار التي يتم الاحتياط منها، وتطور قرينة السببية⁽³⁰⁷⁾؛ بالإضافة إلى التدابير الوقائية⁽³⁰⁸⁾.

ونعرض من خلال هذا المبحث لمطالب ثلاث، نبين في أولها لإمكانية تطبيق مبدأ الاحتياط في مجال المسؤولية المدنية، ونبين في المطلب الثاني تأثير تطبيقه على شروط المسؤولية المدنية، ونعرض في المطلب الثالث تأثير مبدأ الاحتياط على التعويض.

المطلب الأول: تطبيق المسؤولية المدنية استناداً لمبدأ الاحتياط.

المطلب الثاني: تأثير مبدأ الاحتياط على شروط المسؤولية المدنية.

المطلب الثالث: تأثير مبدأ الاحتياط على التعويض.

المطلب الأول

تطبيق المسؤولية المدنية استناداً لمبدأ الاحتياط

هناك اتجاه فقهي يدافع بشدة عن الاحتياط باعتباره قاعدة قانونية مستقلة، ويجب تطبيقها بعيداً عن أحكام المسؤولية المدنية، مما يجعل من الاحتياط مبدأ مستقلاً في مواجهة قواعد المسؤولية، كما يستند في ذلك إلى أن تطبيق قاعدة الاحتياط تتطلب

⁽³⁰⁵⁾ M. Boutonnet, Bilan et avenir du principe de précaution en droit de la responsabilité civile, D., 2010. spéc. P. 2670.

⁽³⁰⁶⁾ M. Bacache-Gibeili, Les obligations. La responsabilité civile extracontractuelle, Economica, 2012, n° 376.

⁽³⁰⁷⁾ S. Hocquet-Berg, L'admission de la preuve par présomptions graves et concordantes du lien de causalité entre sclérose en plaques et vaccination non obligatoire contre l'hépatite B, Gaz. Pal. 2008, n° 282, p. 48.

⁽³⁰⁸⁾ M.-P. Camproux-Duffrène et A. Muller-Curzydlo, La consécration du principe de précaution comme source de responsabilité civile en cas de manquement, RJ envir., 2011, p. 376.

ضرورة التكيف المستمر للمسئولية المدنية من حيث شروطها وآثارها، مع أن الاحتياط كان كافياً في ذاته للقيام بوظيفته⁽³⁰⁹⁾.

ومع ذلك، فقد اتجهت الآراء الغالبة لترجيح تطبيق مبدأ الاحتياط في مجال المسئولية المدنية، كما أصبح الراجح فقهاً إمكانية تطبيق مبدأ الاحتياط على أشخاص القانون العام وأشخاص القانون الخاص على حد سواء.

ونعرض من خلال هذا المطلب لفرعين، نبين في أولهما مدى اعتبار الاحتياط مبدأ عام في المسئولية المدنية، ونعرض في الفرع الثاني لموقف محكمة النقض الفرنسية من تطبيق الاحتياط في مجال المسئولية المدنية.

الفرع الأول

الاحتياط مبدأ عام في المسئولية المدنية

نشير بداية إلى أنه لا يمكن إنكار المحاولات الفقهية المتعددة بشأن إدخال مبدأ الاحتياط في نطاق القانون الخاص، وبشكل أكثر تحديداً في مجال المسئولية المدنية⁽³¹⁰⁾، سواء باستيعاب المسئولية المدنية الحالية لمبدأ الاحتياط⁽³¹¹⁾، أو من خلال إنشاء مسئولية تقوم أساساً على هذا المبدأ⁽³¹²⁾.

وإذا كانت القاعدة القانونية (دستورياً وتشريعياً بقانون البيئة) المقررة للاحتياط يجب أن تكون كافية في حد ذاتها، وقائمة ومستقلة عن القيود التي تفرضها عليها المسئولية المدنية، فيثار التساؤل في هذا الصدد بشأن وجود مبدأ عام للاحتياط بصرف النظر عن وجود القاعدة التشريعية المقررة له.

⁽³⁰⁹⁾ Matthieu Poumarède, Précaution et responsabilité civile: de la règle au principe (et inversement), RTD civ. 2019, p. 465.

⁽³¹⁰⁾ G. J. Martin, Précaution et évolution du droit, D., 1995, p. 299; A. Guégan, L'apport du principe de précaution au droit de la responsabilité civile, RJE 2000, p. 147; D. Mazeaud, Responsabilité civile et précaution, RCA, 2001, p. 720.

⁽³¹¹⁾ G. J. Martin, L'entreprise face au dommage environnemental. La mise en oeuvre du principe de précaution et le renouveau de la responsabilité pour faute, JCP, 1999, Les cahiers du droit de l'entreprise, n° 11.

⁽³¹²⁾ M. Boutonnet, Le principe de précaution en droit de la responsabilité civile, thèse, LGDJ, coll. «Bibl. dr. privé», 2005, t. 444,

ويرجع سبب هذا التساؤل إلى أنه يتم الاحتجاج بهذا المبدأ باستمرار، خارج النطاق الطبيعي لتطبيق قاعدة الاحتياط، المنصوص عليها في المادة الخامسة من الميثاق البيئي الدستوري، والمادة (١١٠-١-١١) من قانون البيئة، مثل تطبيقه على حالات تخطيط المدن، والصحة، والعمل، والتشريعات والمراهنات الرياضية، والقانون الجنائي، وما إلى ذلك^(٣١٣).

ولا شك أن هذا المبدأ يؤخذ في اعتبار كلاً من المشرعين والقضاة، وأيضاً الأشخاص في القطاعين الخاص والعام الذين كان منطقتهم الاحتياط، بل كان الأساس في العديد من القرارات والأحكام منذ التسعينيات، وحتى قبل ذلك، ومن ثم يفهم هذا المبدأ على أنه "مرجع للسياسة العامة"^(٣١٤).

كما أن هذا المبدأ قائم ومستمر في التقدم في جميع مجالات القانون، ويمكن ربطه بعدد من السوابق القضائية الإدارية والمدنية، وكذلك النصوص القانونية، التي تتجاوز نطاق قاعدة الاحتياط المتعلقة بالبيئة لتشمل مجالات أخرى أكثر اتساعاً^(٣١٥).

كما يشمل مبدأ الاحتياط، على سبيل المثال، العمل العام والخاص، لا سيما في مجال الصحة، مثل المخاطر المرتبطة بسلامة المنتجات والإخلال بواجب الرعاية^(٣١٦)، كما تم تطبيقه بشأن الذرة المعدلة وراثياً، وكذلك هوائيات المحمول، وفي هذه المجالات، غالباً ما يكون منطق الاحتياط موجوداً، كما أن محكمة العدل الأوروبية قد ذهبت لأبعد من اعتباره مبدأ إدارياً يتعلق بالبيئة، حيث طبقت المحكمة على نطاق أوسع وبشكل خاص في مجال الصحة^(٣١٧).

⁽³¹³⁾ J.-Ch. Saint-Pau, Les infractions de précaution, RPDP, 2015, p. 265; A. Gallois, Quelle place pour le principe de précaution en droit de la responsabilité pénale?, RDSS, 2013, p. 801; E. Dreyer, Droit pénal et principe de précaution, D., 2015, p. 1912.

⁽³¹⁴⁾ M. Prieur, Le principe de précaution, in Xe Journées juridiques franco-chinoises sur le droit de l'environnement, Paris, 11-19 oct. 2006 (<http://www.legiscompare.fr/site-web/IMG/pdf/2-Prieur.pdf>).

⁽³¹⁵⁾ J. Bétaille, Le décloisonnement du principe de précaution, un effet de sa constitutionnalisation, Dr. envir., 2010, p. 278, n° 182.

⁽³¹⁶⁾ Cour de cassation, Première chambre civile, 7 mars 2006, n° 04-16.179.

⁽³¹⁷⁾ CJUE 5 mai 1998, National Farmers'Union e.a., aff. C-157/96 et C-180/96

وينطلق هذا الأمر من الهدف المزدوج المرجو تحقيقه من مبدأ الاحتياط، ويتمثل فيما يلي: الأول: تعزيز المعرفة بالمخاطر، وبهذه الطريقة، فإن قاعدة الاحتياط هي قاعدة عمل⁽³¹⁸⁾ بهدف تشجيع تنفيذ إجراءات تقييم المخاطر من أجل فهمها، والثاني: احترازي إلى حد ما، ففي انتظار التقدم، لابد من اتخاذ تدابير مؤقتة ومتناسبة من أجل منع وقوع الضرر، أو الحد من آثاره في حالة حدوثه.

ومن ثم يمكن لمبدأ الاحتياط أن يمتد إلى القواعد الحمائية المقررة للمستهلك، وتشريعات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالغذاء وصحة الإنسان والنبات، ومن المؤكد أن مبدأ الاحتياط قد دخل ببطء على جميع فروع القانون الخاص وإجراءاته⁽³¹⁹⁾، واعتبره البعض مبدأ عام للقانون لكنه لازال في طور الصياغة⁽³²⁰⁾.

وما يثير جاذبية هذا الأمر هو التساؤل المتعلق بمدى تحرر مبدأ الاحتياط كمبدأ عام من شروط وآثار القاعدة القانونية المقررة للاحتياط، وفي مجال الصحة البيئية يثار التساؤل كذلك بشأن شروط وآثار تطبيق هذا المبدأ.

وفي محاولة الإجابة على تلك التساؤلات، وفي ظل غياب الأحكام القابلة للتطبيق بشأن هذا المبدأ، اتجه البعض لإخضاع القاعدة المقررة للاحتياط لأحكام المسؤولية المدنية بحيث يعد مخطئاً الشخص الذي لا يتبنى، في حالة عدم اليقين أو الشك العلمي، منهجاً احترازياً⁽³²¹⁾.

وترجع أسباب الانجذاب نحو تطبيق المسؤولية المدنية متعددة، حيث إن الصيغة الأصلية لمبدأ الاحتياط كانت تحت ستار المسؤولية الأخلاقية⁽³²²⁾، وتمت ترجمة المفهوم الفلسفي للمسؤولية الأخلاقية ومراجعتها إلى المسؤولية المدنية.

(318) G. J. Martin, Principe de précaution, prévention des risques et responsabilité: quelle novation, quel avenir?, AJDA, 2005, p. 2222.

(319) Déjà O. Gout, Les avancées discrètes du principe de précaution, RCA, 2006, p. 11.

(320) J.-L. Bergel, Théorie générale du droit, Dalloz, 2012, n° 73.

(321) G. J. Martin, Principe de précaution, prévention des risques et responsabilité: quelle novation, quel avenir?, AJDA, 2005, p. 2222, note 5.

(322) Hans Jonas, Le principe responsabilité, Paris, Cerf, 1990.

كما أن الوقاية والمتمثلة في واجب المنع (منع الإضرار بالغير) هي فكرة تنتمي لمجال المسؤولية المدنية، فيقاس على ذلك فكرة الاحتياط والإخلال به يشكل خطأ مدنياً.

وعلى الرغم من الاتجاه الغالب في الفقه الفرنسي لتطبيق مبدأ الاحتياط على مجالات أكثر اتساعاً من مجال البيئة، بل وأصبح الاتجاه الغالب فقهاً هو إمكانية تطبيق مبدأ الاحتياط في نطاق القانون المدني، وخاصة المسؤولية المدنية، فإنه لا يزال هناك اتجاهات معارضة لذلك⁽³²³⁾، وتكمن جوهر المعارضة في طبيعة الاحتياط بكونه مبدأ عمل ينتج المعرفة وليس مبدأ مسؤولية كما تم تحويله في نطاق القانون المدني⁽³²⁴⁾، بل وأدى تحويله لمبدأ مسؤولية أن هذا المبدأ قد فقد طبيعته المميزة وأدى بالفعل لنتيجة سلبية أخرى وهي التقاعس عن العمل⁽³²⁵⁾.

واتجه كذلك هذا الجانب المعارض للتفرقة بين الحيطة أو الوقاية والاحتياط، حيث إنهما يتفقان في كونهما مبدأي عمل، إلا أنهما يختلفان من حيث الطبيعة وليست الدرجة، فالأمر ليس في منع الضرر، بل في اتخاذ التدابير الاحتياطية التي يقتضيها عدم اليقين، والذي لا يعد وظيفة أساسية للمسؤولية المدنية، وعلاوة على ذلك، لا يمكن للمسؤولية المدنية استيعاب مبدأ الاحتياط إلا بتكلفة ثقيلة تتمثل في تشويه هذا المبدأ عند إخضاعه لأحكام هذه المسؤولية.

ونعتقد بأن الاتجاه الغالب هو الأدق، من وجهة نظرنا، بشأن استنتاج مبدأ عاماً للاحتياط يمكن الاستناد إليه في نطاق المسؤولية المدنية، وهو مبدأ يمكن استنتاجه من خلال القاعدة السلوكية المنظمة للاحتياط في القانون والميثاق البيئي، ويترتب على اعتباره مبدأ عاماً إمكانية تطبيقه على مسائل أكثر اتساعاً من المجال البيئي مثل الصحة، والصحة البيئية، وحماية المستهلك وغيرها.

(323) G. J. Martin, art. préc. note 13.

(324) A. Van Lang, Principe de précaution: exorciser les fantasmagories, AJDA, 2015, p. 510.

(325) F. Ewald, C. Gollier et N. de Sadeleer, Le principe de précaution, 2e éd., PUF, 2009.

ولا شك أن القضاء، مثله مثل الفقه، له دور كبير في تكيف وتطور المسؤولية المدنية، فكم من مبادئ قانونية تم إرسائها من قبل القضاء، وكم من القواعد القانونية التي تم تكريسها من قبل القضاء قبل تقنينها من قبل المشرع، وهو ما حدث، بالفعل، فهناك العديد من الأحكام التي ثبت من خلالها تطبيق القضاء لقاعدة الاحتياط وتقرير مدى الإخلال بها استناداً لقواعد المسؤولية المدنية، كما تم تطبيق مبدأ الاحتياط بجانب نظرية مضار الجوار غير المألوفة.

كل ذلك يؤكد ضرورة تعزيز الدور الوقائي للمسؤولية المدنية من خلال مبدأ الاحتياط ولا سيما في مجال نظرية مضار الجوار غير المألوفة⁽³²⁶⁾.

الفرع الثاني

تطبيق محكمة النقض الفرنسية لقواعد المسؤولية المدنية

على مبدأ الاحتياط

يتسم مبدأ الاحتياط بلامحه الغامضة، وعلى الرغم من أن القاعدة الناشئة عن هذا المبدأ تعد قاعدة معيارية، وهي قاعدة منصوص عليها في الميثاق البيئي الدستوري، وكذلك قانون البيئة الفرنسي، رفض البعض الاعتراف بقاعدة الاحتياط باعتبارها ذات معيارية مشددة، خاصة وأن الاعتقاد بأن المخاطبين بها هم فقط السلطات العامة كان شائعاً على نطاق واسع، وكان الفقه، خاصة، المدافع عن تطبيق الحيطة ضمن نطاق القانون الخاص، قد اتجه لتجسيد هذه القاعدة باعتبارها أداة فعالة في المسؤولية المدنية، ومن ثم تحولت قاعدة الاحتياط من قاعدة العمل، وأصبحت قاعدة الاحتياط مبدأ للمسؤولية المدنية⁽³²⁷⁾.

(326) Ph. Stoffel-Munck, La théorie des troubles du voisinage à l'épreuve du principe de précaution: observations sur le cas des antennes relais, D., 2009, p. 2817; P. Jourdain, L'incidence du principe de précaution sur le trouble de voisinage, RTD civ., 2005, p. 146.

(327) S. Fantoni-Quinton et J. Saison-Demars (dir.), Le principe de précaution face à l'incertitude scientifique. L'émergence d'une responsabilité spécifique dans le champ sanitaire en italique, Rapport scientifique de la convention n° 12-32 GIP Mission de recherche Droit et Justice, févr. 2016.

ومن ثم، ينبغي تطبيق أحكام المسؤولية المدنية حال الإخلال بقاعدة الحيطة، واستقرت قاعدة الاحتياط في قواعد المسؤولية المدنية والذي تم تأهيلها للتعامل وفق شروط وأحكام هذه المسؤولية.

وبتجسيد قاعدة الاحتياط في المسؤولية المدنية يسمح لها، بطريقة ما، بالتطبيق على العلاقات بين الأشخاص بسهولة أكبر، سواء أشخاص خاصة أو عامة. وكما يشير البعض إلى أن تطبيق الاحتياط ضمن أحكام المسؤولية المدنية قد أدى لتحولاً من جانبها من المسؤولية نحو الأسوأ (تعويض الأضرار)، أصبحت مسؤولية الترقب، للمستقبل والأفضل⁽³²⁸⁾.

علاوة على ذلك، وأمام القضاء المدني، تم توقيع الجزاء على عدم اتخاذ الاحتياط، وقد أتيحت لمحكمة النقض الفرنسية الفرصة لتأييد هذا الخليط من الأنواع (قاعدة الحيطة، والمسؤولية المدنية) في حكمها الشهير الصادر في 3 مارس 2010 عن الغرفة المدنية الثالثة⁽³²⁹⁾، وفي هذه القضية كان أصحاب الأراضي الواقعة بالقرب من مصدر للمياه المعدنية قد حفروا بئراً لسقي حديقتهم، استدعاهم مشغل المصدر لإغلاق هذا البئر، بدعوى مخالفة مبدأ الاحتياط، وبعد أن رفضت محكمة الاستئناف طلبه، قدم طعناً بالنقض: فبينما انتقد محكمة الاستئناف لعدم قيامها بالتحقيق فيما إذا كان مبدأ الاحتياط لا يتطلب إغلاق عملية الحفر، فقد استنتج ذلك حرمت قرارها من الأساس القانوني فيما يتعلق بالمادتين 1382 و 1383 من القانون المدني (الآن المادتان 1240 و 1241 من القانون المدني الفرنسي)، وبعد التذكير بالتعريف القانوني لمبدأ الاحتياط، كما هو مبين بالمادة 1° II 1-110 L من قانون البيئة، تؤكد محكمة النقض الفرنسية، مع مراعاة أسباب المحكمة الابتدائية، أن أي خطر للتلوث قد استبعده الخبير، فيمكن للأخير أن يرى أن "مبدأ الاحتياط لا محل لتطبيقه"، ويستنتج من ذلك أن المدعى عليهم "لم يرتكبوا أي خطأ".

⁽³²⁸⁾ C. Thibierge, Avenir de la responsabilité, responsabilité de l'avenir, D., 2004, note 4.

⁽³²⁹⁾ Cour de cassation, Troisième chambre civile, 3 mars 2010, n° 08-19.108.

ويظهر من هذا الحكم بوضوح تطبيق قواعد المسؤولية المدنية، في حين كان الأمر يتعلق فقط بتطبيق أو عدم تطبيق قاعدة الاحتياط المنصوص عليها في المادة 1-110 L. ° من قانون البيئة، وكان ينبغي للقضاة أن يستغنوا عن تطبيق المسؤولية المدنية والاقتصار فقط على تطبيق قاعدة الحيطة.

كما تؤكد محكمة النقض في هذا الحكم على تجسيد قاعدة الاحتياط في المسؤولية المدنية.

وينتقد البعض⁽³³⁰⁾ هذا الحكم حيث تعد قاعدة الاحتياط مثل جميع القواعد القانونية، تحدد شروط التطبيق والتأثيرات: فهي تتمتع بأساس مستقل، وبالتالي فإن مراقبة المسؤولية المدنية، عندما يتعلق الأمر بتطبيق قاعدة الاحتياط، لا فائدة منها، حيث تقوم هذه القاعدة استنادا لإعمال الخبرة بتنفيذ التدابير اللازمة من أجل تعزيز المعرفة، دون استبعاد التدابير المؤقتة لتحديد المخاطر، وهذا ليس هذا هو الغرض من المسؤولية المدنية.

المطلب الثاني

تأثير مبدأ الاحتياط على شروط المسؤولية المدنية

يؤثر تطبيق مبدأ الاحتياط على قواعد المسؤولية المدنية، ويظهر ذلك من خلال عمل المسؤولية على الحدث المولد، والضرر، والرابطة السببية، وعبء الإثبات، وبالقطع سيؤثر ذلك على مفاهيم شروط المسؤولية، مما تتميز معها المسؤولية المدنية بخصوصية عند تطبيقها على قاعدة الاحتياط.

وفي كثير من الأحيان يتم الاستناد لنظرية مضار الجوار غير المألوفة ومبدأ الاحتياط، مثل قضايا هوائيات المحمول، وبالتالي التعرض لخطر محتمل جدي. وكما يشير جانب من الفقه⁽³³¹⁾ إلى أن مبدأ الاحتياط قد وجد تطبيقاً في مجال المسؤولية المدنية، حتى لو كان ذلك من خلال تغيير السوابق القضائية.

⁽³³⁰⁾ Matthieu Poumarède, Précaution et responsabilité civile: de la règle au principe (et inversement), RTD civ., 2019, p. 465.

⁽³³¹⁾ G.-J. Martin, Précaution et évolution du droit, D., 1995, p. 299; P. Jourdain, Principe de précaution et responsabilité civile, LPA 30 nov. 2000, p. 51; D. Mazeaud, L'avenir de la responsabilité: responsabilité

وسوف نعرض فيما يلي لتأثيرات تطبيق قواعد المسؤولية المدنية على الاحتياط، من خلال التأثير على الخطأ (الفرع الأول)، وتأثيره على الضرر (الفرع الثاني)، وتأثيره على علاقة السببية (الفرع الثالث).

الفرع الأول

تأثير مبدأ الاحتياط على الخطأ

يمكن أن تقوم المسؤولية المدنية استناداً إلى الإخلال بمبدأ الاحتياط، وما يجعل الدعوة إلى اتخاذ الاحتياط أمراً طبيعياً لتبرير المسؤولية المدنية في حالات الخطر هو أنها كانت متجذرة منذ زمن طويل في المسؤولية عن الخطأ وفي المسؤولية الموضوعية، بل وتقرب العلاقة بين الاحتياط والخطأ المدني، خاصة عند النظر للدور الوقائي للمسؤولية⁽³³²⁾.

وبعد الأضرار التي سببها الدم الملوث، ظهرت نظرية تحاول اختزال الاحتياط إلى كونه مجرد امتداد للواجبات العامة للاحتراز والمنع، أي المسؤولية عن الخطأ⁽³³³⁾.

وعلى ذلك، فأصبح مبدأ الاحتياط يتم طرحه على أنه إعادة اكتشاف تحت اسم جديد للفضائل الأخلاقية والقانونية للحدز والمنع، والتي تتطلب منا عدم الانتظار حتى نحصل على اليقين العلمي قبل فوات الأوان⁽³³⁴⁾.

وسيقوم القاضي بدور فاعل في هذا الشأن، حيث سيقوم القاضي في إطار سلطته التقديرية بتقييم سلوك الشخص وفق إطار الشخص المعتاد أو الحكيم، كما سيقوم القاضي بتقييم التدابير الوقائية المتخذة ومدى كفايتها، أو أحياناً يكون من المناسب اتخاذ غيرها⁽³³⁵⁾.

civile et précaution, La responsabilité civile à l'aube du XXIe siècle, bilan prospectif, RCA juin 2001, hors série, p. 72, n° 6.

(332) J. Carbonnier, op. cit., p. 66. Rapp. C. Thibierge, Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité (vers un élargissement de la fonction de la responsabilité?), RTD civ., 1999, p. 563.

(333) J. Carbonnier, Droit civil. Introduction, 25e éd., PUF, 1997, p. 223.

(334) M. Rémond-Gouilloud, L'irréversibilité, de l'optimisme dans l'environnement, RJ env., n° spécial sur l'irréversibilité, 1998, p. 7.

(335) H., L. et J. Mazeaud, Leçons de droit civil, t. II, Obligations. Théorie générale, 9e éd., par F. Chabas, Montchrestien, 1998, n° 466

وعلى ذلك، فإن مبدأ الاحتياط يقوم على مراعاة المخاطر، ليس هذا فحسب، بل أيضاً المخاطر غير المؤكدة، حيث لا يعتبر مخطئاً فقط الشخص الذي لم يتخذ التدابير اللازمة لمنع الخطر المعروف أو المتوقع، ولكن أيضاً أي شخص، في حالة من عدم اليقين أو الشك، لم يعتمد نهجاً "احترازيًا"⁽³³⁶⁾.

وعلى ذلك، يمكن اعتبار عدم الاحتياط خطأً في ظل غياب قاعدة معينة، مقارنة بالسلوك المتوقع من شخص عاقل معتاد، وهذا ما يفسر سبب إمكانية العثور على خطأ في الفشل في اتخاذ الاحتياطات في الظروف الأكثر تنوعاً⁽³³⁷⁾.

كما أن الجزاء على خطأ عدم اتخاذ الاحتياطات ليست جديدة لأنه بموجب حكم يتعلق بالفعل بحماية البيئة، أقرت محكمة النقض بإدانة شركة صناعية لعدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة ضد تداخل الأبخرة أو رفع الضوضاء إلى مستوى لا يطاق⁽³³⁸⁾، كما أنه في الماضي، كان ينتقد السائقين لعدم ارتداء خوذة الدراجة البخارية أو عدم ارتداء حزام الأمان في السيارة، قبل أن تصبح إلزامية.

وبصفة عامة يمكن القول بأن الاحتياط يتجاوز حدود الخطأ بتعدد الواجبات التي يمكن أن يكون انتهاكها خطأً⁽³³⁹⁾، كما يمكن أن تقوم المسؤولية الموضوعية نتيجة الإخلال بمبدأ الاحتياط، حيث إنه إذا كان الأمر متروك للشخص الذي يخلق الخطر للعمل على منع حدوثه بهدف منع الإضرار بالآخرين، وهو ما يمكن استيعاب قواعد المسؤولية الموضوعية لمبدأ الاحتياط، أي أنه يدخل في صميم المسؤولية الموضوعية.

(336) G.-J. Martin, Précaution et évolution du droit, D., 1995, p. 299.

(337) TGI Aix-en-Provence, 12 déc. 1974, JCP 1975, IV, n° 6511, pour un manquement à des précautions contraceptives; CA Paris, 19 nov. 1984, Gaz. Pal. 1985, 1, Somm. p. 119, contre l'exploitant d'un magasin qui ne prend pas de précautions contre le terrorisme en période d'attentats; 1er mars 1974, JCP 1975, II, n° 17922

(338) Cass. civ., 27 nov. 1844, S. 1844, 1, p. 811, pour plus information v. Jean-Pierre, La précaution en droit privé, Desideri- D. 2000. 238

(339) G.-J. Martin, La mise en oeuvre du principe de précaution et la renaissance de la responsabilité pour faute, Cah. dr. entr., 1999, n° 1, p. 3.

كما تم الحكم برفض الطعن في الحكم الذي خلص إلى أن السائقة كانت على علم بالعيوب في نظام الفرامل في مركبتها قبل وقوع الحادث، وتم تحذيرها من المخاطر المتوقعة الناجمة عنها، وأنها لم تتخذ أثناء القيادة الاحتياطات الأساسية، ومن هنا تستنتج أنه في وقت وقوع الحادث، لم يكن المصنع والبائع والميكانيكي حراساً لنظام الكبح، بل تم نقل الحراسة في هذه الأثناء إلى السائق^(٣٤٠).

وعلى ذلك يتحمل الشخص القادر على اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة لتجنب الضرر للمسئولية المدنية، وقد استشهد الفقه لفترة طويلة بخطأ أولئك الذين يتصرفون دون احتياطات كافية للحد أو منع الأبخرة أو الغبار الضار وتقرير مسئوليتهم لإصلاح الضرر البيئي، وكان هذا الاعتراف قبل أن تجعل محكمة النقض الفرنسية المضار التي تتجاوز الحد المألوف للجوار مصدراً مستقلاً للمسئولية دون خطأ^(٣٤١).

ومع ذلك، فإن استيعاب مبدأ الاحتياط في مجالات المسئولية المدنية عن عدم اتخاذ الاحتياطات المناسبة في حالات الخطر، لا يعد بالأمر اليسير، حيث سيكون من الخطورة أن يتم استنتاج من خلال القياس أن المسئولية المدنية يمكن أن تستوعب بسهولة مبدأ تحوطياً في حالات عدم اليقين العلمي.

وستكون هناك صعوبة بالغة في تكييف المسئولية المدنية مع حالات عدم اليقين، أي المخاطر غير المتوقعة أو المشتبه فيها أو الافتراضية، والتخمينات بشأن المخاطر.

الفرع الثاني

تأثير مبدأ الاحتياط على الضرر

يؤثر تطبيق مبدأ الاحتياط في نطاق المسئولية المدنية بالقطع على أركان هذه المسئولية، من خلال التحول في المفاهيم القائمة بالفعل لأركان هذه المسئولية، ومنها بالطبع ركن الضرر باعتباره الركن الأهم في أركان المسئولية.

وتتميز الأضرار البيئية بمجموعة من الصفات التي تميزها عن الأضرار التقليدية، لذا، فقد اتجه البعض^(٣٤٢) لتسميتها بالأضرار المكتشفة كي تلاءم الطبيعة

(340) Cass. 2e civ., 13 déc. 1989, Bull. civ. II, n° 222; RTD civ., 1990, p.292.

(341) Jean-Pierre, La précaution en droit privé, Desideri, D., 2000, p. 238.

(٣٤٢) د. سعد على أحمد رمضان، مرجع سابق، ص ٨٧٠.

الخاصة لهذا النوع من الضرر دون تشبيهها بالأضرار غير المباشرة، كما أن الاقتصار على تطبيق القواعد التقليدية من شأنه استبعاد معظم الأضرار من نطاق الإصلاح والتعويض لصعوبة إثبات كونها من الأضرار المباشرة، كما يعد إصلاحها أفضل من التعويض النقدي بشأنها.

كما أن الأضرار التي تبرر تطبيق مبدأ الاحتياط والتي تستوجب اتخاذ تدبير وقائية لمواجهة احتمالية حدوثها تتسم بكونها أضرار محتملة وغير محققة، كما أنها أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها، ونعرض لهذه الصفات تباعاً.

أولاً: الأضرار غير المحققة:

يقوم مبدأ الاحتياط على حالة عدم اليقين العلمي، مما مؤداه أن الأضرار المراد الاحتياط منها هي أضرار محتملة وغير محققة.

كما أن الاحتياط يترجم إلى موقف من اليقظة في وجود خطر غير مؤكد، وبالتالي له بعد مستقبلي، ومع ذلك، فإن مبدأ الاحتياط لا يستهدف جميع المواقف التي تشكل خطراً محتملاً، بل يستهدف تلك الحالات التي تتميز بالخاصيتين التاليتين: ١- سياق من عدم اليقين العلمي المرتبط بالاحتمال المعقول لحدوث ضرر خطير ولا يمكن إصلاحه، ٢- يؤثر على مصالح جماعية معينة، ومثال على ذلك، بعد أن أظهر تفشي فيروس كورونا عام ٢٠٢٠ أن الدولة لم تتوقع حدوث وباء، فمن الملح أن تستعد للأزمة المقبلة، وهي هجوم إلكتروني ضخم، والذي سيأتي يوماً ما، ويمنع الأنظمة الكهربائية والالكترونية والخدمات الجماعية^(٣٤٣).

وكما يشير البعض^(٣٤٤) إلى أنه في مجال المخاطر البيئية والصحية فإن هناك خطر في حد ذاته غير مؤكد، وهو ما يمكن أن يجد حماية قانونية من خلال استخدام مبدأ الاحتياط، حيث يمكن تقرير المسؤولية المدنية في حالة عدم اليقين من خلال اليقين بخطورة الضرر وعدم رجعته في حال وقوعه.

ويظهر من ذلك اختلاف الضرر المبرر لتطبيق الاحتياط، عن الضرر الموجب للمسئولية المدنية، حيث أنه يشترط في الضرر الموجب للمسئولية المدنية أن يكون

(343) Philippe Le Tourneau, Dalloz action Droit de la responsabilité et des contrats, Partie introductive, 2023/24, n 111.32.

(344) Valérie Lasserre, Le risqué, Dalloz, 2011, p. 1632.

محققاً، بمعنى أن يكون قد وقع بالفعل أو وقوعه أمر حتمي وهو ما يسمى بالضرر المستقبلي، بينما لا يكون الضرر الاحتمالي محلاً للمسئولية ولا يستحق عنه تعويض إلا إذا وقع بالفعل^(٣٤٥).

كما اعتبرت المحاكم الأمريكية أن الخطر في ذاته، ولو كان متزايداً، ويحتمل حدوثه مستقبلاً لا يكفي للمطالبة القضائية المتعلقة بالتقييم الصحي والمراقبة الطبية، وكان هذا الحكم بشأن تعرض بعض الأشخاص لمادة سامة ولكن ليس لديهم إصابة جسدية أو أضرار حالية بالفعل^(٣٤٦).

ويمكن أن نبرر الاختلاف بين طبيعة الأضرار محل كلاً من مبدأ الاحتياط والمسئولية المدنية، فإذا كان مبدأ الاحتياط باعتباره مبدأ عمل يواجه حالة معينة وهي الاحتياط من مخاطر لم يقم الدليل العلمي على تأكيد حدوثها، فيسمح باتخاذ تدابير وقائية معينة ومناسبة لمواجهة المخاطر والأضرار المحتملة، فهذا أمر مقبول بشأن الوظيفة الوقائية للمسئولية.

بينما الأضرار التي يمكن المطالبة بالتعويض عنها، وإعمال حكم المسئولية المدنية يجب أن تكون محققة بالفعل، فهذه قواعد المسئولية في صورتها الحالية هو هدف إصلاحي وتعويضي، والتعويض يقدر على حسب الضرر ولا يتجاوزه وهو ما يستوجب تحققه بالفعل.

وعلى الرغم من أن الإخلال بمبدأ الاحتياط والمطالبة بالمسئولية المدنية تجد محلها هنا في الأضرار غير المحققة إلا أنه يشترط للمطالبة بالتعويض عن الضرر الناشئ عن الإخلال بمبدأ الاحتياط أن يثبت أن هذا الضرر هو نتيجة مباشرة وأكيدة للإخلال به، دون الحاجة لاشتراط ثبوت يقين علمي، مما مؤداه جواز الإثبات من خلال الفرائن الجادة والدقيقة والموثوقة والثابتة^(٣٤٧).

^(٣٤٥) نقض مدني، الدائرة التجارية والاقتصادية، جلسة ٢٤/١٢/٢٠١٩، الطعن رقم ١٢٨٠٦، لسنة

٨٧ ق، مكتب فني ٧٠، ص ١١٥٥.

^(٣٤٦) Brown v. Saint-Gobain Performance Plastics Corp., 175 N.H. 641, Supreme Court of New Hampshire, November 15, 2022, Argued; March 21, 2023, Opinion Issued No. 2022-0132

^(٣٤٧) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 18 mai 2011, n° 10-17.645.

ثانياً: الأضرار الجسيمة التي لا يمكن إصلاحها:

إذا تم تطبيق قواعد المسؤولية المدنية على المبدأ الاحترازي (مبدأ الاحتياط)، فهنا يتعلق الضرر بالأضرار المحتمل وقوعها مستقبلاً، ليس هذا فحسب، بل أيضاً بكونها الأضرار الجسيمة التي لا يمكن إصلاحها أو الرجوع فيها.

ويعرف البعض^(٣٤٨) الأضرار الجسيمة بكونها الأضرار التي يصعب إصلاحها أو علاجها، ويصعب معها إعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل وقوعها، وترتبط بشكل وثيق بالأضرار المتعلقة بالبيئة والصحة.

كما يتضح وصف الأضرار بالجسيمة وغير القابلة للإصلاح والتي لا رجعة فيها من خلال الشرط الصريح المقرر بقانون البيئة الفرنسي (المادة 1-110 L) لتطبيق مبدأ الاحتياط، مما مؤداه الاكتفاء بمجرد المخاطر من حدوث هذه الأضرار دون انتظار تحققها بالفعل.

وعلى الرغم من أن البعض يربط الأضرار الجسيمة بالضرر الذي لا رجعة فيه، إلا أن الاختلاف بينهما يظل قائماً، فليست كل الأضرار الجسيمة تعد أضرار لا رجعة فيها التي يمكن أن تؤدي لعواقب ضارة مثل التغيرات المناخية وفقد التنوع البيولوجي^(٣٤٩).

وفي عام ٢٠٠٩ صدر حكم من إحدى محاكم الاستئناف الفرنسية^(٣٥٠) بشأن المخاطر المتعلقة بالموجات المنبعثة من هوائيات الهواتف المحمولة، وتقرر المحكمة في حيثيات حكمها ما يلي:

^(٣٤٨) د. مها رمضان محمد بطيخ، تأثير مبدأ الحيطة على قواعد القانون المدني (نحو الانتقال بالمسؤولية المدنية من التعويض إلى الوقاية)، المجلة القانونية، كلية الحقوق، فرع الخرطوم، المجلد ١٧، عدد ٨، اغسطس ٢٠٢٣، ص ٢٣٩٥.

^(٣٤٩) د. محمد عبد اللطيف، المخاطر المحتملة والمسؤولية المدنية، دراسة خاصة لعلاقة مبدأ الحيطة بقواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني والقانون الإداري، بحث مقدم إلى مجموعة الدراسات القانونية المهداة إلى الاستاذ الدكتور/ عبد المنعم البدرابي، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠٢٣، ص ٩٤.

⁽³⁵⁰⁾ cour d'appel de Versailles du 4 février 2009, D. 2009. AJ. 499.

١- على الرغم من أن تحقيق الخطر يظل افتراضياً، فإن عدم اليقين بشأن سلامة التعرض للموجات أمر خطير ومعقول.

٢- استنتجت المحكمة أن المشغل Bouygues Télécom لم يتخذ التدابير الكافية للحد من المخاطر وأنه، لعدم تمكنه من "ضمان عدم وجود مخاطر صحية ناتجة عن هوائي التتابع المثبت على قطعة الأرض الموجودة في المنطقة المباشرة بالقرب من منزل أسرته"، برر المشاركون وأطفالهم "كونهم في خوف مشروع يشكل إضراراً بهم".

٣- وتضيف المحكمة أن المضار غير الطبيعية تكمن في طبيعة المخاطر الصحية. وقضت المحكمة ليس فقط بتفكيك الهوائي، بل حددت أن الأمر يتعلق بوضع حد "للضرر المعنوي" الناتج عن "الألم الذي خلقه وعانى منه" المدعى عليهم، وأيضاً منح تعويضات، لأنه، مع استمرار المعاناة، يشكل ذلك ضرراً قابلاً للتعويض.

وتظهر خصوصية هذا الاتجاه القضائي في خروجه على شروط المسؤولية المدنية، خاصة المتعلقة بركن الضرر، ونبين ذلك في النقاط التالية:

١- تتطلب شروط تحقق المسؤولية المدنية، وبشكل خاص، نظرية مضار الجوار غير المألوفة، حيث يجب أن تكون المضار دائماً مؤكدة، بينما في هذه القضية فإنه في هذه الحالة ينتج عن حدث غير مثبت، أي حالة خطر افتراضي.

٢- تتطلب نظرية مضار الجوار غير المألوفة إظهار آثاره (الضوضاء أو الروائح أو غيرها من المضايقات) وتكمن خطورته غير الطبيعية في شدته وغيرها من عوامل المكان والظروف، بينما اعتبرت المحكمة هنا أن الخوف المشروع البسيط في هذه الحالة يشكل تأثيراً صحياً.

٣- استناد القاضي لفكرة الخطر الضار لتبرير وقف الضرر وجبره، فالخطر يشكل، من ناحية، مضار غير طبيعية من حيث أنه يسبب خوفاً مشروعاً يتعلق بالآثار الضارة على صحة الناس، كما يمثل القلق ضرراً معنوياً ناتجاً عن المعاناة التي تم التعرض لها^(٣٥١).

(351) Mathilde Boutonnet, Le risque, condition «de droit» de la responsabilité civile, au nom du principe de précaution?, D., 2009, p. 819.

وتعقياً على هذا الحكم، يمكن القول بأن العلاقة بين الخطر والضرر الذي يجوز التعويض عنه يمكن أن يتفق وقواعد المسؤولية المدنية، ويمكن أن يتناقض مع قواعد هذه المسؤولية، ونعرض للحالتين تباعاً:

١- الاتفاق مع قواعد المسؤولية المدنية:

يحدد القاضي بوضوح العلاقة بين الضرر والخطر، أحياناً، دون الخروج عن الرؤية الكلاسيكية لقانون المسؤولية، ويظهر ذلك من تقرير الضرر المحدد للتلوث بكونه يكمن بشكل خاص في خطر الإعلان عن المرض ومعاناته، وأن الضرر التراثي يكمن في حقيقة أن خطر الانهيار الأرضي والذي يؤدي إلى انخفاض قيمة الممتلكات، وبالمثل، فإن الضرر المعنوي ينجم عن القلق المرتبط بإدراك خطر الموت أو المرض.

وفي جميع الأحوال، ليس هناك خطر في الواقع فحسب، بل هناك ضرر معنوي أو مادي أيضاً، حيث ينشأ الضرر من العواقب الملموسة المرتبطة بالخطر مثل: التكاليف التي يفرضها منعه، أو الخسارة المالية والمعاناة الناتجة عنه، بحيث يتم الحفاظ على الوظيفة الكلاسيكية للمسؤولية المدنية والمتمثلة في إصلاح بعض الأضرار المعنوية أو المادية.

وفي بعض الأحيان أيضاً، يقارن القاضي الخطر بمضار الجوار، وبهذا المعنى، فإن مجرد تخزين القش في المنطقة المجاورة مباشرة للمبنى يشكل خطراً ينشأ عنه مضار غير طبيعية، فالخطر هنا مؤكد ويمكن تحقيقه، هذه المرة، يضاف إلى منطق التعويض منطق وقف المضار، وهو مرة أخرى دعوة كلاسيكية لنظرية مضار الجوار غير المألوفة التي تهدف إلى منع استمرار المضار وإصلاح الضرر الذي حدث بالفعل.

كما يمكن أن يتحقق الاتفاق مع قواعد المسؤولية المدنية من خلال الاخلال بالتوقعات المشروعة والتي ينبغي أن يتم أخذها في الاعتبار، ويتم قياسها بمعيار الشخص الحكيم المعتاد.

٢- التناقض مع قواعد المسؤولية المدنية:

أ- ربط الضرر بالخطر الافتراضي:

يتناقض هذا الحكم مع الرؤية التقليدية لقانون المسؤولية المدنية، ونظرية مضار الجوار غير المألوفة، حيث إنه هذه المرة، ليس وجود خطر في الوقائع هو الذي يؤدي إلى وصف المضار أو الضرر في القانون، بل احتمال تحقق خطر

"افتراضي"، يتمثل في "عدم اليقين بشأن سلامة التعرض للأمواج الكهرومغناطيسية"، كما يمتد ليشمل كذلك "استحالة ضمان غياب المخاطر"، وبالتالي وجود "خوف مشروع" و"قلق ينشأ ويتم المعاناة منه".

ومن المؤكد أن الضرر أو المشكلة لا تكمن في المخاطر بل في المشاعر الناتجة عنها والمتمثلة في القلق ومعاناته.

وإذا كان يمكن اعتبار الشعور بالقلق بمثابة ضرر قابل للتعويض عنه، لكن الحقيقة هنا تكمن في أنه ليس اليقين بالمخاطر هو ما يبرر توصيف المضار، بل غياب عدم المخاطر، واستحالة إثبات غياب الخطر، وهو أساس قيام مبدأ الاحتياط، مما مؤداه ضرورة أن يتم التعامل مع اعتبار الخطر غير المؤكد بمعزل عن الخطر الضار⁽³⁵²⁾.

ب- قيام الضرر المعنوي على حقائق غير مؤكدة علمياً:

يمكن انتقاد هذا الحكم، أيضاً، بسبب اعتماده على وصف الضرر المعنوي على أساس حقائق غير مؤكدة علمياً، ومعارضة دليلها الذي لا غنى عنه، على الأقل من خلال افتراضات جديدة.

ج- التوسع في فكرة الخطر الضار:

إذا كانت فكرة الخطر الضار تستجيب لمنطق التعويض أو وقف الاضرار المؤكدة، فإن حكم محكمة الاستئناف في فرساي يتجه نحو توقع المخاطر غير المؤكدة، لأن تجسيد الخطر من شأنه أن يضر الشخص.

د- التوسع في الاحتياط يؤدي للتثبيط والجمود:

إذا تم تطبيق مبدأ الاحتياط بشكل موسع، وإذا لم يتم الحذر بشأن تطبيقه، فسيؤدي ذلك إلى خطورة في تعميمه، فالاعتماد على عدم وجود نشاط غير ضار يمكن أن يشكل في حد ذاته ضرراً، وهو أمر مفرط إذا لم يضع القاضي له أي حد. كما يؤدي التوسع فيه للتثبيط والجمود، حيث يمكن أن يكون عائقاً للنشاط البحثي والصناعي، مما يدفع المرء إلى الاعتقاد بأن جميع المخاطر يمكن توقعها، وبفضل السلطات العامة، يمكن تحقيق ما هو غير متوقع.

(352) Mathilde Boutonnet, Le risque, condition «de droit» de la responsabilité civile, au nom du principe de précaution?, D., 2009, p. 819

ويؤكد ذلك بكون المخاطر دائماً موجودة في كل نشاط بشري، ولا يمكن أن نتصور بشكل معقول أنه يمكننا حماية أنفسنا ضد كل شيء، بما في ذلك ضد ما لا يمكن التنبؤ به، وجعل جميع مخاطر الوجود تختفي، كما لو كان ذلك عن طريق السحر، حيث إن انعدام الأمن البشري سوف يكون موجوداً دائماً، كما أن فيه وصماً للعلم وتقنين المجتمع⁽³⁵³⁾.

ولا شك أن كل هذه الأمور تدل على ضرورة تجاوز فكرة الخطر الضار، والاعتراف بوضوح بالوظيفة الاستباقية لقانون المسؤولية المدنية مع تحديد مجال تطبيقها بدقة.

ومع ذلك، فإن الأداة الحقيقية التي لا يشير إليها تعليل الحكم السابق تتمثل في مبدأ الاحتياط، بهدف استباق المخاطر الجسيمة في المجال البيئي والصحي، على الرغم من عدم اليقين العلمي فيها، فإن تطبيقها يخضع لمتطلبات إجراءات التقييم والتدابير المتناسبة والمؤقتة.

ويترتب على ذلك أنه إذا قرر القاضي الاستناد صراحة لمبدأ الاحتياط فلا يلزم تطبيق قانون المسؤولية المدنية لتجنب تحقق واستمرار مخاطر الضرر التي تحدث في حالات معينة وفي ظلها، ولكن هناك شروط معينة يجب تحققها، حيث لا يجب النظر لعدم ضرر النشاط، ولكن وجود خطر جسيم وجماعي لضرر بيئي أو صحي غير مؤكد ولكن مدعم بأدلة كافية، وغياب التدابير الاحترازية الكافية، مثل واجب اليقظة.

ويمكن القول أنه قد حان الوقت للاعتراف بأن النماذج الكلاسيكية لقانون المسؤولية المدنية لا تتعارض مع قبول منطق جديد موجه نحو توقع مخاطر معينة للضرر.

كما يجب إعادة النظر، اليوم، في قواعد المسؤولية المدنية، وبصفة خاصة، عند تعلقها بحماية البيئة، والصحة البيئية، كما يجب النظر في الأفكار والمتطلبات الحمائية الجديدة، مثل تقرير الخطأ التحوطي، والتعويض عن الضرر الجماعي، والموضوعي، دون الاكتفاء فقط على مجرد الطابع الشخصي للضرر.

⁽³⁵³⁾ G. Bronner et É. Géhin, L'Inquiétant principe de précaution, Puf, 2010.

الفرع الثالث

تأثير مبدأ الاحتياط على علاقة السببية

إذا كان الشرط الأساسي لقيام المسؤولية المدنية هو وجود الضرر الذي لحق بالمضرور، فإنه لا يكفي وحده بل يجب أن يكون مرتبطاً بعلاقة سببية مع الحدث الضار.

وبالرغم من كونها (السببية) شرطاً جوهرياً، ومهما كان معقداً، إلا أنه قد يصعب فهمه وإثباته، ما دامت العلاقة السببية ليست جزءاً من النظام المادي للأشياء، حيث إنها علاقة صلة قائمة بين عنصرين محسوسين، الضرر والحدث المولد. ولذلك، تعد السببية إحدى المفاهيم التي تترك مجالاً لنظريات ومناهج مختلفة، حيث تعد السببية أكثر من كونها عنصراً تأسيسياً في المسؤولية، فهي أولاً وقبل كل شيء طريقة للاستدلال.

ومع ذلك، ما يخفف من حدة تعقيد إثبات علاقة السببية هو اعتبارها من المسائل التي يخضع استخلاصها لسلطة قاضي الموضوع بشرط استناده لأسباب سائغة في ذلك^(٣٥٤).

وفي شأن حالة عدم اليقين العلمي بالمخاطر والأضرار المحتملة، فإنه إذا كانت قاعدة الاحتياط المقررة بالقانون البيئي قابلة للتطبيق بشكل مباشر، فإنها تقع في المقام الأول على عاتق السلطات العامة، وهذا لا يعني، بأي حال من الأحوال، أن الأشخاص الخاصين لا يمكنهم الاستفادة من قاعدة الاحتياط.

كما أن تطبيق مبدأ الاحتياط يؤثر بشكل جوهري على إثبات علاقة السببية بين الخطر والضرر مع حالة عدم اليقين العلمي، حيث لا تتطلب السببية بشأن المبدأ الاحترازي الاستناد لإثباتات علمية مؤكدة، إنما قد يكتفي فقط بالقرائن الجادة والثابتة والموثوقة على احتمالية حدوث الضرر حتى ولو لم تدعم بيقين علمي ثابت.

^(٣٥٤) نقض مدني مصري، جلسة ٢٠١٤/٢/١٠، الطعن رقم ٢٧٦٩ لسنة ٨٠ ق، مكتب فني ٦٥،

ص ٢٠٤.

وعلى ذلك، لا يعد توافر السببية العلمية شرطاً لقيام السببية القانونية، فيمكن للأخيرة أن تقوم بدون توافر يقين علمي مؤكد بين الحدث الضار والضرر المترتب عليه.

وفي ذلك، يختلف الأمر في القانون الفرنسي عن النظام الأمريكي، فإذا كانت السببية العلمية لا تعد عائقاً أمام توافر السببية القانونية تطبيقاً لمبدأ الاحتياط في القانون الفرنسي، إلا أن المحاكم الأمريكية لازالت متشددة في إثبات السببية العلمية والمحددة كي يمكن الحكم في المطالبات القضائية.

ونظراً لأنه في بعض الأحيان يكون من الصعب أو المستحيل تحديد تعرض المدعي للسموم من خلال تحديد قيمة عددية دقيقة، فليس من الضروري دائماً أن يقوم المدعي المضرور بتحديد مستويات التعرض بدقة أو استخدام العلاقة بين الجرعة والاستجابة، بشرط أن تكون أي طرق تم استخدامها من قبل الخبراء لإثبات العلاقة السببية مقبولة بشكل عام في المجتمع العلمي، قد تكون هناك عدة طرق يمكن للخبير من خلالها إثبات العلاقة السببية، على سبيل المثال باستخدام النمذجة الرياضية، ولكن يجب قبول أي طريقة مستخدمة بشكل عام على أنها موثوقة في المجتمع العلمي^(٣٥٥).

وفي حكم حديث للمحكمة العليا بنيويورك الأمريكية تم استبعاد شهادة الخبراء عندما تكون هناك فجوة تحليلية كبيرة بين البيانات والرأي المقدم، حيث يجب على المدعين، باستخدام شهادة الخبراء المستندة إلى المنهجيات المقبولة عموماً، أن يثبتوا التعرض الكافي للسموم على الرغم من صعوبة القيام بذلك في بعض الأحيان، إن لم يكن مستحيلاً، ورفضت المحكمة العليا مراراً وتكراراً شهادة الخبراء بأن التعرض لمادة سامة بشكل مفرط أو أكثر بكثير من غيرها، باعتبارها غير كافية لإثبات السببية، وتلك الشهادة التي تربط فقط المادة السامة بمرض أو تعمل بشكل عكسي مع الأعراض المبلغ عنها للتنبؤ بتركيز غير معروف من المادة السامة، وعلى الرغم من أنه ليس من الضروري دائماً أن يقوم المدعي بتحديد مستويات التعرض بدقة، إلا أن

(355) Nemeth v. Brenntag N. Am., 38 N.Y.3d 336, Court of Appeals of New York, March 15, 2022, Argued; April 26, 2022, Decided No.24.

المحكمة تتشدد دائماً في ضرورة إثبات المدعي المضرور للتعرض الكافي لمادة ما لإحداث التأثير الصحي الضار المطالب به، وكحد أدنى، يجب أن يكون هناك دليل يمكن من خلاله إثبات استنتاج أن المدعي قد تعرض لمستويات من العامل المعروف، وأن هذا العامل يسبب نوع الضرر الذي يدعي المدعي أنه تعرض له^(٣٥٦).

ويشير البعض، في هذا الشأن، إلى أن إثبات علاقة السببية بين الخطأ والضرر إنما يقع على عاتق المضرور، وهو بلا شك إثبات يتسم بالصعوبة، لذا يجوز السماح بإقامة مبدأ القرينة لصالح المضرور وذلك في حالة كون الفعل أو النشاط يؤدي عادة لضرر التلوث البيئي، ومؤدى ذلك إمكانية الاعتماد على الاحتمالية والظن لافتراض علاقة السببية وهو ما يسمى بالسببية المفترضة^(٣٥٧)، وهو نوع من تخفيف إثبات السببية لصالح المضرور.

وتعد القرائن القضائية إحدى الوسائل القابلة للتطبيق في هذه الحالة^(٣٥٨)، وشرطها الأساس هو كونها جديّة ودقيقة ومتسقة^(٣٥٩).

كما يمكن الاستعانة بفكرة القرائن من خلال تطبيق ما يسمى بالدليل السلبي أو بطريق الاستبعاد، الذي يقوم على استبعاد حقائق أخرى محتملة من أجل الاحتفاظ

(356) Buist v. Bromley Co., LLC, 2024 N.Y. App. Div. LEXIS 1961, Supreme Court of New York, Appellate Division, Second Department, April 10, 2024, Decided 2020-02688 (Index No. 22081/09)

(357) د. أحمد عبد الكريم سلامة، مبادئ حماية البيئة في القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩٦، ص ٤٠.

(358) تنص المادة (١٠٠) من قانون الإثبات المصري على أنه يترك لتقدير القاضي استنباط كل قرينة لم يقرها القانون، ولا يجوز الإثبات بهذه القرائن إلا في الأحوال التي يجوز فيها الإثبات بشهادة الشهود". (قانون الإثبات المصري في المواد المدنية والتجارية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٨، نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ ٣٠/٥/١٩٦٨، العدد ٢٢)

(359) Art. 1382 (Ord. no 2016-131 du 10 févr. 2016, art. 4, en vigueur le 1er oct. 2016) Les présomptions qui ne sont pas établies par la loi, sont laissées à l'appréciation du juge, qui ne doit les admettre que si elles sont graves, précises et concordantes, et dans les cas seulement où la loi admet la preuve par tout moyen.

بوحدة فقط^(٣٦٠)، وهذه الفكرة أقرتها، كذلك، محكمة النقض المصرية بأن ركن السببية في المسؤولية التقصيرية لا يقوم إلا على السبب المنتج الفعال المحدث للضرر دون السبب العارض الذي ليس من شأنه بطبيعته إحداث مثل هذا الضرر، مهما كان قد أسهم مصادفة في إحدائه بأن كان مقترنا بالسبب المنتج^(٣٦١).

واعتبرت محكمة النقض المصرية أن مسألة الترجيح بين البيانات هي من إطلاقات قاضي الموضوع، ولذلك أطلق المشرع يد القاضي بشأن القرائن القضائية^(٣٦٢).

وفي هذا الصدد، قضت محكمة النقض الفرنسية^(٣٦٣) بأنه " إن الميثاق البيئي والمبدأ الاحترازي لا يشككان في القواعد التي بموجبها يحق لمن يطلب التعويض عن

(360) Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 13 octobre 1971, n° 70-12.602.

(361) نقض مدني مصري، الدائرة المدنية والتجارية والأحوال الشخصية، جلسة ٢٦/٢/٢٠١٨، الطعن رقم ١٧٧٠٤ لسنة ٨١ ق، مكتب فني ٦٩، ص ٣٢٦.

(362) قضت محكمة النقض المصرية بأنه "الترجيح بين البيانات من أهم واجبات قاضي الموضوع، ولذلك أطلق المشرع يده فنصت المادة ١٠٠ من قانون الإثبات على أن يترك لتقدير القاضي استنباط كل قرينة لم يقرها القانون.. حتى يتمكن القاضي من أن يستنبط من الوقائع الثابتة لديه دليلاً على الواقعة المراد إثباتها في ضوء فهم الواقع في الدعوى وظروفها وملابساتها باستنباط سليم واستدلال سائغ." (نقض مدني، جلسة ٢٤/١٢/٢٠٠١، الطعن رقم ٢٧١٥، لسنة ٧٠ ق، مكتب فني ٥٢، ج ٢، ص ١٣١٥)

(363) Cour de cassation, Troisième chambre civile, 18 mai 2011, n° 10-17.645, "La charte de l'environnement et le principe de précaution ne remettent pas en cause les règles selon lesquelles c'est à celui qui sollicite l'indemnisation d'un dommage à l'encontre du titulaire de la servitude d'établir que ce préjudice est la conséquence directe et certaine de celle-ci, cette démonstration, sans exiger une preuve scientifique, pouvant résulter de présomptions graves, précises, fiables et concordantes. Fait dès lors une exacte application de ces texte et principe, la cour d'appel qui, relevant que des éléments sérieux, divergents et contraires s'opposaient aux indices existants quant à l'incidence possible des courants électromagnétiques sur l'état des élevages de sorte qu'il subsistait des incertitudes notables sur cette

الضرر على صاحب حق الارتفاق أن يثبت أن هذا الضرر هو النتيجة المباشرة والأكيدة له، وهذا الإثبات، دون تتطلب إثباتاً علمياً، والقدرة على الاستناد إلى قرائن جادة ودقيقة وموثوقة وثابتة، ولذلك، قامت محكمة الاستئناف بتطبيق دقيق لهذه النصوص والمبادئ، مشيرة إلى أن هناك عناصر خطيرة ومتباينة ومتعارضة تعارض المؤشرات الموجودة حول التأثير المحتمل للتيارات الكهرومغناطيسية على حالة تربية الماشية، بحيث ظلت هناك شكوك كبيرة حولها هذا التأثير وتحليل الظروف الواقعية التي وقع فيها الضرر، ورأت أن وجود علاقة سببية لم يتم تحديده بشكل كاف واستنتجت بالضبط أنه لا ينبغي السماح بالمطالبات بالتعويض".

وفي شأن المنتجات الطبية والصحية والمسببة للأمراض نتيجة التلوث، تقر محكمة النقض الفرنسية بإمكانية الاستعانة فقط بالقرائن القضائية، من خلال الاستعانة بأن جميع المرضى الذين تم استخدامهم لهرمون معين تم إصابتهم بذات المرض، وتمكن قضاة الموضوع من استخلاص النتائج التي توصلوا إليها من خلال وجود قرائن جديّة ودقيقة ومتسقة لإسناد المرض الذي أصيب به المضرور من هرمون النمو الذي توفره هذه الجمعية المدعى عليها⁽³⁶⁴⁾.

incidence et analysant les circonstances de fait dans lesquelles le dommage s'était produit, a retenu que l'existence d'un lien de causalité n'était pas suffisamment caractérisée et en a exactement déduit que les demandes d'indemnisation ne devaient pas être admises".

(364) Cour de cassation, Première chambre civile, 24 janvier 2006, n° 03-20.178, "3° Ayant retenu à bon droit que tout producteur est responsable des dommages causés par son produit, tant à l'égard des victimes immédiates que des victimes par ricochet, sans qu'il y ait lieu de distinguer selon qu'elles ont la qualité de parties contractantes ou de tiers et ayant relevé notamment qu'il n'était pas démontré que la victime ait pu présenter des causes particulières de contamination et qu'il était constant que tous les patients traités par l'hormone de croissance qui avaient ensuite développé une maladie identique à celle de cette victime l'avaient tous été par décision de l'association dont la responsabilité était recherchée, les juges du fond ont pu tirer de leurs constatations l'existence de présomptions graves, précises et concordantes d'imputabilité de la maladie de Creutzfeld Jakob contractée par la victime à l'hormone de croissance fournie par cette association".

واستنتجت محكمة الاستئناف وجود علاقة سببية مباشرة ومؤكدة بين انتهاكات الحذر المنسوبة إلى المؤسسة المسؤولة عن إنتاج هرمون النمو وأضرار التلوث التي لحقت بالشخص الذي تم منحه العلاج بهذا الهرمون، كما استندت المحكمة لوجود تقرير يؤكد على الحاجة الملحة إلى اتخاذ جميع الاحتياطات في استخلاص وتنقية وتركيب هرمونات النمو، وأنه على الرغم من هذا التقرير، لم يتم تنفيذ التدابير الموصى بها⁽³⁶⁵⁾.

بل وذهب اتجاه قضائي فرنسي آخر لأبعد من ذلك، حيث اتجه إلى أن عدم اليقين العلمي لا يحول بين القاضي وإثبات علاقة السببية، وحتى دون الالتجاء لفكرة القرائن القضائية، وهو ما يظهر من خلال تقرير القاضي لإثبات السببية من خلال ربطه بين عدم الامتثال للمتطلبات المنصوص عليها في أمر عمالي بإشعار رسمي موجه إلى شركة يخضع نشاطها لقانون ICPE وبين الضرر البيئي التي تزعمه جمعية حماية البيئة والتي استندت لحكم المادتين (1246، 1247) من القانون المدني الفرنسي، مع الإشارة إلى أن "البيانات العلمية الحالية ووسائل التحليل المستخدمة لا يبدو أنها أثبتت وجود صلة معينة، ولكن العديد من الكوارث الأخيرة علمتنا أن العلم لا يمكنه في كثير من الأحيان سوى وضع تفسير "بعد ذلك، الأضرار الجسيمة التي لحقت بصحة الإنسان والحيوان وسمية بعض المنتجات التي تم تقديمها على أنها لم تكن لها آثار سلبية لسنوات عديدة"⁽³⁶⁶⁾.

(365) "Une cour d'appel peut déduire l'existence d'un lien de causalité direct et certain entre les manquements à la prudence imputés à la fondation chargée de la production de l'hormone de croissance et le préjudice de contamination subi par une personne à laquelle un traitement par cette hormone avait été accordé pour une période allant de janvier à juin 1985, de ce qu'un rapport avait souligné, dès 1980, la nécessité impérative de prendre toutes les précautions dans l'extraction, la purification et la composition des hormones de croissance et de ce que, malgré ce rapport, les mesures préconisées n'avaient pas été suivies d'effet".

(366) Tribunal judiciaire de Pau, 22 juin 2020, n° 9999.

المطلب الثالث

تأثير مبدأ الاحتياط على التعويض

إذا كان مبدأ الاحتياط يقوم على فكرة الخطر المحتمل من خلال دلائل معينة، حتى ولو كانت تقتصر لليقين العلمي حالياً، فإن لهذا الخطر تأثيره على التعويض الذي يمكن المطالبة القضائية به عند الإخلال بتنفيذ التدابير الوقائية التي يتطلبها هذا المبدأ.

الفرع الأول

قبول المجتمع لمخاطر التقدم وإنشاء صندوق الضمان

ظهرت فكرة إنشاء صندوق الضمان بهدف ضمان تعويض المضرور وإعفاء المنتج من مخاطر التقدم، وليس شكلاً من أشكال قبول المجتمع لمخاطر الابتكار⁽³⁶⁷⁾، وهو ما يبرر المطالبة بإنشاء صندوق الضمان العام لمواجهة مخاطر التقدم⁽³⁶⁸⁾.

كما إن توسيع مبدأ الاحتياط يثير مرة أخرى الجدل بشأن الإعفاء من مخاطر التقدم واستبعاد ضمان العيوب الخفية في حالة الابتكار.

تثير مسألة تقاسم المخاطر المجتمعية والتوجه الفاضل للابتكار، حيث إنه في مواجهة مخاطر القرن الحادي والعشرين، يجب أن تتعاون العلوم الصعبة والعلوم الإنسانية بحيث يمكن أن يعتمد القبول القانوني للمخاطر غير المؤكدة على قبولها الاجتماعي، وكذلك عبئها (تكلفة أبحاث المخاطر والتعويضات) الموزعة بشكل عادل من خلال برامج متنوعة ومجمعة، من خلال تقنيات التمويل⁽³⁶⁹⁾.

⁽³⁶⁷⁾ G. Canselier, Le risque de développement, in Les mondes du droit de la responsabilité: regards sur le droit en action, dir. T. Kirat, LGDJ, 2003, p. 185 s.; C. Larroumet, La notion de risque de développement, risque du XXIe siècle, in Clés pour le siècle, Dalloz, 2000, p. 1589 s.

⁽³⁶⁸⁾ P. le Tourneau, Droit de la responsabilité et des contrats, Dalloz Action, 2010/2011, n° 8443; P. Oudot, Le risque de développement. Contribution du maintien du droit à réparation, Editions universitaires de Dijon, 2005, p. 273 s.

⁽³⁶⁹⁾ A. Villemeur, Risque et innovation, Risques, n° spécial, mars /juin 2010, p. 303.

ولا شك أن الأضرار البيئية بتأثيراتها المختلفة على المجتمع بأسره تتميز بخصوصيات تختلف عن الأضرار التقليدية التي يمكن أن تواجهها قواعد المسؤولية المدنية الحالية.

وتم إنشاء فريق عمل في فرنسا حول إصلاح الأضرار البيئية للتفكير في التطورات اللازمة لتكييف الحق في المسؤولية المدنية مع التعويض عن الأضرار البيئية، وتم تقديم تقرير إلى وزير العدل بتاريخ ١٧ سبتمبر ٢٠١٣ (٣٧٠). وقد تقدمت مجموعة العمل، هذه، بالعديد من المقترحات، الجديرة بالاهتمام بشكل خاص، بما في ذلك:

- ١- الاعتراف في القانون المدني بالمسؤولية الكاملة في حالة حدوث ضرر "غير طبيعي" للبيئة؛
- ٢- تكريس تحديد الأضرار التي يمكن إصلاحها، والاعتراف بإجراءات وقف ما هو غير مشروع منها؛
- ٣- إنشاء صندوق جبر الضرر البيئي، وإنشاء هيئة عليا للبيئة، يكون لها الحق في طلب جبر الضرر أسوة بالدولة والسلطات المحلية وجمعيات الدفاع عن البيئة؛
- ٤- تقرير فترة تقادم مدتها عشر سنوات من الوقت الذي أصبح فيه المدعي على علم بظهور الضرر البيئي؛
- ٥- أسبقية التعويض العيني، ولا يمكن الاعتماد على التعويض النقدي إلا على أساس فرعي (في حالة استحالة التعويض العيني أو عدم كفاءته أو تكلفته غير المقبولة اقتصادياً) ولصالح صندوق إصلاح البيئة (أو الصندوق العالي للبيئة)؛
- ٦- فرض غرامة مدنية لصالح صندوق إصلاح البيئة عندما يرتكب محدث الضرر خطأ جسيماً عمداً، ولا سيما عندما يؤدي إلى تحقيق ربح أو توفير، وتكون هذه الغرامة متناسبة مع خطورة الخطأ المرتكب، إلى مساهمات مرتكبها أو الأرباح التي سيجنيها منها.

(370) Y. Jegouzo (dir.), «Pour la réparation du préjudice écologique», Rapport remis au garde des Sceaux le 17 sept. 2013, en libre accès sur le site internet du ministère de la Justice.

وقد تناول المشرع ضمن أحكام القانون المدني الفرنسي بعض هذه المقترحات في قانون ٨ أغسطس ٢٠١٦^(٣٧١)، خاصة تقرير المشرع للتعويض العيني كأولوية عن التعويض النقدي^(٣٧٢)، وكذلك اعتباره أن النفقات المتكبدة لمنع وقوع الضرر الوشيك أو لتجنب تفاقمه أو للحد من عواقبه تشكل ضرراً قابلاً للإصلاح^(٣٧٣).

الفرع الثاني

تأثير الخطر على التعويض

يمكن أن يكون للخطر تأثير على التعويض، ويظهر ذلك من خلال تقدير التعويض بالنظر لطبيعة الخطر والمصالح المتعارضة في هذا الشأن، كما أن نوع التعويض ذاته يتأثر حيث تكون الأولوية هنا للتعويض العيني، كما يجب الالتزام بمبدأ التعويض الكامل لجبر الأضرار البيئية. ونعرض لذلك من خلال العناصر الآتية.

أولاً: تأثير المصالح المتعارضة على مقدار التعويض:

في حالة عدم اليقين، يتم تعطيل طريقة التفكير المعتادة بالكامل حول جبر الضرر، ولا تنشأ الصعوبة في بعض المخاطر، بل وأكثر من ذلك عندما يكون الخطر واضحاً، لأن الأمر متروك لمن يستطيع التنبؤ لمنع حدوثه بحيث يقع تحت طائلة ارتكاب الخطأ، مما يمكن معه مساءلته عن تعويض كامل للضرر. ومع ذلك، فإنه عندما يحل عدم اليقين من خلال فكرة الخطر محل الخطأ، فلا يمكن مضاعفة فرضيات المسؤولية الموضوعية وأموال التعويض للضحايا بلا حدود^(٣٧٤)، وعلى ذلك، يصبح التوازن بين المصالح المتعارضة مسألة ضرورة أكثر من الشرعية، ويدعو إلى تعويض الضحايا من خلال تأثير الضمان، وليس المسؤولية.

(371) L. no 2016-1087, 8 août 2016 pour la reconquête de la biodiversité, de la nature et des paysages, JO 9 août.

(372) Code civil, Art. 1249 (L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 4-VI) .

(373) Code civil, Art. 1251 (L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 4-VI)

(374) M. Delmas-Marty, Pour un droit commun, Seuil 1994, p. 218.

وفي هذا الضوء يأخذ الاحتياط أبعاده المختلفة بتمييزه عن غيره من الحيل التي ابتكرت لتعويض الضحايا⁽³⁷⁵⁾.

وعندما يتم تجاوز حد المسموح به في أهمية الضرر وفي عدم اتخاذ الاحتياطات، تصبح الحدود غير واضحة، سواء كان احتمال حدوثه مشكوكًا فيه، أو مثيرًا للجدل، أو افتراضيًا بحتًا، فإن أي شخص يتسبب في ضرر غير طبيعي أو مفرط لآخر من خلال عدم اتخاذ الاحتياطات المعقولة في حالة عدم اليقين يجب أن يضمن تعويض المضرورين، دون الحاجة إلى طلب العقوبة على السلوك غير المشروع⁽³⁷⁶⁾.

ومع ذلك، فإن المطالبة بالتعويض في هذه الحالة تختلف عن المطالبة بالتعويض المقررة بأحكام المسؤولية المدنية، فهو يشبه بشكل طفيف التعويض الذي كان من الممكن أن ينجم عن المسؤولية المدنية، بل ويعد أقل فائدة من التعويض الكامل عن جميع الأضرار، فإنه يجد حده عند العتبة التي هي مبررة، أي عند عتبة غير المقبول أو غير المعقول، من خلال طريقة أخرى للتعويض عن الخسائر غير العادية والخاصة، من خلال التنفيذ الفرعي للحق في الضمان⁽³⁷⁷⁾.

ويفسر ذلك بأن فكرة الخطر بحد ذاتها تقدم، في الواقع، مقياسًا للتدرج لا يمكن فهمه إلا من خلال تحديد العتبات، ولا تنطبق هذه العتبات على وقت التعويض فحسب، بل تنطبق أيضًا على مرحلة المنع.

ثانياً: أولوية التعويض العيني:

لجأ المشرع الفرنسي للتعويض العيني في مجال الأضرار البيئية كأولوية، ولا يرجع للتعويض النقدي إلا في حالة الاستحالة القانونية أو الواقعية أو عدم كفاية التدابير العلاجية، حيث يأمر القاضي الشخص المسئول بدفع التعويضات⁽³⁷⁸⁾.

(375) C. Radé, Réflexions sur les fondements de la responsabilité civile. 1- L'impasse, D., 1999, Chron. p. 313

(376) P. le Tourneau et L. Cadiet, Droit de la responsabilité, Dalloz, 1998, n° 21.

(377) C. Radé, Réflexions sur les fondements de la responsabilité civile. 2. Les voies de la réforme: la promotion du droit à la sûreté, D., 1999, Chron. p. 323.

(378) Code civil, Art. 1249 (L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 4-VI) .

ويمكن للقاضي الحكم بالتعويض النقدي بجانب التعويض العيني وفقاً للقواعد العامة، حيث يتكون الضرر البيئي من الضرر المباشر أو غير المباشر الذي يلحق بالبيئة نتيجة الفعل المرتكب؛ ولا يستبعد التعويض العيني إمكانية استكمالها بالتعويض النقدي بموجب القواعد العامة، والذي قد يتم طلبه، على وجه الخصوص، من قبل الجمعيات المرخصة لهذا الغرض⁽³⁷⁹⁾.

وتجدر الإشارة إلى أنه يجوز الجمع بين التعويضات العينية والتعويضات النقدية، على الأقل في الحالة التي لا يضمن فيها الأول التعويض الكامل عن الأضرار البيئية، ويؤكد في الواقع أن الإصلاح المنصوص عليه في المادة (9-162.L) من قانون البيئة لا يستبعد التعويض بموجب القواعد العامة والذي غالباً ما يتخذ شكل تعويض نقدي.

ولذلك يجوز منح التعويضات النقدية على أساس القواعد العامة للتعويض عن الأضرار المتبقية بعد تنفيذ التدابير الإصلاحية المنصوص عليها في قانون البيئة، ويشير ذلك لمبدأ الجبر الكامل للضرر، حيث يجب الجمع بين نوعي التعويضات في حالة عدم كفاية التعويضات العينية.

ولا شك أن التعويض النقدي، في الواقع، غير مناسب على الإطلاق للضرر البيئي المحض، حيث أن العناصر الطبيعية ليس لها قيمة سوقية ولا يوجد مرجع اقتصادي قادر على تفسير الضرر البيئي، ولكن في حالة عدم وجود تعويض عيني، وهو التعويض المناسب الوحيد، فإن الأمر متروك للقاضي لتقييم الضرر نقدياً الذي يعترف بوجوده. ولذلك، فإنه وفقاً للسوابق القضائية المعمول بها، تطلب محكمة النقض من قضاة الموضوع التحقيق في مدى الضرر الذي يتم التعويض عنه، ويمكن الاستعانة بأعمال الخبرة، وبشكل عام، لا تعتبر صعوبات التقييم ولا عدم كفاية التعويض النقدي ذريعة لرفض أي تعويض⁽³⁸⁰⁾.

(379) Cour de cassation, Chambre criminelle, 22 mars 2016, n° 13-87.650.

(380) Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 19 novembre 2009, n° 08-70.320.

وكما يشير البعض⁽³⁸¹⁾ إلى أنه في مسائل الضرر الشخصي، فإن صعوبات تقييم الضرر لا تشكل عائقاً أمام الحكم بالتعويض، ويجب أن ينطبق الأمر نفسه على التعويض المالي عن الأضرار البيئية البحتة.

ثالثاً: مبدأ التعويض الكامل:

منذ تكريس التعويض عن الضرر البيئي في القانون المدني الفرنسي بموجب قانون التنوع البيولوجي الصادر في ٨ أغسطس ٢٠١٦، فإن التقاضي المرتبط بتوصيفه قد مكنت من تحديد محتوى هذا النوع من الضرر، لذلك فإن أحكام القضاء تسعى من أجل تحديد محتوى هذا النوع من الضرر، ووضع منهجية مناسبة لضمان تقييمها، ولتحديد حجم الضرر البيئي، على أساس مبدأ التعويض الكامل، وهو من اطلاقات السلطة التقديرية لقضاة الموضوع⁽³⁸²⁾.

كما يدخل في نطاق التعويض كل النفقات المتكبدة لمنع وقوع الضرر الوشيك أو لتجنب تفاقمه أو للحد من عواقبه تشكل ضرراً قابلاً للإصلاح⁽³⁸³⁾.
وإذا كانت الأولوية دائماً تكون للتعويضات العينية، فيمكن استكمالها بالتعويضات النقدية، إعمالاً للقواعد العامة في المسؤولية، ولا يوجد مانع قانوني في تطبيق ذلك، وتحقيقاً للجبر الكامل للضرر، من خلال التعويض العيني، أو التعويض النقدي، أو من خلال الجمع بينهما.

(381) Patrice Jourdain, Réparation du préjudice écologique pur: les difficultés d'évaluation pécuniaire ne dispensent pas le juge d'en assurer la réparation, RTD civ., 2016, p. 634.

(382) Cour de cassation, Chambre criminelle, 4 octobre 2022, n° 21-85.290, & Cour de cassation, Chambre criminelle, 4 avril 2023, n° 22-82.999.

(383) Code civil, Art. 1251 (L. no 2016-1087 du 8 août 2016, art. 4-VI), "Les dépenses exposées pour prévenir la réalisation imminente d'un dommage, pour éviter son aggravation ou pour en réduire les conséquences constituent un préjudice réparable."

الفصل الثالث

بعض صور الحماية الوقائية للصحة البيئية في مجال الأعمال

أصبحت الوقاية والترقب والرصد واليقظة هي السياسات العامة في عصر جديد من توقع المسؤولية، ومع ذلك، فإن المعالجة القانونية للمخاطر الصناعية والطبيعية ليست جديدة⁽³⁸⁴⁾، فتوقع المخاطر أمر قديماً، وتتعلق الحادثة بتحليل المخاطر ونشرها والأساليب المتطورة في ذلك، واستخدام هذه التحاليل في الممارسات الاجتماعية المختلفة، وصنع السياسات العامة.

وتعد بيئة العمل وظروفه من البيئات الأولى بالرعاية من خلال تعزيز التدابير الوقائية لحماية الصحة، وتظهر الحماية الوقائية في هذا المجال من خلال صور ومظاهر متعددة.

وفي مجال ممارسة الأنشطة الصناعية والتجارية، بشكل عام، تظهر مجموعة من الآليات التي يمكن أن تحقق دوراً وقائياً وفاعلاً في مجال حماية الصحة البيئية. وبشكل استباقي، يعد متطلبات تنظيم ممارسة النشاط وضرورة الحصول على تراخيص مسبقة أمراً يحقق معه التيقن من استيفاء متطلبات حماية البيئة والصحة، كما أنه أثناء ممارسة النشاط وباعتبار المستهلك للمنتجات الناشئة عن ممارسة النشاط يجب توفير آلية وقائية بهدف حماية صحة المستهلك علاوة على حماية البيئة وهو ما يمكن أن يحققه الالتزام بإعلام المستهلك بالصفات الجوهرية والخطرة في المنتجات وتأثيراتها على الصحة والبيئة.

ومن صور التدابير الوقائية في مجال الأعمال، والمقننة تشريعياً، يأتي واجب اليقظة على عاتق الشركات الكبرى بهدف الوقاية من المخاطر والأضرار الجسيمة والمستقبلية والتي تهدد حقوق الإنسان وحياته وصحته وكذلك البيئة.

ولا يخفى الدور الوقائي لقانون العمل في مجال قواعد السلامة والصحة المهنية في بيئة العمل، وخلق بيئة عمل مناسبة تحمي معها صحة العمال جسدياً ونفسياً

(384) M. Molinier-Dubost, J.-Cl. Responsabilité civile, Fasc. 377, 2008, «Risques majeurs», spéc. n° 4.

وعقلياً، كما يقوم نظام المراقبة الصحية وتتبع التعرضات التي يتعرض لها العمال كآلية وقائية للمخاطر المهنية.

ويعد كل ما سبق بمثابة آليات وقائية يمكن الاستعانة بها، بل والعمل على تعزيزها بهدف حماية الصحة البيئية للناس عامة، ولجمهور المستهلكين، وكذلك للعمال في بيئات العمل المختلفة.

ونعرض من خلال هذا الفصل لمباحث ثلاث، نبين في أولها تنظيم ممارسة النشاط وتسويق المنتجات، ونعرض في المبحث الثاني لواجب اليقظة على عاتق الشركات الكبرى، ثم نعرض في المبحث الثالث لصور من التدابير الوقائية في مجال قانون العمل.

المبحث الأول: تنظيم ممارسة النشاط وتسويق المنتجات.

المبحث الثاني: واجب اليقظة.

المبحث الثالث: صور التدابير الوقائية في قانون العمل.

المبحث الأول

تنظيم ممارسة النشاط وتسويق المنتجات

يعد تنظيم ممارسة الأنشطة وإخضاعها لنظام الرقابة المسبقة من قبل الجهات المختصة آلية وقائية بشكل كبير بهدف تجنب أو تقليل المخاطر الضارة الناشئة عن ممارسة الأنشطة الصناعية والتجارية خاصة في مجال الصحة البيئية.

كما أن صناعة المنتجات أصبحت تمثل مخاطر متعددة على الصحة البيئية، حتى في ظل الالتزام بالمعايير القانونية في عمليات التصنيع، الأمر الذي يوجب معه ضرورة إعلام المستهلك المستهدف لهذه المنتجات بالإحاطة الكافية بخصائص المنتج الضرورية والتي قد يكون لها تأثير بيئي يؤثر على البيئة وعلى صحة المستهلك، بهدف منع وقوع الضرر أو التنبه لاحتمال وقوعه، وهو ما يجسده الالتزامات الواقعة على عاتق المنتج مثل الإعلام والتحذير وتجنب السلوك المخادع.

ونعرض من خلال هذا المبحث لمطلبين، نبين في أولهما للرقابة المسبقة على ممارسة الأنشطة، ونبين في المطلب الثاني للالتزام بإعلام المستهلك بخصائص المنتجات التي يمكن أن تؤثر على الصحة والبيئة.

المطلب الأول الرقابة المسبقة

يهدف تنظيم النشاط أو طرح المنتج في السوق إلى تجنب، أو على الأقل الحد بشكل كبير، آثاره الضارة.

ويعتمد ذلك بشكل رئيس على إخضاع النشاط لرقابة مسبقة، مما يؤدي إلى قيود أكثر أو أقل شدة، تتراوح بين الالتزام بتقديم المعلومات إلى الحظر التام.

كما يعد الحصول على ترخيص واستيفاء معايير ومتطلبات معينة، أو الالتزام بالتسجيل أو الإخطار هو الإجراء الأكثر شيوعاً، ويسمح هذا الأسلوب الشرطي بممارسة الرقابة الأولية على النشاط، واعتماد تعليمات لشروط الممارسة وإجراء فحوصات منتظمة للتحقق من الامتثال للمتطلبات القانونية والبيئية.

ويعد شرط الترخيص المسبق قيداً على ممارسة النشاط بقصد مراقبة التأثير السلبي على الصحة والبيئة، ولا تمنح التراخيص إلا بعد تحقق دقيق من قبل الجهات المختصة للتأكد من عدم الإضرار بالبيئة، ويعد صورة من صور تطبيق المبدأ الاحترازي^(٣٨٥).

وفي مجال مباشرة الأنشطة الصناعية في مصر، فقد أوجب المشرع المصري أن تكون مباشرة النشاط إما وفق نظام الترخيص بالإخطار، أو نظام الترخيص المسبق، ولا تجوز إقامة المنشآت الصناعية أو إدارتها أو تشغيلها أو التوسع فيها أو تغيير غرضها الصناعي أو تغيير مكان إقامتها إلا بترخيص من الجهة الإدارية المختصة^(٣٨٦).

ويقصد بالمنشآت الصناعية، في هذا الصدد، كل منشأة، أو شركة، أو محل صناعي أيا كان حجمه، يقوم بعملية تحويل مادي أو كيميائي للمادة الخام، أو يجري

^(٣٨٥) د. ناصر مجاهد، تطبيق مبدأ الحيطة في مجال البيئة والصحة، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، مجلد ٦، عدد ٢، ٢٠٢١، ص ٣٤٣-٣٥٦.

^(٣٨٦) المادة الثانية من القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧، بشأن إصدار قانون تيسير منح تراخيص المنشآت الصناعية، نشر بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣، الجريدة الرسمية (١٧) مكرر (د).

عمليات تغيير على أي منتج، بما في ذلك التجميع أو التصنيف أو التعبئة أو الفرز، أو إعادة التدوير، أو غير ذلك من العمليات^(٣٨٧).

ومن الجدير بالذكر أن المشرع المصري قد ميز بين المنشآت الصناعية التي يجوز لها أن تخضع لنظام الترخيص بالإخطار، والمنشآت التي يجب حصولها على ترخيص مسبق، وكان المعيار التشريعي لهذه التفرقة يستند لطبيعة الصناعات ومدى خطورتها الكبيرة، حيث أجاز نظام الترخيص بالإخطار بالنسبة للمنشآت الصناعية التي تباشر نشاطها في الصناعات التي لا تمثل درجة كبيرة من المخاطر، بينما أوجب الحصول على ترخيص مسبق من الجهة الإدارية المختصة بالنسبة للأنشطة الصناعية التي تمثل درجة كبيرة من المخاطر المتعلقة بالأمن أو الصحة أو السلامة أو البيئة.

كما تلتزم المنشآت الصناعية بإعداد وتقديم خطة تفصيلية لإدارة المخلفات الصناعية المتولدة أو المتوقع تولدها من المنشأة، ويجب موافقة جهاز تنظيم إدارة المخلفات على هذه الخطة التفصيلية بالنسبة للمنشآت الصناعية الخاضعة لنظام الترخيص المسبق^(٣٨٨).

ويعد النظام المطبق على المنشآت المصنفة لحماية البيئة أحد أفضل الأمثلة المعروفة^(٣٨٩)، كما يشمل هذا الإجراء أيضًا شروطًا على تشغيل المنشآت في قطاع المياه^(٣٩٠).

كما تقرر هذا النظام في اللائحة الخاصة بالمواد الكيميائية^(٣٩١)، حيث تقرر المعيار الرئيس الذي يحدد إصدار الترخيص وأي قيود على استخدامه، وقد تم

^(٣٨٧) المادة الأولى من القانون المصري رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧، بشأن إصدار قانون تيسير منح تراخيص المنشآت الصناعية.

^(٣٨٨) المادة (٥١) من القانون المصري رقم (٢٠٢) لسنة ٢٠٢٠، بشأن تنظيم إدارة المخلفات، نشر بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٣، الجريدة الرسمية (٤١) مكرر (ب).

^(٣٨٩) Code de l'environnement, art. L. 511-1 s.

^(٣٩٠) Code de l'environnement., art. L. 214-1 s.

^(٣٩١) Règlement n° 1907/2006 du 18 décembre 2006 concernant l'enregistrement, l'évaluation et l'autorisation des substances chimiques, ainsi que les restrictions applicables à ces substances.

استخدام نفس النظام مع منتجات أخرى معروفة بأنها خطيرة على الصحة مثل منتجات المبيدات الحيوية التي يتم طرحها في السوق⁽³⁹²⁾.

ويمكن أن تؤدي عملية المراقبة المسبقة إلى إلزام الشخص المسئول عن النشاط اتخاذ الوسائل والتدابير اللازمة لضمان حماية الصحة والسلامة العامة والأمن والبيئة من المخاطر سواء من بداية النشاط أو حتى بعد توقفه، وهذا النموذج قد تم اعتماده كذلك في أحكام قانون الصحة العمومية الفرنسي فيما يتعلق بالأنشطة النووية⁽³⁹³⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن نظام المراقبة المسبقة ينطبق أيضاً على إنتاج بعض المنتجات أو المواد الملوثة قبل طرحها في الأسواق واستخدامها، ومن ثم غالباً ما يأخذ شكل ترخيص تسويق مسبق، كما يتم فحص مسبق، واعتماداً على معايير مختلفة، يتم إصدار الترخيص أو لا ومرفقاً بالمتطلبات المقررة.

ومن ذلك ما قرره المشرع الفرنسي من التزام أي منتج أو مستورد لمادة معينة، تكون في حد ذاتها، أو موجودة في خليط، أو سلعة أو منتج أو معدات، بإبلاغ تطور المعرفة بالتأثير على صحة الإنسان والبيئة المرتبطة بالتعرض لهذه المادة⁽³⁹⁴⁾.

كما يلتزم المصنعون والمستوردون للمواد في حد ذاتها، أو الموجودة في مخاليط أو السلع أو المنتجات أو المعدات، بإبلاغ السلطة الإدارية المختصة بالمعلومات الجديدة عن خصائص المواد الخطرة واستخداماتها، سواء الناشئة عن تحسين المعرفة العلمية والتقنية أو من ملاحظة تأثيرات هذه المواد، والكشف عن وجود أخطار جديدة أو مخاطر جسيمة على صحة الإنسان أو البيئة⁽³⁹⁵⁾.

(392) Règlement n° 528/2012 du 22 mai 2012 concernant la mise à disposition sur le marché et l'utilisation des produits biocides.

(393) Code de la santé publique, Art. L. 1333-7 (Ord. no 2016-128 du 10 févr. 2016, art. 38) "Le responsable d'une activité nucléaire met en œuvre, dans le respect des principes énoncés à la section 1, des moyens et mesures permettant d'assurer la protection de la santé publique, de la salubrité et de la sécurité publiques, ainsi que de l'environnement, contre les risques ou inconvénients résultant des rayonnements ionisants liés à l'exercice de cette activité ou à des actes de malveillance, et ce dès la mise en place de l'activité à la phase postérieure à sa cessation".

(394) Code de l'environnement, Art. L. 521-5 (Ord. no 2009-229 du 26 févr. 2009, art. 1er-II)

(395) Code de l'environnement, Ord. no 2011-1922 du 22 déc. 2011, art. 3.

كما قد يصل الأمر إلى حظر المواد والمنتجات والسلع أو تقييدها أو إخضاعها لمتطلبات مشددة، حيث يقرر المشرع أنه إذا كانت هناك أسباباً تدعو لاعتبار المنتج يشكل خطراً غير مقبول على صحة الإنسان أو الحيوان أو على البيئة أو أنه غير فعال بما فيه الكفاية، فيجب اتخاذ أي إجراء للحظر أو التقييد أو متطلبات محددة فيما يتعلق بتسويق وتسليم واستخدام وحيارة هذا المنتج⁽³⁹⁶⁾.

وإذا كانت ممارسة النشاط تستوجب اتباع عمليات الرقابة المسبقة بهدف تقرير الحماية الوقائية من المخاطر والأضرار، فإنه في ذات السياق يقوم الالتزام بإعلام المستهلك بهدف الوقاية كذلك من المخاطر والأضرار المتعلقة بالمنتجات والتي يمكن أن تؤثر سلباً على الصحة البيئية.

المطلب الثاني

الالتزام بإعلام المستهلك

تتسم الوقاية الحديثة من المخاطر الصحية والبيئية بأمرين جوهريين، هما: أولاً: ازدهار وتطور الوكالات والجهات المسؤولة عن مراقبة الأمن مثل: الغذاء والصحة والبيئة، وبالتالي إضفاء الطابع المؤسسي على إدارة المخاطر الكبرى على أساس جمع المعلومات والتنبه بشأن المخاطر والخبرة، مما يجعل من الممكن ضمان الشفافية في حالة الشكوك وعدم اليقين العلمي وتعزيز ثقة المواطنين؛ وثانياً: الطبيعة الاجتماعية الجوهرية للمخاطر والتي تتطلب من السلطات العامة تبني سياسات حازمة دون تردد⁽³⁹⁷⁾.

ويظهر الدور الوقائي لحماية المستهلكين من خلال تقرير التزام بالإعلام يشمل كافة المعلومات والتحذيرات بشكل كاف عن الصفات الخطرة المتعلقة بالمنتجات والتي تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على الصحة والبيئة. وعلى سبيل المثال، تعد المواد الكيميائية الصناعية موجودة في كل مكان حول العالم، حيث هناك عدد كبير للغاية من المواد الكيميائية يتم تداولها تجارياً حول العالم⁽³⁹⁸⁾.

(396) Code de l'environnement, Art. L. 522-5-1, L. no 2015-1567 du 2 déc. 2015, art. 17-I-5o.

(397) G. Nicolas, L'Agence de la biomédecine: un nouveau modèle de sécurité sanitaire?, LPA, 18 févr. 2005, p. 15.

(398) Derek C.G. Muir & Philip H. Howard, Are There Other Persistent Organic Pollutants? A Challenge for Environmental Chemists, 40 Env'tl. Sci. & Tech., 2006, p. 7157, 7158.

ويعد المستهلكون هم الفئة الأكثر عرضة للمواد الكيميائية من خلال المنتجات التي يستخدمونها يومياً، حيث يتم استخدامها في الإلكترونيات والملابس والأثاث والسجاد، كما يتم استخدامها في صناعة المنتجات مثل مستحضرات التجميل والمنظفات والدهانات والمواد اللاصقة والمواد الخافضة للتوتر السطحي^(٣٩٩). ونعرض من خلال هذا المطلب لآلية الإعلام بالصفات الخطرة المؤثرة صحياً وبيئياً، وهو ما نوضحه في الفرع الأول، ثم نبين في الفرع الثاني لتحفيز المنتجات الصديقة للبيئة.

الفرع الأول

آلية الإعلام بالصفات الخطرة المؤثرة صحياً وبيئياً

يمكن اعتبار الالتزام بإعلام المستهلك بخصائص المنتج الضرورية والتي قد يكون لها تأثير بيئي يؤثر على البيئة وعلى صحة المستهلك من قبيل الآليات الوقائية، حيث يلتزم المنتج باتخاذ تدابير الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر أو التنبه لاحتمال وقوعه، وهو ما يجسده الالتزامات الواقعة على عاتق المنتج مثل الإعلام والتحذير وتجنب السلوك المخادع.

ولا شك أن تطبيق هذا الأمر يتطلب أمراً بديهياً ومسبقاً يتعلق بمعرفة القائمين على صناعة المنتجات بمخاطر المواد المستخدمة في الصناعات المختلفة، فكما أن المواد الكيميائية، على سبيل المثال، توفر العديد من الفوائد للمستهلكين، لكنها تشكل مع ذلك مخاطر صحية وبيئية^(٤٠٠)، كما أن تحديد الاستخدامات التي تشكل مخاطر

⁽³⁹⁹⁾ Adam D.K. Abelkop, and John D. Graham, Regulation of Chemical Risks: Lessons for Reform of the Toxic Substances Control Act from Canada and the European Union, 32 Pace Env'tl. L. Rev., 2015, p. 108.

^(٤٠٠) في عام ٢٠٠٢، حددت القمة العالمية للأمم المتحدة للتنمية المستدامة (WSSD) الهدف المتمثل في أنه "بحلول عام ٢٠٢٠، ... يتم استخدام المواد الكيميائية وإنتاجها بطرق تؤدي إلى التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة الكبيرة على صحة الإنسان والبيئة".

The World Summit on Sustainable Development, Johannesburg, S. Afr., Aug. 26-Sept. 4, 2002, Report of the World Summit on Sustainable Development, U.N. Doc. A/CONF.199/20. See also United Nations Conference on Environment and Development, Rio de Janeiro, Braz., June 3-14, 1992, Preliminary Report of the United Nations Conference

كبيرة يمكن أن يكون عملية صعبة، كما هو الحال مع تحديد ما يجب القيام به عند تحديد مخاطر كبيرة، ويفتقر القائمين على الصناعات وكذلك الهيئات التنظيمية، للبيانات الأساسية عن الخصائص الجوهرية، والاستخدامات، ومسارات التعرض لعدد كبير من المواد^(٤٠١).

ويمكن في هذا الصدد أن يلعب مبدأ الاحتياط دوراً فاعلاً في حماية الصحة البيئية للمستهلكين من أضرار المنتجات، حيث أن النهج الاستباقي من خلال اتخاذ تدابير وقائية أفضل بكثير من انتظار وقوع أضرار المنتجات وإعمال قواعد المسؤولية المدنية من خلال وظيفتها التعويضية والتي قد لا تجبر ما خلفته هذه الأضرار من آثار سلبية^(٤٠٢).

كما كرس المشرع الفرنسي مبدأ الاحتياط، ولكن بشكل غير مباشر، فيما يتعلق بالتزام المنع المتعلق بسلامة المنتجات تجاه المستهلكين، حيث يجب على كل من يطرح منتجاً في السوق أن يتخذ تدابير تسمح له بالبقاء على علم بالمخاطر التي قد يمثلها واتخاذ الإجراءات اللازمة للسيطرة عليها^(٤٠٣).

on Environment and Development, U.N. Doc. A/CONF.151/26 (Vol. II), Annex II (Aug. 13, 1992).

(401) John S. Applegate & Katherine Baer, Strategies for Closing the Chemical Data Gap, 2006, p. 1, available at http://www.progressivereform.org/articles/Closing_Data_Gaps_602.pdf

(٤٠٢) د. مها رمضان محمد بطيخ، مرجع سابق، ص ٢٣٦٧.

(403) Code de la consommation, Art. L. 423-2, " Le producteur adopte les mesures qui, compte tenu des caractéristiques des produits qu'il fournit, lui permettent:

- 1o De se tenir informé des risques que les produits qu'il commercialise peuvent présenter;
- 2o D'engager les actions nécessaires pour maîtriser ces risques, y compris le retrait du marché, la mise en garde adéquate et efficace des consommateurs ainsi que le rappel auprès des consommateurs des produits mis sur le marché.

Ces mesures peuvent notamment consister en la réalisation d'essais par sondage ou en l'indication sur le produit ou son emballage d'un mode d'emploi, de l'identité et de l'adresse du producteur, de la référence du produit ou du lot de produits auquel il appartient. Ces indications

ووفقاً لذلك، يجب على المنتج اتخاذ تدابير تسمح له، مع مراعاة خصائص المنتجات التي يقدمها:

١- البقاء على علم بالمخاطر التي قد تشكلها المنتجات التي يقوم بتسويقها؛
٢- اتخاذ الإجراءات اللازمة للسيطرة على هذه المخاطر، بما في ذلك الانسحاب من السوق، وتحذير المستهلكين بشكل مناسب وفعال، وكذلك سحب المنتجات المطروحة في السوق من المستهلكين.

ويمكن أن تتكون هذه التدابير على وجه الخصوص من إجراء اختبارات العينات أو الإشارة على المنتج أو تعليمات التعبئة والتغليف الخاصة به للاستخدام، إلى هوية المنتج وعنوانه أو مرجع المنتج أو مجموعة المنتجات التي ينتمي إليها. ويعني ذلك أنه يجب على الشخص الذي يطرح منتجاً في السوق أن يراقب هذا المنتج، للتصرف إذا تبين أنه خطير، إما بسحبه من السوق أو بتعديله، وكما يشير البعض^(٤٠٤) إلى أن التزام المنتج بالمراقبة هنا يعد امتداداً لمبدأ الاحتياط، وهو نوع من مبدأ الاحتياط اللاحق.

كما يظهر ذلك دور مبدأ الاحتياط في مجال الصحة، حيث يمكن تطبيقه بالنسبة للأدوية والمنتجات الصحية، على وجوب إتباعها؛ وبالتالي فإن الوكالة الوطنية لسلامة الأدوية والمنتجات الصحية الفرنسية قد تطلب من صاحب الترخيص إجراء دراسات السلامة بعد الترخيص إذا كانت هناك مخاوف بشأن مخاطر السلامة التي يمثلها الدواء المعتمد^(٤٠٥).

peuvent être rendues obligatoires par arrêté du ministre chargé de la consommation et du ou des ministres intéressés".

(404) Philippe Le Tourneau, Dalloz action Droit de la responsabilité et des contrats, Partie introductive, 2023/24, n 111.31.

(405) Code de la santé publique, Art. L. 5121-8 , "L'autorisation peut être assortie de conditions appropriées (L. no 2011-2012 du 29 déc. 2011, art. 9) «, notamment l'obligation de réaliser des études de sécurité ou d'efficacité post-autorisation».

«Le demandeur de l'autorisation peut être dispensé de produire certaines données et études dans des conditions fixées par voie réglementaire."

ويتعين على أي شركة أو مؤسسة تعمل في مجال الطب أو المنتج الصحي تنفيذ نظام اليقظة الدوائي، ويهدف إلى مراقبة وتقييم ومنع وإدارة مخاطر الآثار الضارة الناتجة عن استخدام الأدوية والمنتجات^(٤٠٦).

وعلى ذلك، يمكن القول بأن الالتزام بمتابعة تقديم المنتجات والخدمات، وإمكانية تتبعها"، يتجه إلى أن يصبح قاعدة عامة.

ويعد الحصول على المعلومات المتعلقة بالسلع والمنتجات من حقوق المستهلك، ومن الحقوق التي قررها المشرع المصري للمستهلك الحق في الصحة والسلامة عند استعماله العادي للمنتجات، وكذلك حقه في الحصول على جميع المعلومات والبيانات الصحيحة عن الخدمات أو المنتجات التي يشتريها أو يستخدمها أو تقدم إليه^(٤٠٧).

وجعل المشرع المصري قواعد الصحة والسلامة ومعايير الجودة وضمانها من حقوق المستهلك والتزاماً على عاتق المورد، كما ألزم الأخير بإعلام المستهلك بجميع البيانات الجوهرية عن المنتجات، وعلى الأخص مصدر المنتج وثنمه وصفاته وخصائصه الأساسية، وأي بيانات أخرى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون بحسب طبيعة المنتج^(٤٠٨).

كما يلتزم المورد أو المعلن بتجنب أي سلوك خادع، وخاصة، إذا تعلق بخصائص المنتج والنتائج المتوقعة من استخدامه، وشروط الاستعمال ومحاذيره^(٤٠٩).

وعلى الرغم من حرص المشرع المصري بحماية المستهلك، وبتقريره للالتزام بالإعلام بكل ما يتعلق بالمنتجات والسلع، إلا أننا نرى أنها قد وردت بعبارات عامة

(406) Code de la santé publique, Art. L. 5121-22 (L. no 2011-2012 du 29 déc. 2011, art. 28-I) La pharmacovigilance a pour objet la surveillance, l'évaluation, la prévention et la gestion du risque d'effet indésirable résultant de l'utilisation des médicaments et produits mentionnés à l'article L. 5121-1".

(٤٠٧) المادتين (٣، ٤) من القانون المصري رقم (١٨١) لسنة ٢٠١٨، بشأن حماية المستهلك، نشر بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٣، الجريدة الرسمية (٣٧) تابع.

(٤٠٨) المادتين (٣، ٤) من القانون المصري رقم (١٨١) لسنة ٢٠١٨، بشأن حماية المستهلك.

(٤٠٩) المادة التاسعة من القانون المصري رقم (١٨١) لسنة ٢٠١٨، بشأن حماية المستهلك.

وفضفاضة، ولا تحمل إشارة واضحة لمجالات التأثيرات البيئية والصحية بشكل صريح.

ويؤكد ذلك أن بعض المنتجات قد يكون لها تأثيرات بيئية متفاوتة، وتؤثر بطبيعة الحال على صحة الأشخاص، مما يوجب ضرورة إتباع قواعد الحيطة والتحذير من خلال تدابير معينة يلتزم بها الموردين، خاصة ضرورة التحذير من الاستعمال بشكل معين، وكذلك ضرورة الإعلام بالمخاطر التي يمكن أن تحدث نتيجة الاستعمال وكيفية مواجهتها والوقاية منها.

وتتحقق مسؤولية المورد للمنتجات في حالة إخلاله باتخاذ تدابير الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر أو التنبيه لاحتمال وقوعه، وذلك نتيجة الاستعمال الخاطئ للمنتجات بسبب التقصير في إعلام المستهلك بالمعلومات الصحيحة والكافية، أو التحذير من الأضرار المحتملة^(٤١٠).

لذا، فإننا نوصي المشرع المصري بضرورة تقنين نص يتعلق بالمخاطر البيئية والصحية للمنتجات والسلع وضرورة الالتزام بإعلام المستهلك بها واعتبارها ضمن السياسة العامة التي يقوم عليها الالتزام بالإعلام.

ويلزم المشرع الفرنسي صانع أو منتج أو موزع سلعة مسوقة في فرنسا بإبلاغ المستهلك الذي يطلبها والذي يعرف عناصر جديّة تشكك في أن هذه السلعة قد تم تصنيعها في ظروف تتوافق مع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان الأساسية، وأي معلومات لديها تتعلق بأحد العناصر التالية: المنشأ الجغرافي للمواد، والمكونات المستخدمة في التصنيع، ومراقبة الجودة والتدقيق، وتنظيم سلسلة الإنتاج وهويتها، والموقع الجغرافي وصفات الشركة المصنعة والمقاولين من الباطن والموردين، كما يلتزم كل من المصنع أو المنتج أو الموزع عندما لا يكون لديه المعلومات المطلوبة بإبلاغ المستهلك الذي قدم الطلب^(٤١١).

^(٤١٠) المادة (٢٧) من القانون المصري رقم (١٨١) لسنة ٢٠١٨، بشأن حماية المستهلك.

^(٤١١) Code de la consommation, Art. L. 113-1" Le fabricant, le producteur ou le distributeur d'un bien commercialisé en France transmet au consommateur qui en fait la demande et qui a connaissance d'éléments sérieux mettant en doute le fait que ce bien a été fabriqué dans des

وقضت محكمة النقض الفرنسية بأحقية المضرور في الرجوع على منتج السلعة بالمسئولية المدنية على أساس الخطأ الشخصي (المادة ١٢٤٠ من القانون المدني الفرنسي)، وذلك في حالة إذا ثبت أن ضررها ناشئ عن خطأ ارتكبه المنتج، مثل الحفاظ على المنتج المتداول الذي يعلم بالعيب الموجود به أو الإخلال بواجبه في اليقظة فيما يتعلق بالمخاطر التي يمثلها المنتج^(٤١٢).

وإذا كان سيترتب على نقل المعلومات إلى المستهلك الإضرار بشكل خطير بالمصالح الإستراتيجية أو الصناعية للمصنع أو المنتج أو الموزع المعني بالطلب، فإنه يجوز عدم إرسالها بشرط تقديم الأسباب المعقولة على ذلك^(٤١٣).

كما يهدف قانون مكافحة تغير المناخ وتعزيز المرونة، على وجه الخصوص، إلى إعلام المستهلكين بشكل أفضل، حيث يفرض التزامًا بتقديم معلومات واضحة ومقروءة تتعلق بموسمية الفواكه والخضروات الطازجة المعروضة للبيع، ويعاقب علي مخالفة تنفيذ هذا الالتزام بغرامة إدارية^(٤١٤).

conditions respectueuses des conventions internationales relatives aux droits humains fondamentaux, toute information dont il dispose portant sur un des éléments ci-après: origine géographique des matériaux et composants utilisés dans la fabrication, contrôles de qualité et audits, organisation de la chaîne de production et identité, implantation géographique et qualités du fabricant, de ses sous-traitants et fournisseurs.

Lorsque le fabricant, le producteur ou le distributeur ne possède pas l'information demandée, il est tenu d'en informer le consommateur à l'origine de la demande."

⁽⁴¹²⁾ Cour de cassation, Première chambre civile, 15 novembre 2023, n° 22-21.178.

⁽⁴¹³⁾ Code de la consommation Art. L. 113-2" Si la transmission au consommateur d'une information, en application de l'article L. 113-1, est de nature à compromettre gravement les intérêts stratégiques ou industriels du fabricant, du producteur ou du distributeur concerné par la demande, celui-ci peut décider de ne pas la transmettre à condition d'en motiver les raisons".

⁽⁴¹⁴⁾ La loi n° 2021-1104 du 22 août 2021, JO du 24 août 2021, art. 277, Tout manquement aux obligations d'affichage prévues à l'article L. 113-3 est passible d'une amende administrative dont le montant ne peut

وينطبق هذا الالتزام فقط على المتاجر الكبيرة، كما يجب على متاجر البيع بالتجزئة التي تزيد مساحتها عن ٤٠٠ متر مربع والتي تباع المواد الغذائية أن تعرض - على مدار العام - معلومات عن موسمية الفواكه والخضروات الطازجة التي تبيعها^(٤١٥).

ويهدف تقرير هذا الالتزام مساعدة المستهلكين على تحديد المنتجات الموسمية لتوجيه خياراتهم الاستهلاكية وإثراءهم عن شراء هذه المنتجات خارج هذه الفترات، من خلال توعيتهم بمصدرها البعيد، بما في ذلك النقل والبصمة الكربونية العالية^(٤١٦). ويلتزم كذلك البائعون المحترفون أو مقدمو الخدمات بتزويد أي شخص مهتم يطلب ذلك بنسخة من الاتفاقيات التي يقدمونها عادة^(٤١٧).

ولا شك أن ذلك يساهم في تحسين معلومات المستهلك من خلال مطالبة المحترف، سواء كان بائعًا أو مقدم خدمة، بتزويد أي طرف معني بنسخة من الاتفاقيات التي يقدمها لعملائه، عند الطلب.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية تم الاستناد في العديد من الدعاوى القضائية على قوانين حماية المستهلك والمسئولية عن المنتجات بسبب الأضرار الناشئة عن المواد البلاستيكية وآثارها الضارة على الصحة والبيئة، تم رفع العديد من الدعاوى القضائية من قبل الأشخاص والجمعيات البيئية ضد منتجي صناعة المواد البلاستيكية بسبب الآثار السلبية للتلوث البلاستيكي^(٤١٨).

excéder 3 000 € pour une personne physique et 15 000 € pour une personne morale. Cette amende est prononcée dans les conditions prévues au chapitre II du titre II du livre V.

⁽⁴¹⁵⁾ Code de la consommation Art. L. 113-4.

⁽⁴¹⁶⁾ J. Julien, Le droit de la consommation, vecteur d'un nouveau modèle économique, Mél. Picod, Dalloz, 2023, p. 47.

⁽⁴¹⁷⁾ Code de la consommation, Art. L. 114-1, "Les professionnels vendeurs ou prestataires de services remettent à toute personne intéressée qui en fait la demande un exemplaire des conventions qu'ils proposent habituellement".

⁽⁴¹⁸⁾ Complaint PP21-24, Connecticut v. Reynolds Consumer Prods. Inc., No. HHD-CV22-6159769-S (Conn. Super. Ct. June 13, 2022).

ويتم الاستناد لقواعد حماية المستهلك، والمنافسة غير المشروعة، خاصة الإخلال بالتزامات المتعلقة بالتحذير، وعيوب التصميم، والإهمال، ومطالبات قانونية منفصلة بموجب قانون العلاجات القانونية للمستهلك في كاليفورنيا (CLRA) ^(٤١٩).

وفي هذا الصدد، اتخذ معهد Earth Island، وهو مجموعة بيئية غير ربحية مقرها كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية، إجراءات قانونية لمعالجة التلوث البلاستيكي المتفشي على الشواطئ المحلية في مقاطعة سان ماتيو، حيث إنه في عام ٢٠٢٠، قدمت Earth Island شكوى ضخمة في محكمة الولاية ضد مجموعة من كبار تجار البلاستيك بالتجزئة، وتم الادعاء في تلك الشكوى الأولية مجموعة متنوعة من أسباب الدعوى بموجب قانون الولاية، بما في ذلك المسؤولية عن المنتجات، والإعلانات الكاذبة، وخرق الضمان الصريح، ويؤكد معهد Earth Island أن الجهات الفاعلة في صناعة البلاستيك، بما في ذلك شركات مثل Crystal Geysir Water، وClorox، وCoca-Cola، وPepsiCo، وNestlé، لعبت دورًا حاسمًا في خلق إضرار عام بسبب التلوث البلاستيكي في الولاية وفي مقاطعة سان ماتيو، كما تم الادعاء بأن منتجات المدعى عليهم لم تغمر الشواطئ والممرات المائية على طول ساحل كاليفورنيا فحسب، بل ألحقت أضرارًا بالحياة البرية والبحرية وهددتها وساهمت في أزمة إدارة النفايات، كما شملت الأضرار الحقوق المشتركة للجمهور في الهواء النقي والمياه النظيفة والموارد الطبيعية للدولة ^(٤٢٠).

كما تم الاستناد في قضية Earth Island كذلك إلى قانون حماية المستهلك، حيث تم الادعاء بالإخلال بقواعد حماية المستهلك والمنافسة غير المشروعة، خاصة

⁽⁴¹⁹⁾ Smith v. Keurig Green Mountain, Inc., No. 18-cv-06690-HSG, 2020 WL 5630051, at 1 (N.D. Cal. Sept. 21, 2020), United States District Court for the Northern District of California, September 21, 2020, Decided; September 21, 2020, Filed Case No. 18-cv-06690-HSG, & Complaint PP161-206, Earth Island Inst. v. Crystal Geysir Water Co., No. 20-CIV-01213 (Cal. Super. Ct. Cnty. of San Mateo Feb. 26, 2020).

⁽⁴²⁰⁾ Complaint PP161-206, Earth Island Inst. v. Crystal Geysir Water Co., No. 20-CIV-01213 (Cal. Super. Ct. Cnty. of San Mateo Feb. 26, 2020)

الالتزامات المتعلقة بالتحذير، وعيوب التصميم، والإهمال، ومطالبات قانونية منفصلة بموجب قانون العلاجات القانونية للمستهلك في كاليفورنيا (CLRA)^(٤٢١).

وإذا كان الإزعاج العام (public nuisance) في الولايات المتحدة يعد ضرراً قديماً، إلا أن استخدام معهد Earth Island له في هذه الدعوى يعد أمراً جديداً بشأن تطبيقه على التلوث البلاستيكي وآثاره على الصحة البيئية، بل أنه يعتبر الأساس القانوني الذي يتم الاستناد عليه، حيث تم رفع عدد كبير من القضايا ضد صناعة البلاستيك في السنوات القليلة الماضية، وتم رفعها من المواطنين والجماعات البيئية ضد منتجي البلاستيك سعياً إلى تحميل هؤلاء المنتجين المسؤولية عن آثار التلوث البلاستيكي^(٤٢٢)، كما بدأت الجهات الحكومية أيضاً في رفع دعاوى قضائية ضد صناعة البلاستيك^(٤٢٣).

وتظل المخاوف قائمة بشأن تصنيع العديد من المنتجات بسبب أضرارها المحتملة على الصحة البيئية، وفي ذات الوقت بدأت الجهود تتجه نحو تشجيع وتحفيز المنتجات الصديقة للبيئة.

الفرع الثاني

تحفيز المنتجات الصديقة للبيئة

تكرس النصوص التشريعية المنظمة لعمليات تصنيع المنتجات، سواء في مصر أو في فرنسا، فكرة أن شروط تصنيع المنتج، وعلى الأخص حقيقة أنه تم تصنيعها

(421) Complaint PP161-206, Earth Island Inst. v. Crystal Geysers Water Co., No. 20-CIV-01213 (Cal. Super. Ct. Cnty. of San Mateo Feb. 26, 2020)

(422) Connor Fraser, Plastics in the Courtroom: The Evolution of Plastics Litigation, State Energy & Env't Impact Ctr.: Blog (July 15, 2022), <https://stateimpactcenter.org/insights/plastics-in-the-courtroom-the-evolution-of-plastics-litigation> [https://perma.cc/X29U-WADV]

(423) Attorney General Bonta Announces Investigation into Fossil Fuel and Petrochemical Industries for Role in Causing Global Plastics Pollution Crisis, State of Cal. Dep't of Just. (Apr. 28, 2022), <https://oag.ca.gov/news/press-releases/attorney-general-bonta-announces-investigation-fossil-fuel-and-petrochemical> [https://perma.cc/43HS-JDZ5].

في ظروف تحترم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحقوق الإنسانية الأساسية، وهذا أمر جوهري ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بحقوق المستهلك.

ويتعلق هذا الأمر، كذلك، بتنظيم أفضل للمؤشرات المتعلقة بالخصائص الاجتماعية والعادلة للمنتج، وبالتالي تحسين المعلومات وحماية المستهلكين، وذلك لأن للمستهلك الحق في أن يتوقع أن يتم تصنيع المنتجات المشتراة في ظل ظروف أخلاقية ومقبولة إنسانياً.

ويشير ذلك إلى أنه لا يقتصر الأمر على مجرد عملية الشراء ونقل ملكية السلعة أو المنتج، بل يمثل ذلك جزءاً من سلسلة اقتصادية طويلة من الإنتاج التي قد يرغب المستهلك في معرفة تفاصيلها وعمومياتها، وهو حق مشروع للمستهلكين. ويظهر تطبيق ذلك في القانون المصري من خلال إقرار نظام " العلامة الخضراء" بهدف تحفيز المصنعين على زيادة نسبة المدخلات القابلة لإعادة التدوير والحد من تولد المخلفات الصناعية^(٤٢٤).

ويقصد بنظام العلامة الخضراء شهادة تمنح للمصنعين عند تصميم منتجاتهم بشكل يحد من تولد المخلفات أو يساعد على إعادة تدويرها بعد الاستهلاك، ويتم وضع العلامة على المنتجات لتعريف المستهلك بالمنتجات الصديقة للبيئة^(٤٢٥).

ويشترط في المنتجات الخاضعة لنظام "العلامة الخضراء" أن يتم استخدام المواد الأقل خطورة في تصنيعها، مثل المواد الكيميائية الضارة، بحيث تكون غير ضارة بصحة الإنسان والبيئة، وأن يتم ترشيد استخدام المواد الخطرة والموارد الطبيعية كالمياه والكهرباء، وأن يكون تصميم هذه المنتجات قد تم بشكل ذكي بحيث يمكن أن يؤدي إلى تقليل المخلفات الصناعية الناتجة، وأن تكون قابلة للتدوير^(٤٢٦).

كما يقرر قانون ٢٢ أغسطس ٢٠٢١ العديد من التدابير التي يجمعها رابط مشترك يتمثل في إظهار أن بعض المنتجات أو الخدمات لها تأثير كبير وسلبي على

^(٤٢٤) المادة (٥٢) من القانون المصري رقم (٢٠٢) لسنة ٢٠٢٠، بشأن تنظيم إدارة المخلفات.

^(٤٢٥) المادة الأولى من القانون المصري رقم (٢٠٢) لسنة ٢٠٢٠، بشأن تنظيم إدارة المخلفات.

^(٤٢٦) المادة (٤٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم إدارة المخلفات، قرار رئيس مجلس الوزراء رقم

(٧٢٢) لسنة ٢٠٢٢، نشر بتاريخ ٢٢/٢/٢٠٢٢، الجريدة الرسمية (٧) مكرر (ج).

المناخ والبيئة^(٤٢٧)، ومن الضروري أن يكون المستهلك على علم بذلك قبل إبرام عقود المستهلك.

وتعتبر كلاً من الإعلانات والمعلومات المرسلة إلى المستهلك ذات أهمية قصوى، حيث أصبح تضمين التأثير البيئي لمنتج ما في الإعلانات أمراً إلزامياً. وعلى سبيل المثال، على المستوى الأوروبي تم إلزام إحدى المنصات العالمية الإلكترونية (Zalando) اعتباراً من ١٥ إبريل ٢٠٢٤ بإزالة أعلام وأيقونات الاستدامة المضللة الموجودة بجوار المنتجات المعروضة على منصتها، حيث قد تؤدي هذه المؤشرات إلى تضليل المستهلكين فيما يتعلق بالخصائص البيئية للمنتجات^(٤٢٨).

وقد تم اتخاذ هذا القرار بعد حوار مع اللجنة والسلطات الوطنية لحماية المستهلك، وقد التزمت الشركة بتقديم معلومات واضحة عن الفوائد البيئية للمنتجات، مثل نسبة المواد المعاد تدويرها المستخدمة، كما التزمت (Zalando) أيضاً بضمان أن المطالبات البيئية تستند إلى جوانب مهمة بيئياً ومراجعة صفحة الاستدامة في منصتها، وستقوم الشركة بتقديم تقرير عن تنفيذ الالتزامات.

وبناءً على هذا التقرير، ستقوم شبكة التعاون لحماية المستهلك (CPC)، المسؤولة عن إنفاذ تشريعات الاتحاد الأوروبي بشأن حماية المستهلك، بتقييم كيفية تنفيذ زالاندو بشكل فعال للوفاء بالتزاماته، حيثما ينطبق ذلك، وستضمن لجنة (CPC) امتثال الشركة لالتزاماتها، على سبيل المثال، فرض غرامات أو إزالة المحتوى.

وعلى مستوى الاتحاد الأوروبي فقد تم اقتراح صفقة خضراء أوروبية لمواجهة التحديات المناخية والبيئية، نظراً للمخاطر الكبيرة التي تواجه كوكب الكرة الأرضية، حيث ترتفع درجة حرارة الجو ويتغير المناخ، كما تمت الإشارة إلى خطورة الأضرار البيئية على البشر، وكذلك على تعرض الغابات والمحيطات للتلوث والتدمير^(٤٢٩).

(427) La loi n° 2021-1104 du 22 août 2021, JO du 24 août 2021.

(428) Mélanie Clément-Fontaine, Panorama rapide de l'actualité «Technologies de l'information» de la semaine du 26 février 2024- 5 mars 2024, Dalloz actualité.

(429) COMMUNICATION DE LA COMMISSION, Le pacte vert pour l'Europe

وفي ٢٢ مارس ٢٠٢٣، قدمت المفوضية الأوروبية مشروع توجيه بشأن المطالبات البيئية والعلامات البيئية^(٤٣٠)، ويهدف هذا المشروع إلى تقديم التزامات صارمة لتبرير المطالبات البيئية من أجل توجيه المستهلكين بشكل أفضل، ويأتي هذا المشروع كجزء من الصفقة الخضراء الأوروبية، كما يكمل هذا المشروع المقترحات التشريعية الأخرى فيما يتعلق بتمكين المستهلكين فيما يتعلق بالانتقال البيئي من خلال حماية أفضل ضد الممارسات غير العادلة والحصول على معلومات أفضل.

ويكمن الهدف الأساس من مشروع التوجيه الأوربي إلى مكافحة انتشار البيانات المضللة المتعلقة بالاستدامة البيئية للمنتجات والخدمات، وإعطاء المستهلكين ضماناً أكبر بأن المنتج الذي يتم بيعه على أنه إيكولوجي هو في الواقع ذات جودة أفضل، ويعد أفضل الاختيارات بالنسبة للمنتجات والخدمات صديقة للبيئة^(٤٣١).

كما يهدف هذا المشروع لإجراء عدة تغييرات على توجيه الممارسات التجارية غير العادلة (UCPD)^(٤٣٢)، حيث سيتم توسيع قائمة خصائص المنتج التي لا يستطيع التاجر تضليل المستهلكين بشأنها، لتشمل الآثار البيئية والاجتماعية للمنتج، فضلاً عن متانته وقابليته للإصلاح، ومن ثم تضاف إلى القائمة ممارسات جديدة تعتبر مضللة بعد تقييم كل حالة على حدة، مثل المطالبة البيئية المتعلقة بالأداء

Bruxelles, le 11.12.2019, COM(2019) 640 final, <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/HTML/?uri=CELEX:52019DC0640&from=FR>

⁽⁴³⁰⁾ proposition de dir. du Parlement européen et du Conseil modifiant les dir. 2005/29/CE et 2011/83/UE en ce qui concerne la responsabilisation des consommateurs en matière de transition écologique par une meilleure protection contre les pratiques déloyales et une meilleure information, COM(2022) 143 final

⁽⁴³¹⁾ Protection des consommateurs: permettre des choix durables et mettre fin à l'écoblanchiment, https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/fr/ip_23_1692

⁽⁴³²⁾ Directive (EU) 2019/2161 of the European Parliament and of the Council of 27 November 2019 amending Council Directive 93/13/EEC and Directives 98/6/EC, 2005/29/EC and 2011/83/EU of the European Parliament and of the Council as regards the better enforcement and modernisation of Union consumer protection rules.

البيئي المستقبلي دون التزامات أو أهداف واضحة وموضوعية وقابلة للتحقق ودون رقابة نظامية مستقلة.

ويتمثل التحدي أيضاً في تشجيع الشركات على جعل عروضها صديقة للبيئة، دون معاقبتها بقدر ما يكون الانتقال البيئي مصدراً لتكاليف إضافية، وبالتالي، وتأمل المفوضية الأوروبية أن الشركات التي تبذل جهوداً حقيقية لتحسين الاستدامة البيئية لمنتجاتها سيتم التعرف على منتجاتها ومكافأتها بسهولة أكبر من قبل المستهلكين، وسيكونون قادرين على تحفيز مبيعاتهم، بدلاً من مواجهة منافسة غير عادلة. ومن ثم فإن الاقتراح سيسهم في إنشاء فرص متكافئة عندما يتعلق الأمر بالمعلومات المتعلقة بالأداء البيئي للمنتجات.

ومن جهة أخرى، سيتم إضافة ممارسات جديدة إلى القائمة السوداء الحالية للممارسات التجارية غير العادلة المحظورة، وتشمل هذه الممارسات الجديدة على وجه الخصوص: عدم الإبلاغ عن الميزات المقدمة للحد من متانة السلعة، على سبيل المثال البرامج المصممة لمنع أو تقليص أداء السلعة بعد فترة زمنية معينة؛ وكذلك تقديم ادعاءات بيئية عامة وغامضة عندما لا يمكن إثبات الأداء البيئي الأفضل لمنتج أو محترف، ومن أمثلة هذه الادعاءات البيئية العامة أن المنتجات صديقة للبيئة أو خضراء، والتي توهي كذباً أو تخلق انطباعاً بالأداء البيئي الأفضل⁽⁴³³⁾.

ويجب أن تكون المعلومات التي يتم تقديمها للمستهلك معلومات موثوقة وقابلة للمقارنة ويمكن التحقق منها.

وبموجب هذا الاقتراح، يتعين على الشركات التي تختار مرافقة منتجاتها أو خدماتها مع اشتراطات بيئية، أن تستوفي الحد الأدنى من المعايير حول كيفية دعم هذه المطالبات وكيفية تحققها.

ومن الاشتراطات البيئية التي يمكن تقديمها للمستهلك على سبيل المثال: الادعاءات الصريحة، مثل كون منتج معين تم تصنيعه من زجاجات بلاستيكية معاد

⁽⁴³³⁾ https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/fr/ip_22_2098.

تدويرها، أو التسليم مع تعويض ثاني أكسيد الكربون، أو التغليف باستخدام بلاستيك معاد تدويره بنسبة ٣٠٪، أو الحماية من أشعة الشمس .

ويجب على الشركات المصنعة قبل أن تقوم بإعلام المستهلكين، التحقق من المطالبات الخضراء المغطاة بشكل مستقل ودعمها بالأدلة العلمية، وكجزء من التحليل العلمي، ستحتاج الشركات إلى تحديد التأثيرات البيئية ذات الصلة حقًا بمنتجاتها، بالإضافة إلى أي مقارنات، من أجل تقديم صورة كاملة ودقيقة^(٤٣٤).

وبالتالي فإن اقتراح التوجيه هو جزء من رغبة المفوضية الأوروبية في منح المستهلكين الوسائل لاتخاذ اختيارات أكثر استنارة، ولعب دور نشط في التحول البيئي^(٤٣٥).

ويحدد مشروع التوجيه الحد الأدنى من المتطلبات لإثبات المطالبات البيئية الصريحة، حيث سيطلب من المهنيين الذين يقدمون مطالبات بيئية أولاً إجراء تقييم، يجب على وجه الخصوص، تحديد ما إذا كانت المطالبة تتعلق بالمنتج بأكمله، أو جزء منه، أو جوانب معينة من المنتج، أو جميع الأنشطة المهنية أو جزء أو جانب واحد من هذه الأنشطة.

ويتطلب ذلك ضرورة الاعتماد على الأدلة العلمية المعترف بها على نطاق واسع، واستخدام المعلومات الدقيقة ومراعاة المعايير الدولية ذات الصلة.

كما يجب إثبات أن التأثيرات البيئية أو الجوانب البيئية أو الأداء البيئي التي هي موضوع المطالبة تم مراعاتها فيما يتعلق بدورة حياة المنتج.

وفي حالة وجود مطالبة بشأن الأداء البيئي، يجب مراعاة جميع الجوانب أو الآثار البيئية المهمة لتقييم الأداء البيئي، كما يجب إثبات أن الادعاء لا يعادل المتطلبات التي يفرضها القانون، كما يجب إثبات أن التأثيرات الإيجابية المزعومة

⁽⁴³⁴⁾ Anne Stevignon, Projet de directive «Green claims» et lutte contre l'écoblanchiment, Chercheuse associée à l'ISJPS (Université Paris 1), Dalloz, avril 2023, p. 7.

⁽⁴³⁵⁾ G. Jazottes, Faire du consommateur un acteur du développement durable, RLDA, 2010/09, p. 81, n° 52.

على البيئة أفضل بكثير من تلك الناتجة عن الممارسات التي يتم ملاحظتها عادة، وبالطبع إثبات أن الآثار الإيجابية المزعومة لا تؤدي إلى آثار بيئية أخرى. وفيما يتعلق بمحتوى المعلومات المتعلقة بالمطالبة البيئية التي سيتم تقديمها، فسيتم تنظيمها، وعلى وجه الخصوص، سيطلب من المهنيين توصيل الدراسات أو الحسابات الأساسية المستخدمة لتقييم وقياس ومراقبة التأثيرات على المطالبة البيئية المزعومة أو الأداء البيئي، دون اقتطاع نتائج هذه الدراسات أو الحسابات والتفسيرات المتعلقة بنطاقها وافترضاها وقيودها، ما لم تشكل هذه المعلومات سراً تجارياً. ويجب أن تكون المعلومات المعنية متاحة في شكل ورقي، أو في شكل رابط إنترنت، أو رمز QR أو ما يعادله، مما يسمح للمستهلكين بالحصول بسهولة على جميع البيانات قبل شرائها، كما يجب أيضاً التحقق من هذه المعلومات بشكل مستقل.

المبحث الثاني

تعريف واجب اليقظة البيئية

تعتبر الشركات لاعباً رائداً يخضع للالتزامات المناخية والبيئية، سواء بموجب القانون أو بإرادتها الخاصة، بل وتعد هذه الشركات هدفاً لسلسلة جديدة من الدعاوى القضائية خاصة فيما يتعلق بواجب اليقظة.

ويظهر واجب اليقظة الذي فرضه المشرع الفرنسي على عاتق الشركات الكبرى امتداداً للنهج الوقائي الذي يهدف للحماية من المخاطر والأضرار الجسيمة والمستقبلية والتي تؤثر بشكل كبير على حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وصحة الأشخاص وسلامتهم وكذلك البيئة.

ونعرض من خلال هذا المبحث لتعريف واجب اليقظة وهو ما نبينه في المطلب الأول، ثم نبين خصوصية المسؤولية المدنية الناشئة عن تنفيذ واجب اليقظة ونعرض لذلك في المطلب الثاني.

المطلب الأول

تعريف واجب اليقظة

يأخذ واجب اليقظة شكلاً جديداً مع تكريس النظام التشريعي المسمى "واجب اليقظة على الشركات، ويقصد بها الشركات الأم والشركات المصدرة، وتم إنشائه

بموجب قانون ٢٧ مارس ٢٠١٧، حيث يفرض هذا القانون واجب اليقظة على بعض الشركات، حيث تلتزم قانوناً بوضع خطة يقظة وتنفيذها بشكل فعال تهدف إلى منع الأضرار البيئية الناجمة بشكل مباشر أو غير مباشر عن نشاطهم^(٤٣٦).

وتتضمن خطة اليقظة وجوب اتخاذ تدابير معقولة لتحديد المخاطر ومنع الهجمات الخطيرة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وصحة الأشخاص وسلامتهم وكذلك البيئة، الناتجة عن أنشطة الشركة وأنشطة الشركات التي تسيطر عليها بالمعنى المقصود في القانون، بشكل مباشر أو غير مباشر، وكذلك أنشطة المقاولين من الباطن أو الموردين الذين يتم الحفاظ على علاقة تجارية قائمة معهم عندما ترتبط هذه الأنشطة بهذه العلاقة^(٤٣٧).

وهي تتضمن خريطة للمخاطر مخصصة لتحديدها وتحليلها وترتيب أولوياتها؛ إجراءات التقييم المنتظم لحالة الشركات التابعة أو المقاولين من الباطن أو الموردين الذين ترتبط معهم علاقة تجارية قائمة، فيما يتعلق برسم خرائط المخاطر؛ الإجراءات المناسبة للتخفيف من المخاطر أو منع الضرر الجسيم؛ آلية تنبيه وجمع التقارير المتعلقة بوجود أو حدوث المخاطر، يتم إنشاؤها بالتشاور مع المنظمات النقابية الممثلة في الشركة المذكورة؛ نظام لرصد التدابير المنفذة وتقييم فعاليتها، ويتم نشر خطة اليقظة والتقارير الخاص بتنفيذها الفعال وإدراجها في التقرير السنوي للشركة.

بمعنى آخر، يتعلق الأمر بضمان ألا تكون الأنشطة التي تعتمد عليها شركة كبيرة للقيام بنشاطها الخاص وبالتالي تحقيق الأرباح مصادر ضرر للناس والبيئة

⁽⁴³⁶⁾ L. no 2017-399 du 27 mars 2017, JO 28 mars; JCP 2017. Doctr. 545, obs. Haeri; JCP E 2017. actu. 250.- V. le commentaire: SCHILLER, Exégèse de la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et entreprises donneuses d'ordre, JCP, 2017, p. 622., CUZACQ, Le devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre: Acte II, scène 1, D., 2015, p. 1049, QUEINNEC, Le plan de vigilance idéal n'existe pas ! Pour être raisonnable et effectif, il doit être coconstruit, RLDA, mars 2017, no 124, DANIS-FATOME et VINEY, La responsabilité civile dans la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, D., 2017, p. 1610.

⁽⁴³⁷⁾ Code de commerce, Art. L. 225-102-1 (L. no 2017-399 du 27 mars 2017, art. 1er)

والصحة، حيث يهدف هذا القانون لمنع وإصلاح الأضرار الناجمة عن سلاسل الإنتاج.

ويعمل هذا النظام على توسيع شخصي وموضوعي لالتزام اليقظة، بصرف النظر عن حقيقة أن الشركات عبر الوطنية هي الآن التي يجب عليها ضمان منع الأضرار البيئية الناجمة عن نشاطها أو نشاط الشركات التابعة لها أو الشركاء الاقتصاديين الآخرين، فإن الأضرار المعنية تشمل كذلك الأضرار التي من المحتمل أن تحدث في الخارج، وهذا التزام خارج الحدود الإقليمية^(٤٣٨).

وفي تحديد طبيعة خطة اليقظة قضت محكمة النقض الفرنسية أن خطة اليقظة، التي يتعين على الشركات اتخاذها، لا تشكل عملاً تجارياً، وأنه إذا كان إنشاء مثل هذه الخطة وتنفيذها يمثل ارتباطاً مباشراً بإدارة هذه الشركة، مبررة اختصاص المحاكم القنصلية بتطبيق المادة ٢٠ من النص الثاني، إلا أن مقدم الطلب غير التجاري الذي ينوي العمل لهذا الغرض، لديه في هذه الحالة خيار اللجوء إلى المحكمة المدنية أو محكمة الأعمال أو التجارية^(٤٣٩).

المطلب الثاني

المسؤولية المدنية عن الإخلال بواجب اليقظة

يقوم واجب اليقظة المقرر بالقانون الفرنسي رقم (٣٩٩-٢٠١٧ المؤرخ ٢٧ مارس ٢٠١٧) على بناء نظام المسؤولية على أساس التبعية الاقتصادية، حيث يفرض هذا القانون على الشركات الكبرى واجب اليقظة مصحوباً بعقوبات، ويمكن للشركات الخاضعة لهذا القانون، على وجه الخصوص، أن تتقرر مسؤوليتها المدنية بموجب القواعد العامة في القانون المدني.

كما أن الإشارة إلى المادتين ١٢٤٠ و ١٢٤١ من القانون المدني الفرنسي تنطوي على اشتراط ثبوت الخطأ والضرر والعلاقة السببية بينهما، ولكننا نلاحظ بسهولة أن هذه المفاهيم الثلاثة تتأثر بخصوصية فيما يتعلق بالتطبيق على واجب اليقظة.

⁽⁴³⁸⁾ CAILLET, GUISLAIN et MALBRAN, La vigilance sociétale en droit français, publié par l'association Sherpa en 2017, : <https://www.asso-sherpa.org/vigilance-societale-droit-francais>).

⁽⁴³⁹⁾ Cour de cassation, Chambre commerciale, 15 décembre 2021, n° 21-11.882, n° 21-11.957.

ومن هنا تكمن خصوصية واجب اليقظة والتي تؤثر على شروط المسؤولية عن الإخلال بواجب اليقظة والإجراء الذي سيتم اتخاذه على هذا الأساس.

الفرع الأول

خصوصية الخطأ

يترتب على الإخلال بتنفيذ الالتزام بوضع وتنفيذ خطة اليقظة تحمل المدين بالالتزام للمسؤولية وفقاً للقواعد العامة في القانون المدني^(٤٤٠)، وعلى ذلك، يعد الإخلال بالالتزامات المقررة قانوناً لاتخاذ التدابير المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وصحة الأشخاص وسلامتهم وكذلك البيئة تعد خطأ يستوجب مسؤولية فاعله بإصلاح الضرر، وبصفة خاصة الضرر الذي كان يمكن تجنبه إذا تم تنفيذ هذه الالتزامات^(٤٤١).

وفي ذلك يمكن الاستناد لقضاء محكمة النقض الفرنسية والتي قضت بأنه لا يجوز للمحترف أن ينتظر الأحداث بشكل سلبي، بل يجب أن يكون له دور إيجابي ونشط حتى يكون فعالاً^(٤٤٢).

⁽⁴⁴⁰⁾ LAGOUTTE, Le devoir des sociétés mères et donneuses d'ordre ou la rencontre de la RSE et la responsabilité juridique, RCA, 2015/12, Étude 11.

⁽⁴⁴¹⁾ Code de commerce, Art. L. 225-102-2 (L. no 2017-399 du 27 mars 2017, art. 2) Dans les conditions prévues aux articles 1240 et 1241 du code civil, le manquement aux obligations définies à l'article (Ord. no 2023-1142 du 6 déc. 2023, art. 4-6o, en vigueur le 1er janv. 2025) «L. 225-102-1» du présent code engage la responsabilité de son auteur et l'oblige à réparer le préjudice que l'exécution de ces obligations aurait permis d'éviter.

L'action en responsabilité est introduite devant la juridiction compétente par toute personne justifiant d'un intérêt à agir à cette fin.

La juridiction peut ordonner la publication, la diffusion ou l'affichage de sa décision ou d'un extrait de celle-ci, selon les modalités qu'elle précise.

Les frais sont supportés par la personne condamnée.

La juridiction peut ordonner l'exécution de sa décision sous astreinte.

⁽⁴⁴²⁾ Cour de cassation, Première chambre civile, 8 juillet 1994, n° 92-16.217.

كما قضي بأن المؤسسة الائتمانية التي اتخذت الحيطة للحصول على الضمان ملزمة بإبلاغ الضامنين عن تقصير المدين الأصلي الذي لم يتم دفع أقساط التأمين الجماعي، مما يجعل من المستحيل عليهم استبدال ضمان المدين الرئيسي في دفع الأقساط لأغراض الحفاظ على عقد التأمين^(٤٤٣).

وبناء عليه، يمكن الرجوع على الشركات الكبرى بالمسئولية المدنية في حال إخلالها باتخاذ التدابير المتعلقة بحماية الصحة ومخاطر الأضرار البيئية التي يقتضيها واجب اليقظة.

ومن ثم فإن تقييم السلوك غير المشروع للمدين بالالتزام القانوني يخضع أيضاً للقواعد العامة.

وعلى ذلك، يمكن لشركة فرنسية عبر وطنية أن تكون مسئولة على أساس قواعد المسئولية الشخصية في حالة حدوث ضرر بيئي ناجم عن نشاط الشركات التابعة لها والشركاء الاقتصاديين الآخرين في الخارج، وفقاً للشروط التي يحددها القانون، ويجب عليها إصلاح الضرر الناتج عن الاعتداءات على المصالح الفردية والجماعية الناتجة عنها.

ومن الجدير بالذكر أنه لا يعد أي إخفاق في توشي اليقظة من جانب الشركة الأم أو الشركة الطالبة تجاه الشركات التابعة لها أو المقاولين من الباطن أو الموردين لا يكفي لإثبات الخطأ الذي من المحتمل أن يؤدي إلى مسئوليتها في تطبيق قانون ٢٧ مارس ٢٠١٧، حيث إن واجب اليقظة الذي أنشأه هذا القانون ليس له غرض عام مثل التزامات الأمن والإعلام والتحذير والمشورة التي قبلها الفقه في العديد من العلاقات التعاقدية أو المهنية، بل يتعلق الأمر فقط بواجب وضع وتنفيذ خطة اليقظة

(443) Cour de cassation, Première chambre civile, 27 juin 1995, n° 92-21.085., "Manque à son obligation de renseignement l'établissement de crédit qui omet d'informer les cautions de l'arrêt par le débiteur principal, du paiement des cotisations du contrat d'assurance de groupe couvrant les risques invalidité-décès souscrit par ce dernier en même temps que l'emprunt, et les met dans l'impossibilité de se substituer au débiteur principal dans le paiement des cotisations et donc de maintenir le contrat".

التي حدد المشرع نطاقها بدقة من خلال حصرها في العلاقات بين شركات معينة ومن خلال وصف المتطلبات التي تخضع لها الشركات التي يتعين عليها تنفيذها^(٤٤٤).

كما أن كل الشركات ليست ملزمة بوضع خطة اليقظة وتنفيذها، بل أن الشركات الملزمة بذلك هي شركات محدودة للغاية، وقد يكون عددها قليلاً، ويستثنى من ذلك جميع الشركات التي لم تعتمد الشكل المؤسسي، وكذلك الشركات المحدودة، إلا أن بعض المعلقين يرون أن الشركات المساهمة البسيطة والشركات المحدودة بالأسهم يجب أن يخضع لها^(٤٤٥).

علاوة على ذلك، فإن القانون لا يحدد ببساطة نطاق واجب وضع خطة اليقظة، بل يكتفي فقط بسرد التدابير التي يجب تضمينها في هذه الخطة، ومع ذلك فإن هذا التعداد، إذا أعطى رؤية حقيقية لمضمون اليقظة المطلوبة، وبالتالي يسهل إثبات الخطأ الناتج عن عدم مراعاته، يساهم أيضاً في تضيق مجال المسؤولية، التي لا يمكن أن تنتج إلا عن عدم الالتزام بأحد المتطلبات المفروضة على واضعي الخطة. كما أنه يتم تحمل هذه المسؤولية فقط عن بعض الأخطاء المحددة، وتتعلق بعدم امتثال الشركة الأم أو الشركة المصدرة الخاضعة للالتزام بوضع خطة يقظة، في وضعها موضع التنفيذ.

ومن الجدير بالذكر أيضاً أن تطوير الخطة لا يخضع لقواعد إلزامية، حيث ينص القانون، في الواقع، فقط على أنه يهدف إلى تقرير هذه الخطة بالتعاون مع أصحاب المصلحة في المجتمع، حيثما كان ذلك مناسباً، في إطار مبادرات متعددة الأحزاب داخل القطاعات أو على المستوى الإقليمي.

ويبدو أن هذا الشرط الغامض إلى حد ما يتمثل في تشجيع الشركة على مراعاة آراء المنظمات غير الحكومية، وكذلك النقابات وجمعيات الدفاع عن المستهلكين

⁽⁴⁴⁴⁾ Anne Danis-Fatôme, Geneviève Viney, La responsabilité civile dans la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, D. 2017, p. 1610.

⁽⁴⁴⁵⁾ S. Schiller, Exégèse de la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et entreprises donneuses d'ordre, JCP, 2017, p. 622, n° 3.

والمساهمين المهمة بنشاط الشركة، ولكن لا يرقى هذا الأمر لمرتبة الالتزام، وبالتالي، لن ترتكب الشركة خطأ بإهمال استشارة "أصحاب المصلحة"^(٤٤٦).

ومن ناحية أخرى، يجب أن تتضمن الخطة عدداً معيناً من الإشارات التي يثبت خطأها عند إغفالها أو طبيعتها غير الدقيقة أو غير الكاملة.

ويتضمن ذلك رسم خرائط المخاطر المخصصة لتحديدتها وتحليلها وترتيب أولوياتها، وإجراءات التقييم المنتظم لحالة الشركات التابعة أو المقاولين من الباطن أو الموردين الذين يتم الحفاظ على علاقة تجارية قائمة معهم، والإجراءات المكيفة للتخفيف من المخاطر ومنع الأضرار الجسيمة، وآلية إنذار وجمع التقارير المتعلقة بوجود أو حدوث المخاطر، ويتم إنشاؤها بالتشاور مع ممثلي المنظمات النقابية في المجتمع، ونظام لمراقبة التدابير المنفذة وتقييم فعاليتها^(٤٤٧).

وبالإضافة إلى ذلك، فإن خطة اليقظة والتي بموجبها تتضمن تدابير يقظة معقولة قادرة على تحديد المخاطر ومنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وصحة وسلامة الناس وكذلك البيئة، إذا كان الغرض منها هو التأكيد على النطاق الوقائي الأساسي لخطة اليقظة، التي تستهدف مخاطر الضرر، فربما يمكن استخدامها في المستقبل من خلال السوابق القضائية لتوسيع نطاق واجب اليقظة، من خلال تفسيرات مرنة^(٤٤٨).

بل وذهب البعض^(٤٤٩) لأبعد من ذلك حيث اتجه لإمكانية تبرير تغيير جديد للمسئولية الشخصية إلى حد المسئولية غير المباشرة.

⁽⁴⁴⁶⁾ S. Schiller, Exégèse de la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et entreprises donneuses d'ordre, JCP, 2017, p. 622, n° 10.

⁽⁴⁴⁷⁾ C. Malecki, Devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre: la France peut-elle faire cavalier seul?, Bull. Joly, 2015, p. 299.

⁽⁴⁴⁸⁾ B. Parance (dir.), La responsabilité sociétale des entreprises, approche environnementale, Actes du colloque du 22 oct. 2005 du Centre français de droit comparé, Société de législation comparée, 2016, p. 18.

⁽⁴⁴⁹⁾ P. Abadie, La responsabilité sociale et environnementale des entreprises, Gaz. Pal. 2015, hors-série 2, p. 2019 s.

وفي الوقت الحالي، فإن التدابير التي يجب أن تظهر في خطة اليقظة تظهر بالأحرى كنسخة من تلك التي تم توفيرها لفترة طويلة بشكل غير ملزم، كما هو في الوثائق مثل المواثيق الأخلاقية وقواعد السلوك الجيد، التي تندرج تحت "المسئولية الاجتماعية للشركات" (CSR).

ومع ذلك فإن الفارق الأساس بين خطة اليقظة وتدابير المسئولية الاجتماعية للشركات هو أن واضح الخطة ليس مطالباً فقط بالإعلان عن نيته احترام هذه التدابير الوقائية، بل يجب عليه تنفيذها بفعالية والإبلاغ عن هذا التنفيذ في التقرير المقدم إلى الاجتماع العام للمساهمين^(٤٥٠).

ويشترط في المدعى في دعوى المسئولية المدنية الناشئة عن الإخلال باتخاذ التدابير المتعلقة بواجب اليقظة أن يكون له مصلحة شخصية في رقع دعوى المسئولية^(٤٥١).

وعلى ذلك، فإن استخدام مصطلح المصلحة كشرط لقبول دعوى المسئولية هو في الواقع مصدر لترسيم الحدود المهمة، حيث إن المصلحة في اتخاذ إجراء توفر إمكانية وحق التقاضي، ولضمان مكانة المدعي، يجب على القاضي التحقق من أن لديه مصلحة "شخصية" في اتخاذ الإجراءات، وفي هذه الحالة، يجب على المدعي

⁽⁴⁵⁰⁾ B. Parance (dir.), La responsabilité sociétale des entreprises, approche environnementale, Actes du colloque du 22 oct. 2005 du Centre français de droit comparé, Société de législation comparée, 2016, p. 20

⁽⁴⁵¹⁾ Code de commerce Art. L. 225-102-2 (L. no 2017-399 du 27 mars 2017, art. 2) Dans les conditions prévues aux articles 1240 et 1241 du code civil, le manquement aux obligations définies à l'article (Ord. no 2023-1142 du 6 déc. 2023, art. 4-6o, en vigueur le 1er janv. 2025) «L. 225-102-1» du présent code engage la responsabilité de son auteur et l'oblige à réparer le préjudice que l'exécution de ces obligations aurait permis d'éviter.

L'action en responsabilité est introduite devant la juridiction compétente par toute personne justifiant d'un intérêt à agir à cette fin.

La juridiction peut ordonner la publication, la diffusion ou l'affichage de sa décision ou d'un extrait de celle-ci, selon les modalités qu'elle précise.

Les frais sont supportés par la personne condamnée.

La juridiction peut ordonner l'exécution de sa décision sous astreinte.

أن يثبت أن الإجراء سيحقق مصالحه الخاصة، وبدون هذه المصلحة الشخصية لا يكون هناك أساس قانوني وبالتالي الحكم عدم قبول الدعوى.

ومن ثم سيكون من المناسب للقاضي أن يقدم تفسيراً مرناً لهذا الأمر من خلال اعتبار أنه، في حالة رفع دعوى من قبل جمعية، فإن الهجوم الوحيد على غرضها المؤسسي يجعل من الممكن إثبات المصلحة الشخصية في اتخاذ الإجراءات ورفع دعوى المسؤولية.

وبالتالي فإن أي إهمال في تطبيق التدابير الوقائية الواردة في خطة اليقظة يعد خطأ يحتمل أن يترتب عليه مسؤولية مرتكبه، بشرط أن يكون سببا في ضرر مستوفي لبعض الخصائص التي حددها القانون.

الفرع الثاني

خصوصية الضرر (توجه وقائي)

يهدف المشرع من خلال تقرير واجب اليقظة على عاتق الشركات الكبرى لتعزيز النهج الوقائي للحماية من المخاطر الكبرى التي تهدد حقوق الإنسان والحريات الأساسية وصحة وسلامة الناس والبيئة، وهي أضرار ليست بالبسيطة، بل تتسم بالجسامة والخطورة، بل وكذلك تتسم بكونها أضرار مستقبلية.

أولاً: الأضرار الجسيمة:

وفقاً للأحكام القانونية المنظمة لواجب اليقظة فإنه لا يمكن إصلاح أي ضرر، ولكن يتم استهداف فقط "الاعتداءات الخطيرة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وصحة وسلامة الناس، فضلا عن البيئة"^(٤٥٢).

ويتضح قصد المشرع من تحديد الضرر ووصفه، فلا يشمل إلا الضرر الجسيم، وبعض المخالفات فقط، وهذه خصوصية ملحوظة مقارنة بالقواعد العامة في المسؤولية المدنية التي تسمح من حيث المبدأ بالتعويض عن أي شكل من أشكال الضرر دون اشتراط أن يكون جسيماً^(٤٥٣).

(452) P. Abadie, La responsabilité sociale et environnementale des entreprises, Gaz. Pal., 2015, hors-série 2, p. 2019 s.

(453) G. Viney, P. Jourdain et S. Carval, Traité de droit civil, Les conditions de la responsabilité, 4e éd., LDGJ, 2013, nos 248 et 248-1.

ومع ذلك، يبدو أن العواقب الضارة لهذه المخاطر والأضرار يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار، سواء كانت ذات طبيعة تراثية، أو خارجة عن التراث، بل ويعتقد البعض^(٤٥٤) أن الضرر "المعنوي المحض" الذي لحق بجمعية تدافع عن البيئة أو تدافع عن حقوق الإنسان يمكن إصلاحه، كما تشير السوابق القضائية المتعلقة بالبيئة^(٤٥٥).

ثانياً: الأضرار المستقبلية:

وفقاً للقواعد المنظمة لواجب اليقظة يتم التأكيد أيضاً على أن الأضرار المستقبلية أصبحت محل اهتمام القانون من خلال تقرير المشرع صراحة مراعاة المخاطر المؤكدة للأضرار المستقبلية^(٤٥٦).

كما إن تدابير الخطة التي من المحتمل أن يؤدي غيابها أو عدم تنفيذها الفعال إلى تحمل مسؤولية الشركة المعنية، يجب أن تكون في الواقع مناسبة لتحديد المخاطر ومنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وصحة الناس وسلامتهم، وكذلك البيئة، وبالتالي، فإن هذا النص جزء من اتجاه في القانون الفرنسي يأخذ في الاعتبار خطر الضرر المثبت ويوضح منطقياً وقائياً يغذيه ظهور المبدأ الاحترازي^(٤٥٧)، والذي يعتمد أحياناً قانون المسؤولية المدنية^(٤٥٨).

⁽⁴⁵⁴⁾ B. Parance, La consécration législative du devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, Gaz. Pal., 18 avr. 2017, p. 19

⁽⁴⁵⁵⁾ Cour de cassation, Troisième chambre civile, 9 juin 2010, n° 09-11.738, "Une cour d'appel a pu retenir que, même si une mise en conformité était intervenue ultérieurement, l'infraction commise aux dispositions législatives ou réglementaires relatives à la protection de l'eau, de la nature ou de l'environnement avait causé un préjudice moral indirect et porté atteinte aux intérêts collectifs que des associations agréées, l'une pour la protection de l'environnement, l'autre pour la protection des écosystèmes aquatiques, avaient pour objet de défendre".

⁽⁴⁵⁶⁾ G. Marain, Nature des devoirs issus de la proposition relative à la vigilance, LPA 5 avr. 2016, p. 6, spéc. n° 9.

⁽⁴⁵⁷⁾ P. Jourdain, Comment traiter le dommage potentiel?, RCA, 2010, n° 11; M. Boutonnet, Bilan et avenir du principe de précaution en droit de la responsabilité civile, D., 2010. p. 2662

وبالنظر إلى تدابير اليقظة التي يفرضها القانون الفرنسي، فإن هذا يعني أن عدم الامتثال لمعايير السلامة قد يجعل من الممكن بالفعل تحمل مسؤولية الشركة المعنية دون الحاجة إلى انتظار تحقق أضرار مادية، أو نتائج أسوأ من ذلك. ويرجع ذلك إلى أن واجب اليقظة يفرض تدابير وقائية لصالح أولئك الذين يعملون أو يعيشون في منطقة قريبة من الشركات التي تنطوي أنشطتها على مخاطر.

ولا شك أن النهج الوقائي الذي يقوم عليه واجب اليقظة يظهر كذلك من خلال إمكانية الحكم بالتعويض العيني عن الإخلال بتنفيذه.

ويعد التعويض عن الضرر هو النتيجة الرئيسية لدعوى المسؤولية المدنية عن انتهاك واجب اليقظة، وقد يتخذ هذا الإصلاح شكل تعويض عيني إذا كان ذلك ممكناً، وقد يتخذ التعويض عن الضرر أيضاً شكل حكم بدفع تعويضات نقدية، وسيخضع تقييم الأخير للقواعد المعتادة للمسؤولية المدنية، مثل التعويض الكامل والسلطة التقديرية لقضاة الموضوع.

ومن ناحية أخرى، تبدو مسألة معرفة التوجيهات التي ستتبعها مسألة المساهمة في الدين أكثر شائكة، كما هو الحال عندما ترتبط مسؤولية الموكل عن فعل وكيله، من المهم أن نتساءل في أي حالة يجوز للشركة الأم التي تحملت مسؤولية إصلاح الضرر الذي سببته إحدى شركاتها التابعة أن ترجع بالتعويضات المحكوم بها عليها. ومع ذلك، فإن الأسباب المستخدمة والحلول التي اعتمدها محكمة النقض الفرنسية عند النظر في دعوى المتبوع ضد تابعه لا يمكن نقلها كما هي، حيث استبعد القانون المتعلق بواجب اليقظة نمط المسؤولية غير المباشرة لإثبات المسؤولية الشخصية، كما أبرز ذلك المجلس الدستوري الفرنسي^(٤٥٩).

⁽⁴⁵⁸⁾ C. Thibierge, *Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité civile*, RTD civ., 1999, p. 561; S. Grayot, *Essai sur le rôle des juges civils et administratifs dans la prévention des dommages*, LGDJ, 2009, nos 401 s.; C. Sintez, *La sanction préventive en droit de la responsabilité civile*, Contribution à la théorie de l'interprétation et de la mise en effet des normes, Dalloz, 2011.

⁽⁴⁵⁹⁾ Conseil constitutionnel, 23 mars 2017, n° 2017-750.

يبدو أن الطريقة الصحيحة للتعامل مع هذه المسألة هي النظر إلى الشركة الأم وشركتها التابعة كمسئولين مشاركين ساهمت أخطاء كل منهما في إحداث نفس الضرر^(٤٦٠).

ويمكن الحكم بالمسئولية التضامنية من حيث المبدأ ضد هذين الكيانين، بشرط أن يكونا كلاهما قد ساهم في الخطأ والضرر^(٤٦١). ومع ذلك، لا يزال يتعين إثبات وجود علاقة سببية بين الإخلال بواجب اليقظة والضرر المزعوم.

الفرع الثالث

علاقة السببية

تقرر المادة (L.225-102-5) من قانون التجارة الفرنسي أنه على مرتكب الإخلال بالالتزامات المحددة في خطة اليقظة ملزم بإصلاح الضرر الذي كان من الممكن تجنبه من خلال تنفيذ هذه الالتزامات.

وحدد المجلس الدستوري أن مسئولية الشركات المعنية لا يمكن أن تقام إلا إذا ثبت وجود علاقة سببية مباشرة بين الإخفاقات المدعي بها والضرر^(٤٦٢).

ولذلك، يجب على القضاة أن يحملوا الشركات المسئولية فقط عندما يثبت أن عدم الامتثال لالتزاماتها باليقظة أدى إلى حدوث ضرر^(٤٦٣)، وفي هذا الشأن سيواجه الضحايا المضرورين بصعوبات بالغة في إثبات السببية^(٤٦٤).

وعلى سبيل المثال، إذا كان الضرر ناتجاً عن عطل في مصنع يقع في أيدي شركة تابعة أو مقاول من الباطن، فقد يبدو الارتباط فضفاضاً للغاية مع عدم وجود سيطرة أو إشراف من الشركة الأم.

(460) N. Cuzacq, Le devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre: Acte II, scène 1, D., 2015, p. 1054.

(461) Cour de cassation, Chambre sociale, 8 juillet 2014, n° 13-15.568.

(462) Conseil constitutionnel, 23 mars 2017, n° 2017-750.

(463) S. Schiller, Exégèse de la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et entreprises donneuses d'ordre, JCP, 2017, p. 27.

(464) C. Hannoun, Vers un devoir de vigilance des sociétés mères?, Revue internationale de la compliance et de l'éthique des affaires, supplément au JCP E, 2014, p. 105; X. Delpech, Sociétés mères et entreprises donneuses d'ordre: devoir de vigilance, D., 2015, p. 803.

علاوة على ذلك، في أغلب الأحيان، سيؤدي عدم توخي اليقظة، إلى ضياع فرصة تجنب الضرر، الأمر الذي لا يمكن أن يؤدي إلا إلى إصلاح جزئي، وهذا الأمر قد دعا البعض^(٤٦٥) للمناداة بضرورة تخفيف العلاقة السببية. وفي ذات السياق، يرى البعض^(٤٦٦) أن الاتجاهات القضائية يجب أن تكون مستوحاة من مفهوم "الدور النشط" المستخدم لتحميل وسطاء الإنترنت المسؤولية. كما أن المحاكم اعتمدت، في الواقع، على "الدور النشط" لمقدمي خدمات الوصول أو الاستضافة الذين يدعمون الأنشطة غير المشروعة^(٤٦٧). وبالتالي، عندما يستخدم تاجر منصة، مثل eBay، للمشاركة في أعمال التزييف أو المنافسة غير العادلة، سيتم الاحتفاظ بفشل هذا الوسيط في أداء واجبه في الرعاية فيما يتعلق بأنشطة هذا التاجر، إذا كان له دور نشط، يتمثل بشكل خاص في تقديم مساعدة حقيقية للتاجر المعني^(٤٦٨). واتجه البعض^(٤٦٩) لضرورة اعتماد القضاة على آلية افتراض السببية من خلال الاعتماد على القرائن، ويجب تأييد القاضي الفرنسي في إقامة مثل هذه القرينة. وقد أيد العديد من الفقهاء بالفعل هذا الاتجاه عندما تم الاعتراف، على وجه التحديد، بوظيفة وقائية للمسئولية المدنية، بهدف مراعاة مخاطر الضرر^(٤٧٠)، بل ويعد ذلك الهدف الطموح لقانون واجب اليقظة.

(465) Anne Danis-Fatôme, Geneviève Viney, La responsabilité civile dans la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, D., 2017, p. 1610

(466) P. Abadie, La responsabilité sociale et environnementale des entreprises, Gaz. Pal. 2015, hors-série 2, p. 2026 s.

(467) Cour de justice de l'Union européenne, 12-07-2011, n° C-324/09, "Les juridictions nationales doivent pouvoir enjoindre aux sociétés exploitant une place de marché de prendre des mesures visant non seulement à mettre fin aux atteintes portées aux droits de la propriété intellectuelle mais aussi à prévenir de nouvelles atteintes de cette nature".

(468) P.-Y. Gautier, De l'éventuel «rôle actif» des opérateurs internet dans la réalisation du dommage, D., 2011, p. 2054; F. Terré, Être ou ne pas être responsable..., À propos des prestataires de services par internet, JCP, 2011, p. 1175, spéc. n° 12..

(469) C. Hannoun, Propositions pour un devoir de vigilance des sociétés mères, Mélanges Germain, LexisNexis, 2015, p. 381 s., spéc. p. 384.

وقد يجد هذا التطور أيضًا دعمًا في السوابق القضائية التي سبق أن أنشأت مثل هذا الافتراض في الحالات التي يكون فيها الضرر ناجمًا عن شيء خطير أو كله مالكة إلى الغير أو تركه تحت تصرف هذا الغير، أو عندما يكون من استعمل الشيء غير قادر على ضبط المخاطر، حيث تفترض محكمة النقض الفرنسية علاقة السببية بين تهور المالك والضرر^(٤٧١).

ويبدو في هذه الفرضيات أن وجود علاقة سببية بين الخطأ والضرر هو الإدراك الطبيعي والمتوقع للخطر الذي تم إنشاؤه بشكل غير حكيم^(٤٧٢).

المبحث الثالث

صور التدابير الوقائية في قانون العمل

لا شك أن الأمر لم يعد يتعلق بتوقع المخاطر، بل تعميم تحليل المخاطر ونشرها في الممارسات الاجتماعية وكذلك في صنع السياسات العامة، وهو الذي يشكل الحدثة الرئيسية، وفي هذا السياق، فإن الالتزام بالأمن يحمل في طياته بالضرورة واجب المنع (الوقاية)، ويظهر ذلك، على سبيل المثال، من خلال المخاطر الواردة في قانون العمل مثل: المخاطر الكيميائية، والبيولوجية، والتعرض للضوضاء، والاهتزازات الميكانيكية، والإشعاعات المؤينة، والمخاطر في بيئة الضغط العالي، والمخاطر النفسية والاجتماعية، وما إلى ذلك.

ويظهر من خلال الارتباط القوي بين البيئة والصحة في مجال قانون العمل العديد من المخاطر، مما تصبح معها الحاجة إلى صياغة السياسات الاجتماعية

⁽⁴⁷⁰⁾ M. Boutonnet, Le principe de précaution en droit de la responsabilité civile, LGDJ, 2005, nos 1151 s.; A. Guégan-Lécuyer, Dommages de masse et responsabilité civile, LGDJ, 2006, nos 217 s.; contra G. Viney, L'influence du principe de précaution sur le droit de la responsabilité civile à la lumière de la jurisprudence: beaucoup de bruit pour presque rien?, in Mélanges offerts à G. J. Martin, Frison-Roche, 2013, p. 555 s., spéc. p. 571 s.

⁽⁴⁷¹⁾ Cour de cassation, Deuxième chambre civile, 23 janvier 1975, n° 73-13.336.

⁽⁴⁷²⁾ P. Pierre, Les présomptions relatives à la causalité, in Les distorsions du lien de causalité en droit de la responsabilité civile, actes colloque, RLDC 2007/40, suppl. n° 2634, p. 39.

والسياسات العامة المتعلقة بكلاً من الصحة والبيئة بشكل أقوى، ومن ثم فإن أبعاد الصحة، العمل، والحفاظ على البيئة تساهم في تحقيق سياسة عالمية صحية، حيث إن مفهوم الصحة العالمي يفسر هذا الأمر، فهو يستحضر جميع أبعاد صحة الشخص بالإضافة إلى محدداتها الاجتماعية والبيئية الموجودة على مستويات مختلفة.

وفي هذا الصدد، يجب أن ترتبط المبادئ العامة للوقاية في بيئة العمل المتعلقة بحماية العمال مع مبادئ قانون البيئة، وبصفة خاصة، إذا كان من المحتمل أن يترتب على أنشطة صاحب العمل تأثير على البيئة^(٤٧٣)، ولذلك يمكن القول بوجود روابط قوية بين الصحة في العمل والصحة البيئية، وفقاً للتعبير الذي تستخدمه البرامج السياسية الدولية المختلفة، مثل برامج منظمة الصحة العالمية.

وتقوم المؤسسات الموجودة على مستويات مختلفة بتنسيق عمل جميع الجهات الفاعلة، العامة والخاصة، التي يمكنها التأثير على حماية الصحة والبيئة، بما في ذلك في عالم العمل، ولتحقيق هذه الغاية، تعتمد هذه الجهات على الشبكات والتدابير الوقائية بشكل أساس.

وتم الاعتراف بالارتباط الوثيق بين الصحة والبيئة على المستوى الدولي، حيث اعتمدت منظمة الصحة العالمية إعلان هلسنكي بشأن البيئة والصحة في عام ١٩٩٤^(٤٧٤).

وقد أعربت منظمة العمل الدولية (ILO) من جانبها في عام ٢٠٠٣، وأعدت التأكيد عليها في عام ٢٠١٢، عن مشروعها لدمج تعزيز الصحة في سياسات السلامة والصحة في العمل^(٤٧٥).

⁽⁴⁷³⁾ Benoît GÉNIAUT, Santé et sécurité au travail– Profil du droit de la santé et de la sécurité au travail, Janvier 2024 (actualisation: Avril 2024), no 33.

⁽⁴⁷⁴⁾ OMS, Déclaration d'Helsinki sur l'environnement et la santé, Helsinki, 20-22 juin 1994.

⁽⁴⁷⁵⁾ BIT, Gérer les problèmes émergents liés à la santé dans le monde du travail, 2003, publié dans le cadre du programme SOLVE de l'OIT, 2012.

وقامت الأمم المتحدة بتطوير ميثاق عالمي يشجع الشركات على تبني وتنفيذ عشرة مبادئ لحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك الصحة والبيئة، وعلى المستوى الأوروبي، أدرجت المفوضية الأوروبية تعريف إطار استراتيجي جديد للاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالصحة والسلامة في العمل للفترة 2021-2027 مع الأخذ في الاعتبار تطور بيئة العمل والتي تخضع "للتحولات الرقمية والبيئية والديموغرافية"^(٤٧٦).

ويعد القانون الفرنسي رقم (١٠١٨-٢٠٢١) المتعلق بتعزيز الوقاية الصحية في العمل، الصادر في ٢ أغسطس 2021، نموذجاً يهدف إلى ضمان دمج نظام مراقبة الصحة في العمل والوقاية من المخاطر المهنية على نطاق أوسع في السياسات العامة للصحة^(٤٧٧).

كما يمكن القول بأن هذا القانون هو ترجمة للقول المأثور "الوقاية خير من العلاج"، كما يهدف هذا القانون لجعل الوقاية في قلب النظام الصحي، ومن الناحية الشكلية تم تغيير مسمى خدمات الصحة المهنية إلى خدمات الوقاية والصحة المهنية (SPST).

المطلب الأول

التوسع مفهوم الصحة في بيئة العمل

لا شك أن الموقف التشريعي من الصحة البيئية يتسع لمفهوم البيئة في قانون العمل، وعلى ذلك، يتسع نطاق الصحة لتشمل مكان العمل بين جميع البيئات المعيشية للأفراد التي يجب تعزيز وحماية الصحة فيها، مع الأخذ في الاعتبار جميع العوامل البيئية التي يمكن أن تؤثر عليها^(٤٧٨).

وعلى الرغم من ذلك، فإن قانون البيئة لا يقيم صلة وثيقة بين الصحة والسلامة في العمل في بيان المبادئ العامة (المواد من L.110-1 إلى L.110-7)^(٤٧٩)، ومع

⁽⁴⁷⁶⁾ Cadre stratégique de l'UE en matière de santé et de sécurité au travail pour la période 2021-2027- Santé et sécurité au travail dans un monde du travail en mutation, COM(2021) 323 final, 28 juin 2021.

⁽⁴⁷⁷⁾ (L. no 2021-1018 du 2 août 2021, art. 7, en vigueur le 31 mars 2022)

⁽⁴⁷⁸⁾ Code de la santé publique, Art. R. 1411-1 (Décr. no 2016-1621 du 28 nov. 2016, art. 1er-3^o).

⁽⁴⁷⁹⁾ Code de l'environnement, Ord. no 2000-548 du 15 juin 2000, ratifiée par L. no 2002-303 du 4 mars 2002, art. 92.

ذلك، فهو يلزم جميع الأشخاص في القطاعين العام والخاص بضمان حماية البيئة والمساهمة في حمايتها.

وكما يشير البعض^(٤٨٠) أنه يترتب على ذلك أن أنشطة صاحب العمل التي من المحتمل أن تؤثر على البيئة يجب أن تلتزم بالمبادئ العامة للوقاية التي تنظم حماية العمال.

ومع ذلك، فإن البعض^(٤٨١) يشكك في أن الصحة البيئية في مجال العمل يمكن أن تحقق أهدافها المرجوة، حيث أن بيئة العمل ليست سوى أحد مكونات البيئة، وما لم تتمكن بيئة العمل من تقديم الحلول القادرة على المساهمة في الحفاظ على البيئة والصحة وتميئتها، وهذا هو الحال عندما يتيح تطبيق المبادئ الوقائية لقانون العمل تجنب المخاطر التي قد تضر بالبيئة على نطاق أوسع، وهذا هو الحال أيضًا عندما يؤدي تبني السلوك القويم من وجهة نظر الصحة في العمل إلى تعزيز الحفاظ على البيئة، من خلال ممارسة السلوك المسئول بيئيًا في مكان العمل.

ويمكن القول بأن بيئة العمل تعد أحد المكونات الأساسية للبيئة التي يعيش فيها الإنسان، وتعزيز الحماية الصحية للعمال في بيئة العمل يعد أمرًا واجبًا، ولا يمكن أن تقتصر الحماية الصحية للعمال في بيئة العمل على مفهوم الصحة البدنية فحسب، بل تمتد لبعد آخر على ذات القدر من الأهمية وهي الصحة العقلية للعمال.

وفي هذا السياق يمكن الاستناد للتعريف الذي أقرته منظمة الصحة العالمية، حيث تعرف الصحة بكونها "حالة من اكتمال السلامة بدنيًا وعقليًا واجتماعيًا، وليست مجرد انعدام المرض أو العجز، ويشكل التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان، مهما كان عرقه أو دينه أو آرائه السياسية أو حالته الاقتصادية أو الاجتماعية، بل واعتبرت كذلك أن صحة جميع الشعوب شرط أساسي للسلام والأمن العالميين؛ فهو يعتمد على التعاون الوثيق بين الأفراد والدول^(٤٨٢)."

(480) Emmanuelle WURZ et Hervé LANOUZIÈRE, op. cit., no 108, p. 49.

(481) Benoît GÉNIAUT, Santé et sécurité au travail, Profil du droit de la santé et de la sécurité au travail, Dalloz, Janvier 2024 (actualisation: Avril 2024), no 33.

(482) <https://www.who.int/fr/about/accountability/governance/constitution>

ويعد هذا التعريف تعريفاً شاملاً لا ينظر للصحة من خلاله بشكل تقليدي على كونها السلامة البدنية فقط، أو عدم المرض فقط، بل يتسع نطاقه ليشمل الجسد والعقل.

ولا شك أن بيئة العمل لها تأثيرها البالغ على حياة العمال وصحتهم، سواء من الناحية البدنية من خلال الإصابة بأمراض معينة وتعرضهم كذلك لمخاطر كثيرة، أو كذلك من الناحية العقلية بآثارها الإيجابية والسلبية، وكان لتعريف منظمة الصحة العالمية أثره الايجابي في مجال قانون العمل، وكما يشير البعض^(٤٨٣) إلى أنه تعتبر حماية الصحة في بيئة العمل هي في طور ترسيخ نفسها كفكرة أساسية تغطي موضوعات وتوجهات القانون المعاصر، وهو ما فعله المشرع الفرنسي بإدراج مفهوم الصحة العقلية في قانون العمل^(٤٨٤).

كما وجد إدراج مفهوم حماية الصحة العقلية في بيئة العمل، ونوعية الحياة في العمل^(٤٨٥) اهتماماً فقهيًا^(٤٨٦)، بل وأصبحت نوعية الحياة وظروف العمل ضمن موضوعات المفاوضات الجماعية ولا سيما الصحة والسلامة في العمل والوقاية من المخاطر المهنية^(٤٨٧).

كما أن المعاناة العقلية، مثل حالة الاكتئاب التي يمكن أن تؤدي إلى الانتحار، أو التوتر أو متلازمات الاضطهاد، غالباً ما يتم الاستشهاد بها كمخاطر محددة مرتبطة ببيئة العمل المسببة للأمراض، ومن المحتمل أن تكون بعض الأمراض التي

(483) Emmanuelle WURTZ et Hervé LANOUZIÈRE, La santé au travail. Droit et pratique, Economica, 2023.

(484) la loi no 2002-73 de modernisation sociale du 17 janvier 2002

(485) la loi no 2021-1018 du 2 août 2021, «qualité de vie et des conditions de travail».

(486) Patrice ADAM, Qualité de vie au travail: la part des juristes, RDT 2017. 476.

(487) Code du travail Art. L. 2242-19-1 (L. no 2021-1018 du 2 août 2021, art. 4, en vigueur le 31 mars 2022) "La négociation prévue à l'article L. 2242-17 peut également porter sur la qualité des conditions de travail, notamment sur la santé et la sécurité au travail et la prévention des risques professionnels. Elle peut s'appuyer sur les acteurs régionaux et locaux de la prévention des risques professionnels".

تؤثر على الصحة البدنية مرتبطة بالصحة العقلية، وتشمل هذه الإرهاق المهني وحوادث القلب والأوعية الدموية دون تاريخ طبي^(٤٨٨). وتظهر مخاطر الصحة العقلية، بل وكذلك البدنية للعمال في بيئة العمل من خلال عدة صور، نذكر منها:

١- التحرش المعنوي (الأخلاقي):

يعد التحرش الأخلاقي (Harcèlement moral) إحدى الصور التي يمكن أن تؤثر على صحة العامل البدنية والعقلية، حيث إنه وفقاً لقانون العمل الفرنسي^(٤٨٩)، "لا يجوز أن يتعرض أي عامل لأعمال متكررة من التحرش الأخلاقي الذي يكون هدفه أن يؤدي إلى تدهور ظروف عمله ومن المحتمل أن ينتهك حقوقه وكرامته، أو يضعف صحته البدنية أو العقلية أو المساس بصحته أو مستقبله المهني".

ويمكن أن يأخذ التحرش الأخلاقي صورة إدارية أو وظيفية، ويتم من خلال أساليب إدارية يقوم بها رئيس وظيفي يتم تطبيقها على العمال من خلال أفعال متكررة يكون غرضها أو تأثيرها هو التسبب في تدهور ظروف العمل التي من المحتمل أن تنتهك حقوقهم وكرامتهم، أو تؤثر على وضعهم الجسدي أو صحتهم العقلية أو تعريض مستقبلهم المهني للخطر^(٤٩٠).

وقضت محكمة النقض الفرنسية بأن يترك لقضاة الموضوع تقدير ما إذا كانت الوقائع التي قدمها الشخص المعني (العامل) لا تشير إلى وجود مضايقات أخلاقية،

(488) Magali ROUSSEL, Évaluation du salarié– Encadrement des dispositifs d'évaluation, Dalloz, Avril 2021 (actualisation: Septembre 2023), no 168.

(489) Code du travail Art. L. 1152-1, "Aucun salarié ne doit subir les agissements répétés de harcèlement moral qui ont pour objet ou pour effet une dégradation de ses conditions de travail susceptible de porter atteinte à ses droits et à sa dignité, d'altérer sa santé physique ou mentale ou de compromettre son avenir professionnel".

(490) ADAM, La «figure» juridique du harcèlement moral managérial, SSL 2011, no 1482, p. 4, & Cour de cassation, Chambre sociale, 19 janvier 2011, n° 09-67.463., & Cour de cassation, Chambre sociale, 10 novembre 2009, n° 07-45.321

كما يمكن لصاحب العمل أن يثبت أن قراراته مبررة بعناصر موضوعية لا تخضع لأي تمييز^(٤٩١).

٢- العمل الزائد:

يعد العمل الزائد إحدى صور المخاطر التي تهدد الصحة البدنية والعقلية للعمال في بيئة العمل، حيث أن خطر عبء العمل الزائد متأصل في التقييم الذي يخضع له العمال، وعندما يركز التقييم على زيادة الأداء، فإن سلوك الموظف يتجه نحو زيادة العمل، وهو ما يؤدي إلى الاعتراف بوجود صلة وثيقة بين العمل الزائد وتأثر الصحة البدنية والعقلية^(٤٩٢).

وفي هذا الصدد، ألغت محكمة النقض الفرنسية حكم محكمة الاستئناف الذي قضت بأن العبء الزائد يعزى إلى الموظف أكثر من صاحب العمل بسبب اعتماده، وعدم قدرته على "أخذ استراحة من عمله"^(٤٩٣).

ولا شك أن عبء العمل الزائد يؤدي إلى آثار على الصحة البدنية بسبب تسارع وتيرة العمل، ويؤدي إلى الاضطرابات العضلية، وكذلك الاضطرابات النفسية والاجتماعية.

المطلب الثاني

المراقبة الصحية (تتبع التعرضات المهنية)

يشير مصطلح إمكانية التتبع في البداية إلى "إمكانية تحديد أصل ورحلة المنتج، من إنتاجه إلى توزيعه"، عند تطبيق إمكانية التتبع على المخاطر المهنية، تتكون إمكانية التتبع من تحديد المخاطر، وتقييم التعرض، وتخزين البيانات للاستخدام الفردي أو الجماعي^(٤٩٤).

وهناك عدة أشكال للتتبع منها تتبع فردي، وتتبع جماعي، وذلك على النحو

التالي:

تشير إمكانية التتبع الفردي إلى آلية للمراقبة الفردية للعامل طوال حياته المهنية وبعدها، بهدف رسم عدد معين من العواقب فيما يتعلق بالتأمين والمساعدة في التعرف على الأمراض المهنية، والوقاية والرصد الوبائي.

(491) Cour de cassation, Chambre sociale, 15 février 2023, n° 21-20.572

(492) FANTONI et VERKINDT, Charge de travail et qualité de vie au travail, Dr. soc. 2015. 106.

(493) Cour de cassation, Chambre sociale, 26 septembre 2012, n° 11-14.540.

(494) D. Lejeune, La traçabilité des expositions professionnelles, IGAS, oct. 2008, ann. I, p. III.

ويهدف نظام التتبع الفردي إلى تسهيل إصلاح الأضرار التي لحقت بالعمال، كما أنه يلعب دورًا في الوقاية الأولية من الأمراض المهنية، ويتوقف تحقق فعالية هذا النظام على إمكانية معالجة البيانات الشخصية التي يمكن من خلال جمعها على نطاق واسع المساهمة في الوقاية الأولية^(٤٩٥).

وتعتمد أنظمة التتبع الجماعي عمومًا على "أنظمة التسجيل وقواعد البيانات التي تهدف إلى توفير بيانات علمية وتكنولوجية موثوقة"^(٤٩٦)، ومن جانبها، تعد إمكانية التتبع الجماعي جزءًا أساسيًا من نهج الوقاية الأولية حتى لو كان من الممكن أن تساهم أيضًا في مستويات أخرى من الوقاية، كما تساهم في تسهيل الإصلاح والتعويض حول عوامل الخطر، والأخطار التي تمثلها على الصحة، والتعرضات، والسيطرة عليها في سياق مهني، والتداعيات السلبية على الصحة.

كما يلعب نظام التتبع الجماعي دورًا حاسمًا من خلال المساهمة في تطوير المعرفة في مجال الصحة المهنية، وهي المعرفة التي كثيرًا ما أشار الخبراء إلى طبيعتها المجزأة، إلا أن الوقاية تتطلب بالضرورة معرفة جيدة بالمخاطر المهنية وأسبابها وعواقبها على الصحة^(٤٩٧).

سواء أكان الأمر يتعلق بالتتبع الفردي أو الجماعي، فقد كان هناك منذ فترة طويلة تقارب في الأفكار والرغبات حول التنفيذ الضروري لتتبع التعرضات المهنية، ولقد كرس قانون العمل العديد من الأدوات الموصى بها في العديد من التقارير والدراسات المتعلقة بالصحة المهنية.

ومن هذه الأدوات نذكر نظام (DMST) في فرنسا هو نظام نقل البيانات من السجلات الطبية للصحة المهنية (DMST) إلى نظام نقل البيانات الصحية

⁽⁴⁹⁵⁾ Marie-Cécile Amauger-Lattes, Prévention et traçabilité des expositions professionnelles: ambivalence et difficultés de mise en oeuvre de la loi du 2 août 2021, Droit social, Dalloz, 2021, p. 897.

⁽⁴⁹⁶⁾ D. Lejeune, La traçabilité des expositions professionnelles, IGAS, oct. 2008, ann. I, p.1.

⁽⁴⁹⁷⁾ J.-F. Toussaint, Stratégies nouvelles de prévention, Commission d'orientation de prévention, déc. 2006, p. 44.

الوطني^(٤٩٨)، الأداة الرئيسية لتتبع التعرضات الشخصية للعمال، وكذلك نظام تقييم المخاطر وهو ملف الشركات المتعلق بتقييم المخاطر (DUERP)، حيث يسمح من خلالهما بتتبع جماعي للمخاطر المهنية.

إن جمع هذه المعلومات وإتاحتها عبر قاعدة البيانات الوطنية هذه يمكن أن يشكل حافزاً قوياً لأبحاث الصحة المهنية.

وتظهر الحاجة الملحة هنا ضرورة تعزيز أنظمة التتبع الفردي والجماعي، وهو ما سنعرض له تباعاً.

أولاً: تعزيز التتبع الفردي:

يتم تسليط الضوء على أهمية التتبع الفردي لحالات التعرض المهنية في عمل الخبراء، لا سيما فيما يتعلق بالتعرض للمخاطر الكيميائية الناتجة عن استخدام المواد أو المستحضرات التي تحتوي على مواد مسرطنة أو مطفرة أو عوامل سامة للتكاثر أو العوامل الكيميائية الخطرة^(٤٩٩).

ويرجع سبب ذلك أن هذه المواد أو المستحضرات، باعتبارها أسباباً للأمراض خطيرة ومميتة في بعض الأحيان، غالباً ما تكون لها آثار منتشرة ومتأخرة، مع فترات كمون تدوم عدة عقود، لذلك من المهم التأكد من تتبع الأخطار التي تعرض لها الموظف وضمان استدامتها على الأقل طوال فترة الحضانة، وأحياناً أكثر من أربعين عاماً بعد توقف التعرض، بما في ذلك بعد التقاعد.

وكما يشير البعض أن تعزيز إمكانية التتبع الفردي أصبح ضرورياً للغاية اليوم، حيث يتم اختصار الوظائف في كثير من الأحيان، كما أن التنقل الجغرافي والمهني للموظفين، مما يحجب رؤية بعض المخاطر المهنية^(٥٠٠).

ويمكن أن تواجه عملية التتبع الفردي والمراقبة الطبية صعوبات تتعلق، بشكل خاص، أن بعض الموظفين والعمال، يرتبطون بصور مختلفة بأشكال العمل مثل

(498) CSP, art. L. 1461-1, 11°, (L. no 2021-1018 du 2 août 2021, art. 17).

(499) P. Frimat, Mission relative à la prévention et à la prise en compte de l'exposition des travailleurs aux agents chimiques dangereux, oct. 2018.

(500) C. Dellacherie, Avis du Conseil économique et social, 2008. 19.

العمل المؤقت (المؤقت، محدد المدة أو الموسمي)، أو العمل المتجول، أو في حالة التوظيف المتعدد، مما قد يصعب معها تنفيذ مهام وأهداف المراقبة الطبية. كما قد تظهر صعوبات تطبيق هذا النظام من قبل بعض الأطباء المهنيين، لأسباب مختلفة، مثل المفهوم المطلق للسرية الطبية أو الخوف من "إساءة استخدام المعلومات والبيانات الصحية الشخصية، كما أن انتقال البيانات الصحية يعوقه حقيقة أن البرامج المستخدمة في خدمات الصحة المهنية ليست متطابقة، حيث يقدم السوق العديد من المنتجات وخدمات معينة بعد أن طورت أدواتها الخاصة. وفي هذا السياق، يعد ضمان إمكانية التتبع الفردي للتعرضات المهنية، طوال الحياة، أمراً ضرورياً، "بغض النظر عن وضع الشخص وحالته الوظيفية في لحظة معينة"^(٥٠١).

ثانياً: تعزيز التتبع الجماعي: وثيقة التقييم (DUERP):

تعد وثيقة تقييم المخاطر أمراً إلزامياً على أصحاب الأعمال، حيث يلتزم صاحب العمل بأعداد وتحديث وثيقة تقييم المخاطر، ويدرج فيها جميع المخاطر المهنية المحددة في كل وحدة عمل في الشركة أو المؤسسة، بما في ذلك المخاطر المرتبطة بالبيئات الحرارية^(٥٠٢)، كما تشكل هذه الوثيقة الأساس الذي يجب من خلاله تحديد التدابير الوقائية وتنفيذها.

كما قضت محكمة النقض الفرنسية بأنه يتعين على صاحب العمل تقييم المخاطر التي تهدد صحة وسلامة العمال في شركته وتسجيل النتائج في الوثيقة؛

⁽⁵⁰¹⁾ D. Lejeune, La traçabilité des expositions professionnelles, IGAS, oct. 2008, ann. I, p40 & P. Frimat, Mission relative à la prévention et à la prise en compte de l'exposition des travailleurs aux agents chimiques dangereux, oct. 2018, p. 32.

⁽⁵⁰²⁾ Code du travail, Art. R. 4121-1 L'employeur transcrit et met à jour dans un document unique les résultats de l'évaluation des risques pour la santé et la sécurité des travailleurs à laquelle il procède en application de l'article L. 4121-3.

Cette évaluation comporte un inventaire des risques identifiés dans chaque unité de travail de l'entreprise ou de l'établissement (Décr. no 2008-1382 du 19 déc. 2008) «, y compris ceux liés aux ambiances thermiques.» — [Anc. art. R. 230-1, al. 1er.].

وحقيقة أنه لم يكن لديه أي إشارة أو تفاصيل أو دليل على المواد أو المستحضرات الكيميائية المستخدمة في الشركة لا يحتمل أن يعفيه من هذا الالتزام^(٥٠٣).

وتعد وثيقة تقييم المخاطر بمثابة أداة عمل متطورة، والتي تهدف إلى مراجعتها باستمرار، كجزء من الحوار المستمر حول المخاطر المهنية داخل الشركات ولدى أصحاب الأعمال.

كما لا يقتصر دور وثيقة تقييم المخاطر على إنشاء خريطة في الوقت الحالي للمخاطر في بيئة العمل ، ولكن تم استثمارها في وظيفة أخرى، وهي معرفة كيفية ضمان التتبع الجماعي للمخاطر في بيئة العمل من تاريخ التعرضات المهنية.

واعتباراً من ٣١ مارس ٢٠٢٢^(٥٠٤)، أصبحت وثيقة تقييم المخاطر تعمل على جميع المخاطر المهنية التي يتعرض لها العمال، وتضمن إمكانية التتبع الجماعي

(503) Cour de cassation, Chambre sociale, 8 juillet 2014, n° 13-15.470, "Il résulte des articles L. 4121-3 et R. 4121-1 du code du travail que l'employeur est tenu d'évaluer, dans son entreprise, les risques pour la santé et la sécurité des travailleurs et de transcrire les résultats dans un document unique. Viole ces textes la cour d'appel qui rejette la demande de dommages-intérêts des salariés pour manquement de leur employeur à établir le document d'évaluation des risques".

(504) Code du travail Art. L. 4121-3-1, (L. no 2021-1018 du 2 août 2021, art. 3, en vigueur le 31 mars 2022) I. — Le document unique d'évaluation des risques professionnels répertorie l'ensemble des risques professionnels auxquels sont exposés les travailleurs et assure la traçabilité collective de ces expositions.

II. — L'employeur transcrit et met à jour dans le document unique les résultats de l'évaluation des risques pour la santé et la sécurité des travailleurs à laquelle il procède en application de l'article L. 4121-3.

III. — Les résultats de cette évaluation débouchent:

1o Pour les entreprises dont l'effectif est supérieur ou égal à cinquante salariés, sur un programme annuel de prévention des risques professionnels et d'amélioration des conditions de travail qui:

a) Fixe la liste détaillée des mesures devant être prises au cours de l'année à venir, qui comprennent les mesures de prévention des effets de l'exposition aux facteurs de risques professionnels ainsi que, pour chaque mesure, ses conditions d'exécution, des indicateurs de résultat et l'estimation de son coût;

-
- b) Identifie les ressources de l'entreprise pouvant être mobilisées;
- c) Comprend un calendrier de mise en œuvre;
- 2o Pour les entreprises dont l'effectif est inférieur à cinquante salariés, sur la définition d'actions de prévention des risques et de protection des salariés. La liste de ces actions est consignée dans le document unique d'évaluation des risques professionnels et ses mises à jour.
- IV. — Les organismes et instances mis en place par la branche peuvent accompagner les entreprises dans l'élaboration et la mise à jour du document unique d'évaluation des risques professionnels prévu au I, dans la définition du programme annuel de prévention des risques professionnels et d'amélioration des conditions de travail prévu au 1o du III ainsi que dans la définition des actions de prévention et de protection prévues au 2o du même III au moyen de méthodes et référentiels adaptés aux risques considérés et d'outils d'aide à la rédaction.
- V. — A. — Le document unique d'évaluation des risques professionnels, dans ses versions successives, est conservé par l'employeur et tenu à la disposition des travailleurs, des anciens travailleurs ainsi que de toute personne ou instance pouvant justifier d'un intérêt à y avoir accès. La durée, qui ne peut être inférieure à quarante ans, et les modalités de conservation et de mise à disposition du document ainsi que la liste des personnes et instances sont fixées par décret en Conseil d'État.
- B. — Pour la mise en œuvre des obligations mentionnées au A du présent V, le document unique d'évaluation des risques professionnels et ses mises à jour font l'objet d'un dépôt dématérialisé sur un portail numérique déployé et administré par un organisme géré par les organisations professionnelles d'employeurs représentatives au niveau national et interprofessionnel. Ce portail garantit la conservation et la mise à disposition du document unique conformément aux dispositions législatives et réglementaires en vigueur. Il préserve la confidentialité des données contenues dans le document unique et en restreint l'accès par l'intermédiaire d'une procédure d'authentification sécurisée réservée aux personnes et instances habilitées à déposer et mettre à jour le document sur le portail ainsi qu'aux personnes et instances justifiant d'un intérêt à y avoir accès.
- Sont arrêtés par les organisations professionnelles d'employeurs représentatives au niveau national et interprofessionnel et agréées par le ministre chargé du travail, selon des modalités et dans des délais déterminés par décret:

لهذه التعرضات، كما يقوم صاحب العمل باعداد وتحديث نتائج تقييم المخاطر المتعلقة بصحة وسلامة العمال في هذه الوثيقة، ويترتب على هذا التقييم ما يلي:

١- بالنسبة للشركات التي تزيد قوتها العاملة عن أو تساوي خمسين موظفًا، تنفيذ برنامج سنوي للوقاية من المخاطر المهنية وتحسين ظروف العمل والذي يحدد ما يلي:

أ- يحدد القائمة التفصيلية للتدابير الواجب اتخاذها خلال السنة القادمة، والتي تشمل تدابير الوقاية من آثار التعرض لعوامل الخطر المهنية وكذلك شروط تنفيذ كل تدبير ومؤشرات النتائج وتقدير تكلفته.

ب- يحدد موارد الشركة التي يمكن تعبئتها.

ج- يتضمن جدولاً زمنياً للتنفيذ.

٢- بالنسبة للشركات التي لديها أقل من خمسين موظفًا، بشأن تعريف إجراءات الوقاية من المخاطر وحماية الموظفين، يتم تسجيل قائمة هذه الإجراءات في وثيقة تقييم المخاطر المهنية الواحدة وتحديثاتها.

1o Le cahier des charges du déploiement et du fonctionnement du portail numérique, sur avis conforme de la Commission nationale de l'informatique et des libertés;

2o Les statuts de l'organisme gestionnaire du portail numérique.

En l'absence d'agrément des éléments mentionnés aux 1o et 2o du présent B à l'expiration des délais mentionnés au deuxième alinéa, les mesures d'application nécessaires à l'entrée en vigueur du premier alinéa sont déterminées par décret en Conseil d'État.

L'obligation de dépôt dématérialisé du document unique prévue au même premier alinéa est applicable:

a) A compter du 1er juillet 2023, aux entreprises dont l'effectif est supérieur ou égal à cent cinquante salariés;

b) A compter de dates fixées par décret, en fonction des effectifs des entreprises, et au plus tard à compter du 1er juillet 2024 aux entreprises dont l'effectif est inférieur à cent cinquante salariés.

VI. — Le document unique d'évaluation des risques professionnels est transmis par l'employeur à chaque mise à jour au service de prévention et de santé au travail auquel il adhère."

كما لزم المشرع الفرنسي صاحب العمل بالاحتفاظ بوثيقة تقييم المخاطر المهنية الوحيدة، في إصداراتها المتعاقبة، وتكون متاحة للعمال والعمال السابقين وكذلك أي شخص أو هيئة يمكنها تبرير رغبتها في الوصول إليها، وتضبط المدة التي لا يمكن أن تقل عن أربعين سنة، وتضبط شروط حفظ الوثيقة وإتاحتها وقائمة الأشخاص والسلطات بقرار من مجلس الدولة.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية تظهر فكرة التقييم الصحي أو دراسة التأثيرات الصحية في حالة إطلاق أو التهديد بإطلاق مادة خطيرة أو ملوثة في البيئة لدراسة الإطلاق أو تقييمه أو منعه أو تقليله أو القضاء عليه من أجل حماية الصحة أو السلامة أو الرفاهية العامة الحالية أو المستقبلية^(٥٠٥).

^(٥٠٥) تعرف هذه الإجراءات وفقاً لقانون ولاية بنسلفينيا الأمريكية بمصطلح " الاستجابة " .

(35 P.S. § 6020.103, Pa.C.S. documents are current through 2024 Regular Session Act 10; P.S. documents are current through 2024 Regular Session Act 10, § 6020.103. Definitions, "RESPONSE." Action taken in the event of a release or threatened release of a hazardous substance or a contaminant into the environment to study, assess, prevent, minimize or eliminate the release in order to protect the present or future public health, safety or welfare or the environment. The term includes, but is not limited to:

- (1) Emergency response to the release of hazardous substances or contaminants.
- (2) Actions at or near the location of the release, such as studies; health assessments; storage; confinement; perimeter protection using dikes, trenches or ditches; clay cover; neutralization; cleanup or removal of released hazardous substances, contaminants or contaminated materials; recycling or reuse, diversion, destruction or segregation of reactive wastes; dredging or excavations; repair or replacement of leaking containers; collection of leachate and runoff; onsite treatment or incineration; offsite transport and offsite storage; treatment, destruction, or secure disposition of hazardous substances and contaminants; treatment of groundwater, provision of alternative water supplies, fencing or other security measures; and monitoring and maintenance reasonably required to assure that these actions protect the public health, safety, and welfare and the environment.

ومن اجراءات التقييم الصحي، على سبيل المثال لا الحصر، الإجراءات في موقع اطلاق المواد أو بالقرب منه، مثل الدراسات؛ التقييمات الصحية؛ والمراقبة والصيانة المطلوبة بشكل معقول لضمان أن هذه الإجراءات لا تؤثر على الصحة والسلامة والرفاهية والبيئة.

وكذلك الإجراءات الأخرى اللازمة لتقييم أو منع أو تقليل أو تخفيف الأضرار التي تلحق بالصحة أو السلامة أو الرفاهية أو البيئة والتي قد تتجم بخلاف ذلك عن إطلاق أو التهديد بإطلاق مواد خطرة أو ملوثات.

وفي مجال المطالبات القضائية عن التقييم الصحي والمراقبة الطبية، تم الحكم بأنه يجب على المدعي أن يثبت العناصر التالية: (١) التعرض لمستويات أكبر من المستويات العادية؛ (٢) أن تكون المادة التي تم التعرض لها خطرة بشكل مثبت؛ (٣) ثبوت إهمال المدعى عليه؛ (٤) كنتيجة تقريبية للتعرض، يكون لدى المدعي خطر متزايد بشكل كبير للإصابة بمرض كامن خطير؛ (٥) وجود إجراء مراقبة يجعل الكشف المبكر عن المرض ممكنًا؛ (٦) يختلف نظام المراقبة الموصوف عن النظام الموصى به عادةً في حالة عدم التعرض؛ و(٧) أن يكون نظام المراقبة

- (3) Costs of relocation of residents and businesses and community facilities when the department determines that, alone or in combination with other measures, relocation is more cost effective than and environmentally preferable to the transportation, storage, treatment, destruction or secure disposition offsite of hazardous substances or contaminants or may otherwise be necessary to protect the public health or welfare.
- (4) Actions taken under section 104(b) of the Federal Superfund Act (42 U.S.C. § 9604(b)) and any emergency assistance which may be provided under the Disaster Relief Act of 1974 (Public Law 93-288, 88 Stat. 43).
- (5) Other actions necessary to assess, prevent, minimize or mitigate damage to the public health, safety or welfare or the environment which may otherwise result from a release or threatened release of hazardous substances or contaminants.
- (6) Investigation, enforcement, abatement of nuisances, and oversight and administrative activities related to interim or remedial response enforcement, abatement of nuisances, and oversight and administrative activities related to interim or remedial response."

المقرر ضروريًا بشكل معقول وفقًا للمبادئ العلمية المعاصرة، ومن الطبيعي أن يتطلب إثبات هذه العناصر شهادة الخبراء^(٥٠٦).

ويشترط للحكم في مطالبة المراقبة الطبية قيام المدعي المضرور بإثبات أن: (١) المدعى عليه مدينًا للمدعي بواجب الرعاية؛ (٢) انتهاك المدعى عليه لواجب الرعاية؛ (٣) كان الانتهاك هو السبب القانوني لإصابات المدعي (الضرر)؛ و(٤) تعرض المدعي للأضرار^(٥٠٧).

المطلب الثاني

الالتزام بمعيار السلامة للوقاية من المخاطر

يقنن قانون العمل لنهج الوقاية من المخاطر المتوقعة من خلال قواعد السلامة والصحة المهنية المقررة بقانون العمل المصري وكذلك التشريعات المقارنة. ونعرض بداية للاختلاف بين نهج الوقاية والاحتياط من المخاطر المستقبلية المحتملة والموقف التشريعي من تطبيقهما في مجال قانون العمل، وهذا ما سنبينه في الفرع الأول، ثم نعرض لتطبيق قواعد السلامة والصحة المهنية من منظور التشريعات المقارنة، وهو ما نعرض له في الفرع الثاني.

الفرع الأول

مبادئ الوقاية والاحتياط في مجال قانون العمل

يقوم قانون العمل على انتهاج مبدأ الوقاية من المخاطر المتوقعة بشكل كبير، ويظهر ذلك من خلال قواعد السلامة المقررة به، حيث يعتمد معيار السلامة على منطوق الحماية من خلال تنظيم الأنشطة والمعدات والآلات والأماكن التي تساعد على الحفاظ على السلامة الجسدية للعمال^(٥٠٨)، وفي هذا الصدد تم الاعتراف

(506) Redland Soccer Club v. Dep't of the Army, 548 Pa. 178, Supreme Court of Pennsylvania, December 10, 1996, ARGUED; May 21, 1997, DECIDED No. 0046 M.D. Appeal Docket 1996.

(507) Sadler v. PacifiCare of Nev., Inc., 130 Nev. 990, Supreme Court of Nevada, December 31, 2014, Filed No. 62111.

(508) تقرر المادة (٢٠٤) من قانون العمل المصري أنه "يراعى عند اختيار مواقع العمل والمنشآت وفروعها ومنح التراخيص الخاصة بها مقتضيات حماية البيئة طبقاً لأحكام التشريعات الصادرة في هذا الشأن" (قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣، نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٧، العدد ١٤، مكرر).

بالخطر على كونه احتمال حدوث الضرر، مما يتطلب معه ضرورة فصل العمال عن الأجهزة والمعدات الخطرة، وعلى نطاق أوسع عن أي جهاز يمكن أن يشكل سببا للخطر.

ومن الجدير بالاشارة هنا أن مبدأ الوقاية الذي تم اعتناقه من قبل المسؤولية المدنية، ووسع نطاقه بشكل بارز في قانون العمل، يختلف تماماً عن مبدأ الاحتياط، حيث أن هدف الاحتياط أوسع بكثير من هدف الوقاية التقليدية⁽⁵⁰⁹⁾.

كما ان مبدأ الوقاية يستند إلى نهج عقلائي يعتمد على خطر معروف بوضوح يمكن تقييمه ومنعه، فإن الاحتياط يستند إلى مخاطر افتراضية، أي يستند لمخاطر غير مؤكدة، لا يمكن التحقق منها بدليل علمي مؤكد وثابت في مجالات الصحة، وأخلاقيات علم الأحياء، والبيئة⁽⁵¹⁰⁾.

وفي ذات السياق، يميل الاحتياط إلى إنشاء "مسؤولية قانونية مع وجود الشك لجميع أولئك الذين لم يتبنوا السلوك المناسب بهدف توقع ومنع المخاطر البسيطة المعرضة للضرر، والتي تهدد مستقبل الحضارة الانسانية"⁽⁵¹¹⁾.

وفي حين أن الوقاية، بمعناها التقليدي، تفترض إثبات الخطر الذي يجب تجنبه، فإن الاحتياط يتوقع مجرد خطر مشتبه فيه، مع الأخذ في الاعتبار المعرفة العلمية والتقنية الحالية⁽⁵¹²⁾، ولذلك توصف المسؤولية الناشئة عن الاحتياط بكونها مسؤولية للترقب والمستقبل.

ولا يزال تطبيق مبدأ الاحتياط بصفة عامة، وفي مجال قانون العمل بصفة خاصة، محل شك وتردد في القوانين المقارنة، حيث تعتمد غالبية التشريعات على

(509) Philippe Le Tourneau, Dalloz action Droit de la responsabilité et des contrats, 2023/24, no 111-32.

(510) D. Lovato, La prudence et le droit, th. Univ. Toulouse 1 Capitole, 2020, nos 652 s.

(511) D. MAZEAUD, Responsabilité civile et précaution, dans La responsabilité civile à l'aube du XXIe siècle, RCA juin 2001, p. 72, nos 3.

(512) D. Tapinos, Prévention, précaution et responsabilité civile, préf. N. Molfessis, L'Harmattan, 2008, nos 61.

مبدأ الوقاية بصورته التقليدية بهدف الحيطة من المخاطر والأضرار المحتملة المتوقعة.

وإذا كان مبدأ الاحتياط يقوم على ضرورة اتخاذ اجراءات وقائية لمخاطر وأضرار محتملة ولو لم يؤكدتها اليقين العلمي، فإن نهج التشريعات المقارنة لم تأخذ بهذا المبدأ في سياق قوانين العمل، ومنها قانون العمل المصري والفرنسي حيث ينتهجا مبدأ الوقاية التقليدية لمواجهة المخاطر المهنية في بيئة العمل، أي المخاطر المؤكدة والثابتة بالأدلة، دون التطرق للمخاطر المحتملة التي لم يرقم حتى الآن دليل علمي على امكانية تحققها.

وفي ذات السياق، فإن نهج القانون الأمريكي، كذلك، يعد قاطع الدلالة في مجال السلامة والصحة المهنية للعمال في ضرورة الاعتماد على المعايير والدراسات العلمية، حيث يجب اعتماد تطوير معايير الصحة والسلامة المهنية على الأبحاث والعروض التوضيحية والتجارب والمعلومات الأخرى التي قد تكون مناسبة، بالإضافة إلى تحقيق أعلى درجة من حماية الصحة والسلامة للعامل، ويجب أن تشمل الاعتبارات الأخرى أحدث البيانات العلمية المتاحة في هذا المجال⁽⁵¹³⁾.

كما أن سياسة السلامة التي نشأت في نهاية القرن التاسع عشر، والتي تم تطويرها خلال القرن العشرين، تتمثل في مطالبة أصحاب العمل بالحفاظ على أجساد العمال، قدر الإمكان، عن طريق حمايتهم من الأخطار، وتتجسد هذه السياسة تماماً في تطوير اللوائح التي تلزم صاحب العمل بحظر استخدام منتجات ومواد معينة، كما تفرض عليه تكوينات مادية معينة من حيث الأماكن والمباني والآلات وغيرها من الأشياء المتعلقة بالعمل⁽⁵¹⁴⁾، وهي مخاطر لم يعد هناك شك في إمكانية تحققها، أي أصبح توقع تحققها ثابتاً بشكل علمي ويقيني.

⁽⁵¹³⁾ OSH Act of 1970, Public Law 91-596 84 STAT. 1590 91st Congress, S.2193 December 29, 1970, as amended through January 1, 2004. (1) An Act, SEC.6.Occupational Safety and Health Standards(b)(5).

⁽⁵¹⁴⁾ Marie-Cécile Amauger-Lattes, Prévention et traçabilité des expositions professionnelles: ambivalence et difficultés de mise en oeuvre de la loi du 2 août 2021, Droit social, Dalloz, 2021, p. 897.

الفرع الثاني

تطبيق السلامة والصحة المهنية في القانون المقارن

نظم المشرع المصري تأمين بيئة العمل من خلال معيار السلامة المقرر بقواعد السلامة والصحة المهنية، وهي تطبيق لمبدأ الوقاية، حيث ألزم أصحاب الأعمال بتأمين بيئة العمل بما يكفل تحقيق الوقاية من المخاطر الفيزيائية^(٥١٥)، والمخاطر الميكانيكية^(٥١٦)، كما تلتزم المنشأة وفروعها باتخاذ وسائل وقاية العمال من خطر الإصابة بالبكتريا والفيروسات والفطريات والطفيليات وسائر المخاطر البيولوجية متى كانت طبيعة العمل تعرض العمال لظروف الإصابة^(٥١٧)، كما يجب توفير وسائل الوقاية من المخاطر الكيميائية الناتجة عن التعامل مع المواد الكيميائية الصلبة والسائلة والغازية^(٥١٨)، كما يلزم اتخاذ الاحتياطات والاشتراطات اللازمة للوقاية من مخاطر الحريق^(٥١٩).

ولم يقتصر المشرع المصري على تنظيم وتقنين التعرض للمخاطر الايجابية السابقة فحسب، بل قنن أيضاً للمخاطر السلبية والتي تنشأ أو بتفادق الضرر أو الخطر من عدم توفرها، كوسائل الإنقاذ والإسعاف والنظافة والترتيب والتنظيم بأماكن العمل، والتأكد من حصول العاملين بأماكن طهو وتناول الأطعمة والمشروبات على الشهادات الصحية الدالة على خلوهم من الأمراض الوبائية والمعدية^(٥٢٠).

ومع ظهور المفهوم الأوسع للصحة، تستهدف هذه القواعد على نطاق أوسع إلى ضمان السلامة الصحية، سواء كانت تستهدف الحوادث أو الأمراض التي قد يقع العمال ضحايا لها، وفي الوقت نفسه، تتخذ حماية العمال أيضاً شكل رعاية ضحايا الحوادث أو الأمراض المهنية من خلال المسؤولية ومن ثم التأمين الاجتماعي.

^(٥١٥) المادة (٢٠٨) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥١٦) المادة (٢٠٩) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥١٧) المادة (٢١٠) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥١٨) المادة (٢١١) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥١٩) المادة (٢١٤) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥٢٠) المادة (٢١٢) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

ولا شك أن الحماية التي لا يزال قانون الضمان الاجتماعي يتناولها اليوم تتعلق بعواقب الضرر، كحادث أو مرض، في حين أن حدوثه يتعلق أكثر بقانون الصحة والسلامة في العمل، واتخاذ التدابير الوقائية بشكل استباقي.

ومن الجدير بالذكر أنه خلال النصف الثاني من القرن العشرين، أصبحت الوقاية من المخاطر المهنية موضوعاً لسياسة تشريعية لم تعد تهدف فقط إلى ضمان قيام صاحب العمل بحماية العمال من الأخطار التي يعرضهم لها العمل، بل إلى ضمان أنها تمنع المخاطر في العمل، من أجل تقليل أو القضاء على تعرض العمال للمخاطر.

وفي تنوعها تظهر مفردات وقواعد مشتركة تميز، على سبيل المثال، ثلاثة مستويات للوقاية، حسب درجة توقع الخطر، وتتمثل فيما يلي: أولاً: الوقاية الأولية: تهدف هذا النوع من الوقاية، وهي أبعد نقطة عن الخطر، إلى إزالة أسباب الخطر؛ ثانياً: الوقاية الثانوية والتي من خلالها يتم توقع حدوث الخطر من خلال فهمه بشكل أفضل؛ ثالثاً: الوقاية الثالثة: وهي تجمع بين التدابير المعاصرة لحدوث المخاطر للحد من آثارها الضارة.

ويرتبط الحق في الصحة في العمل بالحق في بيئة العمل إرتباطاً وثيقاً⁽⁵²¹⁾، وإذا كان هذا الارتباط يشير إلى القواعد المتعلقة بوقت العمل والأجور، فإن خصوصيته تتمثل في معالجة الجانب النوعي فقط من ظروف العمل، وليس الجانب الكمي لها⁽⁵²²⁾.

وتجدر الإشارة، على سبيل المثال، إلى أن تحديد مدة العمل الأسبوعية أو ساعات العمل لا يتعلق بشكل مباشر بالصحة والسلامة في العمل، على عكس تحديد حمل العمل، وبهذا المعنى فإن الحق في الصحة والسلامة في العمل يميل إلى تحسين ظروف العمل وجودتها، كما تم تفضيل مصطلح "نوعية الحياة وظروف العمل" على "جودة العمل" من قبل المشرع الفرنسي بموجب قانون ٢ أغسطس ٢٠٢١ (L. no 2021-1018).

(521) Pierre-Yves VERKINDT, Un nouveau droit des conditions de travail, Dr. soc. 2008, p. 634.

(522) Pascal LOKIEC, Droit du travail, Puf, Thémis Droit, 2e éd., 2022, no 484, p. 504.

وتم الاهتمام، كذلك، في مجال الصحة المهنية بتعزيز صحة العمال في فرنسا، وتم تقنينها بموجب قانون ٢ أغسطس ٢٠٢١ الذي يشير إلى "إجراءات تعزيز الصحة في مكان العمل"^(٥٢٣)، وتهدف إجراءات الصحة المهنية للحفاظ على الصحة البدنية والعقلية للعمال طوال حياتهم المهنية.

وفي سياق التعزيز، يتم التعامل مع الصحة بشكل أساس من خلال بعدها الإيجابي، ألا وهو الرفاه والتنمية الشخصية، ويرتكز هذا النهج على سياسات نوعية الحياة وظروف العمل، حيث تقرر خطة الصحة المهنية الرابعة، في فرنسا، من عام ٢٠٢١ حتى ٢٠٢٥ على أن "تجاح خطة الصحة المهنية لا يقاس فقط بعدد المطالبات، ولذلك فإن نشر نهج إيجابي للصحة في العمل يجب أن يعزز أيضًا نوعية الحياة وظروف العمل"^(٥٢٤).

ويشير قانون العمل الفرنسي إلى "المبادئ العامة للوقاية"، ولا سيما الالتزامات المشددة على عاتق صاحب العمل في هذا المجال، خاصة الالتزامات المتعلقة بوثيقة تقييم المخاطر وتحديثها^(٥٢٥).

كما يؤكد قانون العمل الفرنسي على حق العامل في التنبيه والانسحاب بمجرد ملاحظة خطر جسيم ووشيك على حياته أو صحته أو وجود أي خلل في أنظمة الحماية، حيث يقوم العامل فوراً بتنبيه صاحب العمل عن أي حالة عمل يعتقد لأسباب معقولة أنها تشكل خطراً جسيماً ومهدداً على حياته أو صحته، وكذلك أي

⁽⁵²³⁾ Code du travail Art. L. 4622-2 (L. no 2011-867 du 20 juill. 2011) Les services (L. no 2021-1018 du 2 août 2021, art. 1er-I, en vigueur le 31 mars 2022) «de prévention et» de santé au travail ont pour mission (L. no 2021-1018 du 2 août 2021, art. 7, en vigueur le 31 mars 2022)

⁽⁵²⁴⁾ Ministère du Travail, de l'emploi et de l'insertion, 4e Plan santé au travail 2021-2025, Dir. gén. du travail [éd.], 2021, p. 126.

⁽⁵²⁵⁾ Code du travail, Art. R. 4121-1 L'employeur transcrit et met à jour dans un document unique les résultats de l'évaluation des risques pour la santé et la sécurité des travailleurs à laquelle il procède en application de l'article L. 4121-3.

Cette évaluation comporte un inventaire des risques identifiés dans chaque unité de travail de l'entreprise ou de l'établissement (Décr. no 2008-1382 du 19 déc. 2008) «y, compris ceux liés aux ambiances thermiques», Document unique d'évaluation des risques (Décr. no 2011-354 du 30 mars 2011).

خلل يلاحظه في أنظمة الحماية، ويجوز للعامل الانسحاب من العمل، في هذه الحالة، ولا يجوز لصاحب العمل أن يطلب من العامل الذي استخدم حقه في الانسحاب استئناف نشاطه في حالة عمل يظل فيها خطر جسيم ومحدد ناجم، بوجه خاص، عن خلل في نظام الحماية⁽⁵²⁶⁾.

كما أن هناك العديد من الالتزامات التي تقع أيضاً على عاتق صاحب العمل، حيث يلتزم بالأحكام المتعلقة بشأن تصميم واستخدام أماكن العمل من حيث التهوية، الإضاءة، البيئة الحرارية، التركيبات الكهربائية، مخاطر الحريق والانفجار، التركيبات الصحية، تقديم الطعام، إلخ⁽⁵²⁷⁾.

كما يلتزم صاحب العمل بالالتزامات المتعلقة بمعدات العمل ووسائل الحماية التي لا تعرض الأشخاص لخطر الإضرار بصحتهم أو سلامتهم، ويتم تصميم وتصنيع وسائل الحماية، بطريقة تحمي الأشخاص، في ظل ظروف الاستخدام والصيانة المتوافقة مع الغرض المقصود، من المخاطر التي يمكن التعرض لها⁽⁵²⁸⁾.

كما يلتزم صاحب العمل بالالتزامات المتعلقة بالوقاية من مخاطر التعرض الكيميائية والبيولوجية، والضوضاء والاهتزازات الميكانيكية والإشعاع وغيرها⁽⁵²⁹⁾.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية يفوض قانون السلامة والصحة المهنية لعام ١٩٧٠⁽⁵³⁰⁾، سلطة واسعة لوزير العمل لإصدار معايير لضمان ظروف عمل آمنة

⁽⁵²⁶⁾Code du travail, Art. L. 4131-1, "Le travailleur alerte immédiatement l'employeur de toute situation de travail dont il a un motif raisonnable de penser qu'elle présente un danger grave et imminent pour sa vie ou sa santé ainsi que de toute défectuosité qu'il constate dans les systèmes de protection.

Il peut se retirer d'une telle situation.

L'employeur ne peut demander au travailleur qui a fait usage de son droit de retrait de reprendre son activité dans une situation de travail où persiste un danger grave et imminent résultant notamment d'une défectuosité du système de protection".

⁽⁵²⁷⁾Code du travail, Art. L. 4211-1.

⁽⁵²⁸⁾Code du travail, Art. L. 4311-1. à L. 4321-5

⁽⁵²⁹⁾Code du travail, art. L. 4411-1 à L. 4453-1

⁽⁵³⁰⁾ OSH Act of 1970, Public Law 91-596 84 STAT. 1590 91st Congress, S.2193 December 29, 1970, as amended through January 1, 2004. (1) An Act

وصحية للعمال في الدولة، كما أن إدارة السلامة والصحة المهنية (OSHA) هي الوكالة المسؤولة للقيام بهذه السلطة.

ويتطلب القانون من أصحاب العمل توفير بيئة خالية من المخاطر المعترف بها للموظفين مثل التعرض للمواد الكيميائية السامة والعوامل المعدية، ومستويات الضوضاء المفرطة، والمخاطر الميكانيكية، والإجهاد الحراري أو البارد، والظروف التي تسبب أو من المحتمل أن تسبب الوفاة أو أمراض بدنية خطيرة أو تسبب ضرراً للموظفين.

ويجب على كل موظف الالتزام بمعايير السلامة والصحة المهنية وجميع القواعد واللوائح المطبقة على تصرفاته وسلوكه.

وتُعرّف المادة ٨/٣ من القانون "معايير السلامة والصحة المهنية" بأنه معيار "ضروري أو مناسب بشكل معقول لتوفير عمل آمن أو صحي"^(٥٣١).

وعندما يتعلق الأمر بالمواد السامة أو العوامل المادية الضارة، يجب أن يضمن المعيار المستخدم بشكل كاف، إلى الحد الممكن، على أساس أفضل ما هو متاح بما يثبت معه أنه لن يعاني أي عامل من ضعف مادي في الصحة أو القدرة الوظيفية، وحتى لو كان هذا العامل يتعرض بشكل منتظم للمخاطر التي يتناولها هذا المعيار طوال فترة حياته العملية،

ويجب أن يعتمد تطوير المعايير على الأبحاث والعروض التوضيحية والتجارب والمعلومات الأخرى التي قد تكون مناسبة، بالإضافة إلى تحقيق أعلى درجة من حماية الصحة والسلامة للموظف، ويجب أن تشمل الاعتبارات الأخرى أحدث البيانات العلمية المتاحة في هذا المجال، وجدوى المعايير، والخبرة المكتسبة بموجب هذا القانون وقوانين الصحة والسلامة الأخرى^(٥٣٢).

⁽⁵³¹⁾ SEC.3.Definitions(8), "The term "occupational safety and health standard" means a standard which requires conditions, or the adoption or use of one or more practices, means, methods, operations, or processes, reasonably necessary or appropriate to provide safe or healthful employment and places of employment".

⁽⁵³²⁾ SEC.6.Occupational Safety and Health Standards(b)(5)" The Secretary, in promulgating standards dealing with toxic materials or harmful physical agents under this subsection, shall set the standard which most adequately assures, to the extent feasible, on the basis of the best

وإذا كانت الجهات المسؤولة يتطلب منها وضع حد للتعرض عند أدنى مستوى ممكن من الناحية التكنولوجية للمستوى الذي لا يضعف جدوى الصناعات الخاضعة للتنظيم، ففي هذه الحالة، بعد التأكد من وجود علاقة عرضية بين البنزين (كمادة سامة تستخدم في تصنيع منتجات مثل وقود السيارات والمذيبات والمنظفات والمبيدات الحشرية) وسرطان الدم (سرطان خلايا الدم البيضاء)، أصدر الوزير قراراً معيار يخفض حد التعرض المسموح به لتركيزات البنزين المحمولة جواً من المعيار المتفق عليه وهو ١٠ أجزاء من البنزين لكل مليون جزء من الهواء (١٠ جزء في المليون) إلى ١ جزء في المليون، ويحظر ملامسة الجلد للمحاليل التي تحتوي على البنزين، وفي المراجعة السابقة للتنفيذ، وهنا اعتبرت المحكمة العليا في الولايات المتحدة أن المعيار غير مناسب لأنه استند إلى نتائج غير مدعومة علمياً، وخلصت المحكمة إلى أن إدارة السلامة والصحة المهنية قد تجاوزت سلطتها في وضع المعايير لأنه لم يثبت أن حد التعرض البالغ ١ جزء في المليون كان "ضرورياً أو مناسباً بشكل معقول لتوفير عمل آمن وصحي" كما هو مطلوب قانوناً، ولم يمنح القانون إدارة السلامة والصحة المهنية السلطة التقديرية المطلقة لاعتماد المعايير المصممة لإنشاء أماكن عمل خالية تماماً من المخاطر بغض النظر عن التكلفة^(٥٣٣).

available evidence, that no employee will suffer material impairment of health or functional capacity even if such employee has regular exposure to the hazard dealt with by such standard for the period of his working life. Development of standards under this subsection shall be based upon research, demonstrations, experiments, and such other information as may be appropriate. In addition to the attainment of the highest degree of health and safety protection for the employee, other considerations shall be the latest available scientific data in the field, the feasibility of the standards, and experience gained under this and other health and safety laws. Whenever practicable, the standard promulgated shall be expressed in terms of objective criteria and of the performance desired".

(533) INDUSTRIAL UNION DEPT. v. AMERICAN PETROL. INST., 448 U.S. 607 (1980), United States Supreme Court, INDUSTRIAL UNION DEPT. v. AMERICAN PETROL. INST.(1980), No. 78-911, Argued: October 10, 1979Decided: July 02, 1980, <https://caselaw.findlaw.com/court/us-supreme-court/448/607.html>

ولا شك أن تعزيز نوعية الحياة وظروف العمل وبيئته يمكن أن يتم من خلال الاهتمام بالتدابير الوقائية المقررة لحماية العمال من المخاطر المهنية (خاصة قواعد السلامة والصحة المهنية)، وتتعلق هذه التدابير بما يلي:

أولاً: تنفيذ صاحب العمل لالتزاماته:

تنطلق التزامات صاحب العمل، وفقاً لأحكام قانون العمل، من تنفيذ الالتزام بالوقاية من المخاطر والأضرار المحتملة المتوقعة في بيئة العمل، ويظهر ذلك جلياً من خلال التزام صاحب العمل بإجراء تحليل وتقييم للمخاطر والكوارث الصناعية والطبيعية المتوقعة، وكذلك الالتزام باعداد خطة طوارئ لحماية كلاً من المنشأة والعمال عند وقوع الكوارث، وإجراء اختبار فاعلية لهذه الخطة، والتأكد من كفاءتها، وتدريب العمال لمواجهة متطلباتها، وتحقيقاً لتنفيذ هذا الالتزام يجوز للجهة المختصة أن تأمر باغلاق المنشأة كلياً أو جزئياً حال عدم تنفيذ الالتزام أو وجود خطر داهم على صحة العاملين وسلامتهم، ويجوز للجهة الادارية ازالة أسباب المخالفة بطريق التنفيذ المباشر على نفقة المنشأة^(٥٣٤).

كما فرض المشرع، في قانون البيئة، التزاماً على عاتق صاحب العمل بهدف حماية بيئة العمل، وبغرض المحافظة على الصحة البيئية للعمال، حيث يلتزم باتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لعدم تسرب أو انبعاث ملوثات الهواء داخل مكان العمل إلا في الحدود المسموح بها قانوناً، سواء كانت ناتجة عن طبيعة ممارسة المنشأة لنشاطها أو عن خلل في الأجهزة، وأن يوفر سبل الحماية اللازمة للعاملين تنفيذاً لشروط السلامة والصحة المهنية بما في ذلك اختيار الآلات والمعدات والمواد وأنواع الوقود المناسبة، على أن يؤخذ في الاعتبار مدة التعرض لهذه الملوثات وعليه أن يكفل ضمان التهوية الكافية وتركيب المداخن وغيرها من وسائل تنقية الهواء^(٥٣٥).

ثانياً: إجراءات الكشف الطبي وكشف القدرات:

يدخل، كذلك، في نطاق تنفيذ مبدأ الوقاية من المخاطر والأضرار المحتملة والمتوقعة، التزام صاحب العمل بإجراء كشف طبي على العامل قبل التحاقه بالعمل بهدف التحقق من سلامته ولياقته الصحية حسب نوع العمل الذي سيقوم به، علاوة

^(٥٣٤) المادة (٢١٥) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥٣٥) المادة (٤٣) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن البيئة.

على اجراء كشف قدرات للعامل للتأكد من لياقة العامل وقدراته الجسمانية والعقلية والنفسية^(٥٣٦).

ثالثاً: تدريب العامل قبل ممارسة المهنة وإعلامه بمخاطر المهنة:

يعد من قبيل التدابير الوقائية في بيئة العمل تدريب العامل على أداء مهنته وفقاً للأسس السليمة في ذلك، كما يدخل في هذا النطاق إحاطة العامل قبل مزاوله عمله علماً بمخاطر مهنته، ليس هذا فحسب، بل أيضاً إلزامه باستخدام وسائل الوقاية المناسبة وتدريبه على استخدامها وإلزام صاحب العمل بتوفيرها^(٥٣٧).

خامساً: استعمال وسائل الوقاية:

يعد استعمال وسائل الوقاية في بيئة العمل التزام عاى عاتق العامل، كما يلتزم بتنفيذ تعليمات المحافظة على الصحة والوقاية من حوادث العمل، كما يلتزم بعدم ارتكاب أي فعل من شأنه منع تنفيذ التعليمات، أو اساءة استعمال وسائل الوقاية أو تغييرها أو الحاق ضرر بها أو اتلافها مما يعرض معها سلامة العمال المشتغلين معه للخطر^(٥٣٨).

وفي ذات السياق، يلزم قانون البيئة المصري صاحب العمل باتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على درجتي الحرارة والرطوبة داخل مكان العمل بما لا يجاوز الحد الأقصى والأدنى المسموح بهما، وفي حالة ضرورة العمل في درجتي حرارة أو رطوبة خارج هذه الحدود، يتعين على صاحب العمل أن يكفل وسائل الوقاية المناسبة للعاملين من ملابس خاصة وغيرها من وسائل الحماية^(٥٣٩)..

سادساً: إجراء التفتيش الدوري:

بهدف التحقق من المخاطر المهنية واكتشافها والوقاية منها، يلتزم صاحب العمل باجراء تفتيش دوري يومي في كل وردية عمل، كما يلتزم طبيب المنشأة بفحص شكاوى العامل المرضية ومعرفة علاقتها بنوع العمل^(٥٤٠).

^(٥٣٦) المادة (٢١٦) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥٣٧) المادة (٢١٧) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥٣٨) المادة (٢١٨) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

^(٥٣٩) المادة (٤٤) من القانون المصري رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، بشأن البيئة.

^(٥٤٠) المادة (٢١٩) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

خاتمة

عرضنا من خلال هذه الدراسة لموضوع شائك، وأثار العديد من الفقهاء في فرنسا وغيرها وهو الحماية القانونية للصحة البيئية، كما بينا أنه من خلال اعتراف الدستور المصري بالمادة (٤٦) منه على أنه لكل شخص الحق في بيئة صحية سليمة، وحمايتها واجب وطني، أصبح الحق في الصحة البيئية حقاً من حقوق الشخصية أو الحقوق العامة للإنسان.

وعلى الرغم من اعتبار حمايته التزام أساس على عاتق الدولة، إلا أنه يجب أن يمنح الأشخاص الوسيلة المناسبة لحماية حقهم، ويثبت ذلك من خلال الدعوى القضائية، سواء سيتم استخدام هذه الوسيلة بشكل فردي أو جماعي من خلال الجمعيات التي يتم إنشاؤها لهذا الغرض.

ويستوجب ذلك تعزيز الحماية الوقائية في مجال قواعد القانون المدني، والتشريعات ذات الصلة، من خلال توسيع نطاق وظيفة المسؤولية المدنية، بإضافة وظيفة وقائية بقواعد قانونية محددة بجانب الوظيفة التعويضية القائمة حالياً، أو من خلال انشاء مسؤولية جديدة.

كما عرضنا لمبدأ الاحتياط، والذي اعتمده المشرع الفرنسي، دستورياً وتشريعياً بقانون البيئة، لمواجهة حالة عدم اليقين العلمي بشأن المخاطر والأضرار البيئية المحتملة، والتي تهدد بأضرار جسيمة لا يمكن اصلاحها أو الرجعة فيها، كما عرضنا لتأثير تطبيق مبدأ الاحتياط على شروط وآثار المسؤولية المدنية.

كما عرضنا لبعض صور الحماية الوقائية للصحة البيئية في مجال الأعمال، خاصة تنظيم ممارسة الأنشطة وتسويق المنتجات، والالتزام بالاعلام، وكذلك تعزيز واجب اليقظة على عاتق الشركات الكبرى، وعرضنا كذلك للتدابير الوقائية الحمائية للعمال في مجال قانون العمل خاصة المراقبة الصحية وتتبع التعرضات، وقواعد السلامة والصحة المهنية.

وقد توصلنا لمجموعة من النتائج نجملها فيما يلي:

أولاً: تعرف الصحة البيئية على أنها تلك الجوانب من صحة الإنسان، بما في ذلك نوعية الحياة، والتي تحددها العوامل الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية

والاجتماعية والنفسية الاجتماعية والجمالية للبيئة، كما أنها تتعلق بسياسة وممارسات الإدارة والتحكم والوقاية من العوامل البيئية التي من المحتمل أن تؤثر على صحة الأجيال الحالية والمستقبلية.

ثانياً: تتطلب حماية الحق في الصحة البيئية تجديد أساليب إدارة المخاطر الصحية والبيئية من خلال نهج تكاملي بين الجهات الفاعلة وفهم المخاطر بطريقة متعددة التخصصات، وتوسيع نطاق الاصلاحات التشريعية بتطوير الادوات التشريعية وتعزيز النهج الوقائي بشكل أكثر فاعلية لتحقيق الحماية المنشودة للصحة البيئية.

ثالثاً: تعتبر الصحة البيئية حقاً ذاتياً من حقوق الشخصية، مما يتطلب معه ضرورة وجود الآليات القانونية اللازمة والمناسبة لضمان حماية هذا الحق، ولا يجب أن تقتصر نطاق هذه الآليات على تنفيذ السلطات العامة بالدولة للتدابير المختلفة، بل يجب منح الأشخاص الوسائل الفاعلة التي تمكنهم من حماية حقهم في الصحة البيئية، وهو ما يمكن تقريره من خلال الحق في الدعوى.

رابعاً: تتطلب ممارسة حق الأشخاص في الدعوى ضرورة تقنين مسئولية وقائية، وهو ما ندعو لتقريرها ضمن أحكام القانون المدني، حيث لا تعد الوظيفة التعويضية الحالية للمسئولية المدنية كافية لمواجهة مخاطر وأضرار الصحة البيئية.

خامساً: إن تقرير الحماية الوقائية للصحة البيئية لم يعد يقف أمامها شرط اليقين العلمي عائقاً، خاصة إذا تم الاعتراف بمبدأ الاحتياط، والذي يعتمد على اتخاذ تدابير وقائية مناسبة لمواجهة أضرار غير مؤكدة بالنظر للحالة العلمية والتقنية في الوقت الحالي.

سادساً: توجد اختلافات كبيرة ومتعددة بين الحيطة والاحتياط، وقد استخدم المشرع المصري اصطلاح الحيطة بشأن العديد من الالتزامات في القانون المدني والقوانين الاخرى، وهو ما يشير لمواجهة مخاطر متوقعة وثابتة أي يشير إلى الوقاية، بينما يقوم الاحتياط لمواجهة مخاطر محتملة وتفتقد لليقين العلمي على ثبوت امكانية تحققها.

ولذلك، توجد اختلافات متعددة بين الحيطة والاحتياط من حيث تحديد المخاطر واحتمالية تحققها، وطبيعة الالتزامات الناشئة عنهما، والأطراف المعنية بالالتزامات.

سابعاً: بالرغم من أن صراحة النص بشأن مفهوم الاحتياط يتعلق بمواجهة أضرار جسيمة لا يمكن إصلاحها أو الرجعة فيها بالنسبة للأضرار البيئية، إلا أن هذه الخصائص للضرر تنطبق كذلك على أضرار صحة الأشخاص.

ثامناً: يعد مبدأ الاحتياط مبدأ عمل، وتم الاعتراف به في مجال حماية البيئة، ومع ذلك فإن القضاء والفقه قد توسعا في تطبيقه على مجالات أوسع مثل الصحة وحماية المستهلك وغيرها.

تاسعاً: لم تعد فكرة الاحتياط تثير القلق بشكل كبير أمام التقدم والابتكار، أو كذلك أمام الاستثمار وممارسة الأنشطة الاقتصادية، حيث تخضع قاعدة الاحتياط في تطبيقها لأمرين أساسيين وهما: (١) تقييم المخاطر، وضرورة أن تستند لدلائل قوية حتى ولو لم ترقى هذه الدلائل لمستوى اليقين العلمي، (٢) يجب أن تكون تكلفة اتخاذ التدابير الوقائية مقبولة اقتصادياً، ويتم ذلك من خلال مقارنة المخاطر المحتملة والتي لم يتم إثباتها بيقين علمي بالمنافع التي سيتم تحصيلها.

عاشرًا: يمكن لمبدأ الاحتياط أن يلعب دوراً جوهرياً في مجال حماية المستهلك، وطرح المنتجات في السوق للتداول.

وقد توصلنا لمجموعة من التوصيات نجملها فيما يلي:

أولاً: نوصي بتقنين نص بالقانون المدني، على غرار ما فعله المشرع الفرنسي، باتخاذ تدابير لمنع ووقف الأضرار التي تلحق بالبيئة وتداعياتها على صحة الأشخاص دون الاكتفاء بالقواعد المنظمة لنظرية مزار الجوار غير المألوفة.

ثانياً: نوصي المشرع المصري بإعادة النظر في القواعد التشريعية المنظمة للبيئة، والتشريعات ذات الصلة، وتفعيل وتعزيز دور جمعيات المجتمع المدني والجمعيات القانونية المرخص لأغراض حماية الصحة والبيئة دون الاكتفاء فقط وقصر الرقابة على الجهات الإدارية المختصة.

ثالثاً: نوصي المشرع المصري بضرورة عدم الاكتفاء بمبدأ الوقاية التقليدي لمواجهة مخاطر وأضرار الصحة البيئية، وفتح المجال، ولو بشكل جزئي في مجال

الصحة البيئية لاعتماد مبدأ الاحتياط لمواجهة المخاطر والأضرار المحتملة والمستقبلية ولو لم يتم تأكيدها بيقين علمي في الوقت الحالي، كما يجب أن يشمل تقنين الاحتياط النص صراحة على الأضرار البيئية والصحية.

رابعاً: نوصي بوضع قاعدة عامة لتتبع المنتجات، من خلال تقرير الالتزام بمتابعة تقديم المنتجات والخدمات.

خامساً: نوصي بضرورة تقنين التزام على عاتق كل من يطرح منتجاً في السوق أن يتخذ تدابير تسمح له بالبقاء على علم بالمخاطر التي قد يمثلها، خاصة مخاطر الصحة البيئية، واتخاذ الإجراءات اللازمة للسيطرة عليها، بما في ذلك الانسحاب من السوق، وتحذير المستهلكين بشكل مناسب وفعال، وكذلك سحب المنتجات المطروحة في السوق من المستهلكين.

سادساً: نوصي كذلك بضرورة وضع التزام بتنفيذ نظام اليقظة الدوائي على عاتق أي شركة أو مؤسسة تعمل في مجال الطب أو المنتجات الصحية، بهدف مراقبة وتقييم ومنع وإدارة مخاطر الآثار الضارة الناتجة عن استخدام الأدوية والمنتجات.

سابعاً: تحقيقاً لدور الشركات في حماية البيئة والصحة، يجب تقنين التزام على عاتق الشركات بضرورة وضع وتنفيذ خطة يقظة بشكل فعال تهدف إلى منع الأضرار البيئية والصحية الناجمة بشكل مباشر أو غير مباشر عن نشاطهم، من خلال اتخاذ تدابير معقولة لتحديد المخاطر ومنع الهجمات الخطيرة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وصحة الأشخاص وسلامتهم وكذلك البيئة.

ثامناً: نوصي بضرورة تعزيز مفهوم الصحة في بيئة العمل، والتوسع في مفهومها، ودون الاقتصار فقط على الصحة والسلامة الجسدية بل تشمل كذلك على تحسين بيئة العمل لتعزيز الصحة العقلية والنفسية.

تاسعاً: نوصي بتطبيق نظام امكانية التتبع على المخاطر المهنية التي يمكن أن يتعرض لها العمال، ويشمل ذلك تحديد المخاطر، وتقييم التعرض، وتخزين البيانات للاستخدام الفردي أو الجماعي، ويهدف كلاً من التتبع الفردي والتتبع الجماعي في تحقيق الوقاية الأولية من المخاطر المهنية من خلال جمع المعلومات والبيانات المتعلقة بالتعرضات الشخصية للعمال، وكذلك المعلومات المتاحة من خلال ملف تقييم المخاطر، ويعد تقنين هذا الأمر حافزاً قوياً لأبحاث الصحة المهنية.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية:

- ١) د. أحمد عبد الكريم سلامة، مبادئ حماية البيئة في القوانين الوضعية والشريعة الاسلامية، دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩٦.
- ٢) د. أشرف جابر سيد، المسؤولية عن مضار الجوار غير المألوفة الناشئة عن أعمال البناء، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠.
- ٣) د. أنيس بن علي العذار، نظرية مضار الجوار غير المألوفة والمسؤولية عن الضرر البيئي، مجلة الدراسات القانونية، العدد ٢٤، جامعة صفاقس، تونس، ٢٠١٨.
- ٤) د. سعد علي أحمد رمضان، المسؤولية المدنية وضمان الأضرار الناشئة عن التغير المناخي، بحث مقدم المؤتمر الدولي السنوي الثاني والعشرون ، الجوانب القانونية والاقتصادية للتغيرات المناخية ، الفترة ١٩-٢٠ مارس ٢٠٢٣، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، عدد خاص، ٢٠٢٣.
- ٥) د. سهام البعبيدي، مساهمة مبدأ الحيطة في تطوير القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية، دراسة مقارنة، مجلة المنارة للدراسات القانونية والادارية، عدد ٣٢، ٢٠٢٠.
- ٦) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثامن، حق الملكية، تنقيح المستشار/ أحمد مدحت المراغي، منشأة المعارف الاسكندرية، ٢٠٠٤.
- ٧) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثاني، نظرية الالتزام بوجه عام، الاثبات، وآثار الالتزام، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٤، تنقيح المستشار/ أحمد مدحت المراغي.
- ٨) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الأول، نظرية الالتزام بوجه عام، مصادر الالتزام، تنقيح المستشار/ أحمد مدحت المراغي، منشأة المعارف الاسكندرية، ٢٠٠٤.
- ٩) د. عزيز كاظم جبر، الضرر المرتد وتعويضه في المسؤولية التقصيرية، دار الثقافة، عمان، الاردن، ١٩٩٨.
- ١٠) د. محسن عبد الحميد البيه، حقيقة أزمة المسؤولية ودور تأمين المسؤولية، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، ٢٠٠٢.
- ١١) د. محمد عبد اللطيف، المخاطر المحتملة والمسؤولية المدنية، دراسة خاصة لعلاقة مبدأ الحيطة بقواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني والقانون الاداري، بحث مقدم إلى

- مجموعة الدراسات القانونية المهداة إلى الاستاذ الدكتور/ عبد المنعم البدرابي، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠٢٣.
- (١٢) د. مها رمضان محمد بطيخ، تأثير مبدأ الحيطة على قواعد القانون المدني (نحو الانتقال بالمسئولية المدنية من التعويض إلى الوقاية)، المجلة القانونية، كلية الحقوق، فرع الخرطوم، المجلد ١٧، عدد ٨، اغسطس ٢٠٢٣.
- (١٣) د. ناصر مجاهد، تطبيق مبدأ الحيطة في مجال البيئة والصحة، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، مجلد ٦، عدد ٢، ٢٠٢١، ص ٣٤٣-٣٥٦.
- (١٤) د. نبيلة اسماعيل رسلان، المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٧.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- 1) A. Gallois, Quelle place pour le principe de précaution en droit de la responsabilité pénale?, RDSS, 2013.
- 2) A. Guégan, L'apport du principe de précaution au droit de la responsabilité civile, Rev. jur. env. 2/2000.
- 3) A. Guégan-Lécuyer, Dommages de masse et responsabilité civile, LGDJ, 2006.
- 4) A. Pomade, Recherche de causalité entre les risques invisibles et la santé humaine: convergences entre les jurisprudences française et européenne, RTD eur. 2010.
- 5) A. Schneider, Le principe de la responsabilité et les notions de droit et de devoir: pour une responsabilité de l'anticipation, Gaz. Pal. 17 mai 2008.
- 6) A. Van Lang, Principe de précaution: exorciser les fantasmagories, AJDA, 2015.
- 7) A. Villemeur, Risque et innovation, Risques, n° spécial, mars /juin 2010.
- 8) Adam D.K. Abelkop, and John D. Graham, Regulation of Chemical Risks: Lessons for Reform of the Toxic Substances Control Act from Canada and the European Union, 32 Pace Envtl. L. Rev., 2015.
- 9) Alberto Alemanno, The Shaping of European Risk Regulation by Community Courts 27 (Jean Monnet Working Papers No. 18/2008).
- 10) Andrew Jordan & Timothy O'Riordan, The Precautionary Principle in Contemporary Environmental Policy and Politics, in Protecting

- Public Health And The Environment: Implementing The Precautionary Principle, 1999.
- 11) Andrey Ethan Rubin & Ines Zucker, Interactions of Microplastics and Organic Compounds in Aquatic Environments: A Case Study of Augmented Joint Toxicity, Chemosphere (Feb. 2022),
 - 12) Anne Danis-Fatôme, Geneviève Viney, La responsabilité civile dans la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, D. 2017.
 - 13) Anne Stevignon, Projet de directive «Green claims» et lutte contre l'écoblanchiment, Chercheuse associée à l'ISJPS (Université Paris 1), Dalloz, 7 avril 2023.
 - 14) Arlene Karidis, How are Petrochemical Companies Doing in Shifting from Virgin Plastic?, Waste360 (Sept. 22, 2022).
 - 15) Armelle GEORGE-GUITON, La complémentarité entre santé publique et santé au travail, ADSP no 57, déc. 2006.
 - 16) Attorney General Bonta Announces Investigation into Fossil Fuel and Petrochemical Industries for Role in Causing Global Plastics Pollution Crisis, State of Cal. Dep't of Just. (Apr. 28, 2022).
 - 17) B. Parance (dir.), La responsabilité sociétale des entreprises, approche environnementale, Actes du colloque du 22 oct. 2005 du Centre français de droit comparé, Société de législation comparée, 2016.
 - 18) B. Defoort, Incertitude scientifique et causalité: la preuve par présomption. Le traitement juridictionnel du doute et l'exigence de précautions dans son application, RFDA, 2008.
 - 19) B. Parance, La consécration législative du devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, Gaz. Pal. 18 avr. 2017.
 - 20) B. Retailleau, Aurons-nous encore de la lumière en hiver? Pour une écologie du réel, éd. de L'Observatoire, 2021.
 - 21) Benoît GÉNIAUT, Santé et sécurité au travail, Profil du droit de la santé et de la sécurité au travail, Dalloz, Janvier 2024 (actualisation: Avril 2024).
 - 22) BIT, Gérer les problèmes émergents liés à la santé dans le monde du travail, 2003, publié dans le cadre du programme SOLVE de l'OIT, 2012.

- 23) Bjarne Melkevik, Pour un panorama philosophique, La nature, un sujet de droit ?, in Horizons de la philosophie du droit, de, L'Harmattan, 1998.
- 24) BLOCH, La cessation de l'illicite. Recherche sur une fonction méconnue de la responsabilité civile extracontractuelle, Nouvelle Bibliothèque de Thèses, Dalloz, 2008.
- 25) BOUTONNET, Le principe de précaution en droit de la responsabilité civile, 2005.
- 26) C. BLOCH, La cessation de l'illicite, Recherche sur une fonction méconnue de la responsabilité civile extracontractuelle, préf. G. Bonnet, avant-propos Ph. le Tourneau, 2008
- 27) C. Bloch, L'obligation contractuelle de sécurité, préf. R. Bout, PUAM, 2002.
- 28) C. Hannoun, Propositions pour un devoir de vigilance des sociétés mères, Mélanges Germain, LexisNexis, 2015.
- 29) C. Hannoun, Vers un devoir de vigilance des sociétés mères?, Revue internationale de la compliance et de l'éthique des affaires, supplément au JCP E 2014.
- 30) X. Delpech, Sociétés mères et entreprises donneuses d'ordre: devoir de vigilance, D. 2015.
- 31) C. Larroumet, La notion de risque de développement, risque du XXIe siècle, in Clés pour le siècle, Dalloz, 2000.
- 32) C. Malecki, Devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre: la France peut-elle faire cavalier seul?, Bull. Joly 2015.
- 33) C. Radé, Le principe de précaution, une nouvelle éthique de la responsabilité ?, Rev. jur. env. 2000.
- 34) C. Radé, Réflexions sur les fondements de la responsabilité civile. 2. Les voies de la réforme: la promotion du droit à la sûreté, D., 1999.
- 35) C. Sintez, La sanction préventive en droit de la responsabilité civile, Contribution à la théorie de l'interprétation et de la mise en effet des normes, Dalloz, 2011.
- 36) C. Thibierge, Avenir de la responsabilité, responsabilité de l'avenir, D., 2004.
- 37) C. Thibierge, Le droit souple, réflexion sur les textures du droit, RTD civ. 2003.

- 38) C. Thibierge, Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité, Vers un élargissement des fonctions de la responsabilité civile?, RTD civ. 1999.
- 39) Catherine Thibierge, Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité, RTD civ. 1999.
- 40) Catherine Thibierge, Avenir de la responsabilité, responsabilité de l'avenir, Dalloz, 2004.
- 41) Chantal Cans, Le principe de précaution, nouvel élément du contrôle de légalité, RFDA, 1999.
- 42) Christopher D. Stone, Is There a Precautionary Principle?, 31 ELR, 2001.
- 43) Claude Lienhard, Pour un droit des catastrophes, D., 1995.
- 44) Connor Fraser, Plastics in the Courtroom: The Evolution of Plastics Litigation, State Energy & Env't Impact Ctr.: Blog (July 15, 2022).
- 45) Connor J. Fraser, THE PUBLIC PLASTIC NUISANCE: LIFE IN PLASTIC, NOT SO FANTASTIC, 98 N.Y.U.L. Rev., 2023.
- 46) Conseil d'État, 6EME SOUS-SECTION JUGEANT SEULE, 28 juillet 2004.
- 47) C. Thibierge, Libres propos sur l'évolution du droit de la responsabilité (vers un élargissement de la fonction de la responsabilité?), RTD civ., 1999.
- 48) D. Lejeune, La traçabilité des expositions professionnelles, IGAS, oct. 2008.
- 49) D. Lovato, La prudence et le droit, Université Toulouse 1 Capitole, 2020.
- 50) D. Mazeaud, L'avenir de la responsabilité: responsabilité civile et précaution, La responsabilité civile à l'aube du XXIe siècle, bilan prospectif, RCA juin 2001.
- 51) D. MAZEAUD, Responsabilité civile et précaution, dans La responsabilité civile à l'aube du XXIe siècle, RCA juin 2001.
- 52) D. Tabuteau, Les projets politiques et d'organisation. La sécurité sanitaire, une obligation collective, un droit nouveau, RF aff. soc., n° 3-4, déc. 1997.
- 53) D. Tapinos, Prévention, précaution et responsabilité civile, préf. N. Molfessis, «Logiques juridiques», L'Harmattan, 2008.

- 54) David azoulay et al., plastic & health: the hidden costs of a plastic planet, 2019.
- 55) David Hunter et al., International Environmental law and Policy 11 (6th ed. 2022).
- 56) David Schoenbrod, Goal Statutes or Rules Statutes: The Case of the Clean Air Act, 30 UCLA L. REV., 1983.
- 57) David Vogel, The Politics of Precaution: Regulating Health, Safety, and Environmental Risks in Europe and the United States, 2012.
- 58) Déjà O. Gout, Les avancées discrètes du principe de précaution, RCA, 2006.
- 59) Derek C.G. Muir & Philip H. Howard, Are There Other Persistent Organic Pollutants? A Challenge for Environmental Chemists, 40 Env'tl. Sci. & Tech. 7157, 7158 (2006).
- 60) Douglas Costle, Brave New Chemical: The Future Regulatory History of Phlogisten, 33 ADMIN. L. REV., 1981.
- 61) E. Donald Elliott, Against Ludditism: An Essay on the Perils of the (Mis) use of Historical Analogies in Technology Assessment, 65 S. CAL. L. REV., 1991.
- 62) E. Donald Elliott, Environmental TQM: A Pollution Control Program That Works!, 92 MICH. L. REV., 1994.
- 63) Emmanuelle WURTZ et Hervé LANOUZIÈRE, La santé au travail. Droit et pratique, Economica, 2023.
- 64) F. Ewald, C. Gollier et N. de Sadeleer, Le principe de précaution, 2e éd., PUF, 2009.
- 65) F.-G. Trébulle, Expertise et causalité entre santé et environnement, Environnement, juill. 2013.
- 66) F. Ost, La responsabilité, fils d'Ariane du droit de l'environnement, Dr. et société 1995.
- 67) F. Terré, P. Simler et Y. Lequette, Les obligations, Dalloz, 8e éd., 2002.
- 68) F. Terré, Être ou ne pas être responsable..., À propos des prestataires de services par internet, JCP, 2011.
- 69) F. Terré, Rapport introductif, in L'ordre public à la fin du XXe siècle, avec la coordination de T. Revet, Dalloz, 1996.
- 70) FANTONI et VERKINDT, Charge de travail et qualité de vie au travail, Dr. soc. 2015.

- 71) Francis MEYER, Le destinataire des normes en droit du travail: corps, personne ou travailleur?, dans Les normes du travail: une affaire de personnes?, 2015.
- 72) Frédéric Sudre, Droit international et européen des droits de l'homme, PUF, coll. droit fondamental, 1997.
- 73) G. Viney, L'influence du principe de précaution sur le droit de la responsabilité civile à la lumière de la jurisprudence: beaucoup de bruit pour presque rien?, in Mélanges offerts à G. J. Martin, Frison-Roche, 2013.
- 74) G. Bronner et É. Géhin, L'Inquiétant principe de précaution, Puf, 2010.
- 75) G. Canselier, Le risque de développement, in Les mondes du droit de la responsabilité: regards sur le droit en action, dir. T. Kirat, LGDJ, 2003.
- 76) G.-J. Martin, La mise en oeuvre du principe de précaution et la renaissance de la responsabilité pour faute, Cah. dr. entr. 1999.
- 77) G.-J. Martin, Précaution et évolution du droit, Chron., D., 1995.
- 78) G.J. Martin, Principe de précaution, prévention des risques et responsabilité: quelle novation, quel avenir?, AJDA, 2005.
- 79) G.J. Martin, L'entreprise face au dommage environnemental. La mise en oeuvre du principe de précaution et le renouveau de la responsabilité pour faute, JCP 1999.
- 80) G. Jazottes, Faire du consommateur un acteur du développement durable, RLDA 2010.
- 81) G. Marain, Nature des devoirs issus de la proposition relative à la vigilance, LPA 5 avr. 2016.
- 82) G. Martin, «cette critique relève... très largement du mythe», Principe de précaution et responsabilités, in Les transformations de la régulation juridique, LGDJ, 1998.
- 83) G. Memeteau, Environnement et droit de la santé, J.-Cl. Environnement et Développement durable, fasc. 2013.
- 84) T. Tauran, La protection de l'environnement et le Code de la santé publique, Environnement 2010.
- 85) G. Nicolas, L'Agence de la biomédecine: un nouveau modèle de sécurité sanitaire?, LPA 18 févr. 2005.
- 86) G. Viney et P. Jourdain, Les effets de la responsabilité civile, LGDJ, 2002.

- 87) G. Viney et P. Kourilsky, Le principe de précaution, rapport au Premier ministre, La Doc. fr., 1998.
- 88) G. Viney, P. Jourdain et S. Carval, Traité de droit civil, Les conditions de la responsabilité, 4e éd., LDGJ, 2013.
- 89) Gail Charnley and E. Donald Elliott, Risk Versus Precaution: Environmental Law and Public Health Protection, 32 ELR, 2002,.
- 90) Geneviève Viney et Patrice Jourdain, Les conditions de la responsabilité, 2e éd. LGDJ, 1998.
- 91) Geneviève Viney, Les principaux aspects de la responsabilité civile des entreprises pour atteinte à l'environnement en droit français, JCP, 1996.
- 92) Gerald W. Boston & M. Stuart Madden, Law of Environmental and Toxic Torts: Cases, Materials, and Problems, 1994.
- 93) G. Farjat, Nouvelles réflexions sur les codes de conduite privés, in Les transformations de la régulation juridique, sous la dir. de J. Clam et G. Martin, LGDJ, 1998.
- 94) Giandomenico Majone, Strategic Issues in Risk Regulation and Risk Management, in Organisation for Economic Co-operation and Development, Risk and Regulatory Policy: Improving the Governance of Risk, 2010.
- 95) Gilles J. Martin, Principe de précaution, prévention des risques et responsabilité: quelle novation, quel avenir?, AJDA 2005.
- 96) Grace Skogstad, Regulating Food Safety Risks in the European Union: A Comparative Perspective, in What's the Beef? The Contested Governance of European Food Safety, 2006.
- 97) GRAYOT, Essai sur le rôle des juges civils et administratifs dans la prévention des dommages, préf. VINEY, 2009,
- 98) Grégoire Leray, Vanessa Monteillet, Droit de l'environnement, D., 2024.
- 99) GUEGAN, Dommages de masse et responsabilité civile, préface JOURDAIN, 2006.
- 100) GUEGAN, L'apport du principe de précaution en droit de la responsabilité civile, RJE 2000.
- 101) Guy Bourgeault, L'éthique et le droit aujourd'hui: quand les fondations sont ébranlées..., Les cahiers de droit, 1993.

- 102) H. Barbier, La liberté de prendre des risques, préf. J. Mestre, «Institut de droit des affaires-Centre de droit économique», PUAM, 2011.
- 103) H.-J. Scarwell, I. Rousselle, L. Charles, Environnement et santé: quels enjeux, quels acteurs, quelle intelligibilité?, Développement durable et territoires, 2013.
- 104) H.L. et J. Mazeaud, Leçons de droit civil, t. II, Obligations. Théorie générale, 9e éd., par F. Chabas, Montchrestien, 1998.
- 105) Hans Jonas, Le principe responsabilité, une éthique pour la civilisation technologique, éd. du Cerf, coll. Passages, 1979.
- 106) Heather A. Leslie, Martin J. M. van Velzen, Sicco H. Brandsma, Dick Vethaak, Juan J.Garcia-Vallejo & Marja H. Lamoree, Discovery and Quantification of Plastic Particle Pollution in Human Blood, 163 Env't Int'l (May 2022).
- 107) Hippocrate, Airs, eaux, lieux, Rivages Poche, 1996.
- 108) J. Bétaille, Le décroissement du principe de précaution, un effet de sa constitutionnalisation, Dr. envir., 2010.
- 109) J.-C. Zarka, L'action de groupe en matière environnementale dans le projet de loi de modernisation de la justice du XXIe siècle, LPA 20 juill. 2016.
- 110) J. De Kervasdoué, La Peur est au-dessus de nos moyens. Pour en finir avec le principe de précaution, Plon, 2011.
- 111) J.-F. Toussaint, Stratégies nouvelles de prévention, Commission d'orientation de prévention, déc. 2006.
- 112) J. Habermas, L'avenir de la nature humaine, Gallimard, 2002.
- 113) J. Julien, Le droit de la consommation, vecteur d'un nouveau modèle économique, Mél. Picod, Dalloz, 2023.
- 114) J.L. Lavers, L. Dicks, M.R. Dicks & A. Finger, Significant Plastic Accumulation on the Cocos (Keeling) Islands, Australia, Nature: Sci. Reps., May 2019.
- 115) Jacques Flour et Jean-Luc Aubert, Droit civil, Les obligations, t. 2, Le fait juridique, éd. A. Colin, 1997.
- 116) Jamie Hailstone, Plastic Pollution Deal 'Marks A Triumph By Planet Earth', FORBES (Mar. 2, 2022).
- 117) Jean-Pierre, La précaution en droit privé, Desideri, Recueil Dalloz, D., 2000.

- 118) John Martonik et al., The History of OSHA's Asbestos Rulemakings and Some Distinctive Approaches That They Introduced for Regulating Occupational Exposure to Toxic Substances, 62 AM. INDUS. HEALTH ASS'N J., 2001.
- 119) John S. Applegate & Katherine Baer, Strategies for Closing the Chemical Data Gap 1 (2006).
- 120) Kenneth S. Abraham, The Relation Between Civil Liability and Environmental Regulation: An Analytical Overview, 41 Washburn L.J., 2002.
- 121) L. Boy, La référence au principe de précaution et l'émergence de nouveaux modes de régulation, Petites affiches, n° 4, 1997.
- 122) L. Boy, La nature juridique du principe de précaution, Nature, Science, Société, 1999.
- 123) L. Grynbaum, La certitude du lien de causalité en matière de responsabilité est-elle un leurre dans le contexte d'incertitude de la médecine? Le lien de causalité en matière de santé: un élément de la vérité judiciaire, D., 2008.
- 124) L. Mordefroy, Le dommage génétique, éd. Les études hospitalières, coll. Thèses, 2000.
- 125) La Fabrique écologique, Les territoires au défi de la santé environnementale. De l'histoire à l'action, 2015.
- 126) Lagoutte, Le devoir des sociétés mères et donneuses d'ordre ou la rencontre de la RSE et la responsabilité juridique, RCA 2015.
- 127) Laurence Baghestani-Perrey, Le principe de précaution: nouveau principe fondamental régissant les rapports entre le droit et la science, D., 1999.
- 128) Laurence Engel, Vers une nouvelle approche de la responsabilité, Revue Esprit, juin 1993.
- 129) Le principe de précaution dans le cadre communautaire européen: débats et enjeux, Chaire Jean-Monnet, Université de Montréal, coll. Etudes européennes, 2003.
- 130) Loïc Cadiet, Les métamorphoses du préjudice, in Les métamorphoses de la responsabilité, Journées Savatier, 1997.
- 131) Lorenzo R. Rhomberg, A Survey of Methods for Chemical Health Risk Assessment Among Federal Regulatory Agencies, 3 HUM. ECOL. RISK ASSESSMENT, 1997.

- 132) M. Bacache-Gibeili, Les obligations. La responsabilité civile extracontractuelle, Economica, 2012.
- 133) M. Boutonnet, Bilan et avenir du principe de précaution en droit de la responsabilité civile, D., 2010.
- 134) M. Boutonnet, Le principe de précaution en droit de la responsabilité civile, LGDJ, 2005.
- 135) M. Boutonnet, Le principe de précaution et la responsabilité civile, thèse, Orléans, 2003.
- 136) M. Boutonnet-Hautereau, Le Code civil, un code pour l'environnement, Dalloz, coll. Les sens du droit, Essais, 2021.
- 137) M. Delmas-Marty, Pour un droit commun, Seuil 1994.
- 138) M. Lehot, Le renouvellement des sources internes du droit et le renouveau du droit de la responsabilité civile, thèse, Le Mans, 2001.
- 139) M. Mekki, Le droit privé de la preuve... à l'épreuve du principe de précaution, D., 2014.
- 140) M.-P. Camproux-Duffrène et A. Muller-Curzydlo, La consécration du principe de précaution comme source de responsabilité civile en cas de manquement, RJ envir., 2011.
- 141) M. Prieur, Le principe de précaution, in Xe Journées juridiques franco-chinoises sur le droit de l'environnement, Paris, 11-19 oct. 2006.
- 142) M. Rèmond-Gouilloud, L'irréversibilité, de l'optimisme dans l'environnement, RJ env., n° spécial sur l'irréversibilité, 1998.
- 143) Magali ROUSSEL, Évaluation du salarié– Encadrement des dispositifs d'évaluation, Dalloz, Avril 2021 (actualisation: Septembre 2023).
- 144) Marc CLÉMENT, Environnement: politiques et action de l'Union européenne, Dalloz, Novembre 2023.
- 145) Marie-Cécile Amauger-Lattes, Prévention et traçabilité des expositions professionnelles: ambivalence et difficultés de mise en oeuvre de la loi du 2 août 2021, Droit social, Dalloz, 2021.
- 146) Maryse Deguerge, Responsabilité sanitaire et responsabilité environnementale, RDSS, 2019.
- 147) Mathilde Boutonnet, Le risque, condition «de droit» de la responsabilité civile, au nom du principe de précaution?, D., 2009.

- 148) Mathilde HAUTEREAU-BOUTONNET, Responsabilité civile environnementale– Résultat de la responsabilité civile environnementale, Dalloz, Novembre 2019.
- 149) Mathilde Hautereau-Boutonnet, Responsabilité civile environnementale– Conditions substantielles de la responsabilité civile environnementale, Dalloz, Novembre 2019 (actualisation: Avril 2024).
- 150) Matthieu Poumarède, Précaution et responsabilité civile: de la règle au principe (et inversement), RTD civ., 2019.
- 151) MEKKI [dir.], Les notions fondamentales de droit privé à l'épreuve des questions environnementales, 2018.
- 152) Mélanie Clément-Fontaine, Panorama rapide de l'actualité «Technologies de l'information» de la semaine du 26 février 2024- 5 mars 2024.
- 153) Merrill singer, Pluralea Interactions and the Remaking of the Environment in Environmental Health, 15 April 2016.
- 154) Michael Faure, ENVIRONMENTAL LIABILITY OF COMPANIES IN EUROPE, 39 Ariz. J. Int'l & Comp. Law, 2022.
- 155) N.Cuzacq, Le devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre: Acte II, scène 1, D. 2015.
- 156) N. De Sadeleer, Réflexions sur le statut juridique du principe de précaution, in Le principe de précaution, significations et conséquences, éd. Univ. de Bruxelles, 2000,
- 157) N. Lenoir et B. Mathieu, Les normes internationales de la bioéthique, PUF, coll. Que sais-je?, 1998.
- 158) N. Reboul-Maupin, Le droit du voisinage, instrument possible de préservation de l'environnement, in Le droit des biens au service de la transition écologique, Dalloz, Thèmes & Commentaires, Actes, ss la dir. de B. Grimonprez, 2018.
- 159) Nadège Reboul-Maupin, Une responsabilité pour troubles anormaux de voisinage insérée dans le code civil: le droit des biens sacrifié sur l'autel de la responsabilité civile !, D. 2024.
- 160) NOGA MORAG-LEVINE, The History of Precaution, 62 Am. J. Comp. L., 2014.
- 161) Norman J. Vig & Micheal G. Faure, Introduction, in Green Giants? Environmental Policies of the United States and the European Union 2 (Norman J. Vig & Michael G. Faure eds., 2004.

- 162) OMS, Déclaration d'Helsinki sur l'environnement et la santé, Helsinki, 20-22 juin 1994.
- 163) P. Aubenque, La prudence chez Aristote, 6e éd., «Quadrige», PUF, 2014.
- 164) P. Abadie, La responsabilité sociale et environnementale des entreprises, Gaz. Pal. 2015.
- 165) P. Frimat, Mission relative à la prévention et à la prise en compte de l'exposition des travailleurs aux agents chimiques dangereux, oct. 2018.
- 166) P. Jourdain, L'incidence du principe de précaution sur le trouble de voisinage, RTD civ., 2005.
- 167) P. Jourdain, Principe de précaution et responsabilité civile, LPA 30 nov. 2000.
- 168) P. Lascoumes, La précaution comme anticipation des risques et hybridation de la responsabilité, et F. Ewald, Philosophie de la précaution, L'année sociologique, vol. 46, 1996.
- 169) P. Oudot, Le risque de développement. Contribution du maintien du droit à réparation, Editions universitaires de Dijon, 2005.
- 170) P. Pierre, Les présomptions relatives à la causalité, in Les distorsions du lien de causalité en droit de la responsabilité civile, actes colloque, RLDC 2007.
- 171) P. Sargos, La certitude du lien de causalité en matière de responsabilité est-elle un leurre dans le contexte d'incertitude de la médecine? La causalité en matière de responsabilité ou le «droit Schtroumpf», D., 2008.
- 172) P.-Y. Gautier, De l'éventuel «rôle actif» des opérateurs internet dans la réalisation du dommage, D., 2011.
- 173) Patrice JOURDAIN, milite quant à lui pour la création d'une action préventive Comment traiter le dommage potentiel?, RCA mars 2010.
- 174) Patrice Jourdain, Réparation du préjudice écologique pur: les difficultés d'évaluation pécuniaire ne dispensent pas le juge d'en assurer la réparation, RTD civ., 2016.
- 175) Ph. Stoffel-Munck, La théorie des troubles du voisinage à l'épreuve du principe de précaution: observations sur le cas des antennes relais, D., 2009.
- 176) Philippe le TOURNEAU, Responsabilité: généralités, Mai 2009, actualization Dalloz: Mars 2024.

- 177) Pierre-Yves VERKINDT, Un nouveau droit des conditions de travail, Dr. soc. 2008.
- 178) R. Hanicotte, Le principe de précaution à l'aune du contrôle de constitutionnalité: les Sages et le risque, Politeia, 2009.
- 179) ROCHFELD, Les grandes notions de droit civil, PUF., 2013.
- 180) R. SAVATIER, Traité de la responsabilité civile en droit français civil, administratif, professionnel, procédural, préf. G. Ripert, 2e éd., 1951, LGDJ, t. 2, nos 594 et s.), puis développée par M.-É. ROUJOU DE BOUBÉE (Essai sur la notion de réparation, préf. P. Hébraud, 1974.
- 181) S. Bunel, «La nature livrée à elle-même n'est pas l'amie du genre humain», Le Figaro Magazine 17 avr. 2020.
- 182) S. Fantoni-Quinton et J. Saison-Demars (dir.), Le principe de précaution face à l'incertitude scientifique. L'émergence d'une responsabilité spécifique dans le champ sanitaire en italique, Rapport scientifique de la convention n° 12-32 GIP Mission de recherche Droit et Justice, févr. 2016.
- 183) S.Grayot, Essai sur le rôle des juges civils et administratifs dans la prévention des dommages, LGDJ, 2009.
- 184) S.GRAYOT, Essai sur le rôle des juges civils et administratifs dans la prévention des dommages, thèse Paris I, 2006.
- 185) S.Hocquet-Berg, L'admission de la preuve par présomptions graves et concordantes du lien de causalité entre sclérose en plaques et vaccination non obligatoire contre l'hépatite B, Gaz. Pal. 2008.
- 186) S.Schiller, Exégèse de la loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et entreprises donneuses d'ordre, JCP 2017.
- 187) Samuel Loewenberg, Precaution Is for Europeans, N.Y. Times, May 18, 2003.
- 188) Sara Brimo, Droit à un environnement sain et santé environnementale, RDSS, 2019.
- 189) Steve Allen, Deonie Allen, Vernon R. Phoenix, Gaël Le Roux, Pilar Durántez Jiménez, Anaälle Simonneau, Stéphane Binet & Didier Galop, Atmospheric Transport and Deposition of Microplastics in a Remote Mountain Catchment, 12 Nature Geoscience 339 (2019).
- 190) Susanna Giongra, Inst. Eur. Env't Pol'y, Plastic Pollution in Soil (2018).

- 191) THIBIERGE, Avenir de la responsabilité, responsabilité de l'avenir, D. 2004. 577.
- 192) VINEY, Cessation de l'illicite et responsabilité civile, Mél. Goubeaux, Dalloz-LGDJ, 2009.
- 193) VINEY, JOURDAIN et CARVAL, Traité de droit civil, Les effets de la responsabilité, 4e éd., 2017.
- 194) Voltaire, Poème sur le désastre de Lisbonne, 1756, Oeuvres complètes de Voltaire, Garnier, 1877.
- 195) Y.Jegouzo (dir.), «Pour la réparation du préjudice écologique», Rapport remis au garde des Sceaux le 17 sept. 2013.
- 196) Y. Lambert-Faivre, L'éthique de la responsabilité, RTD civ. 1998.

ثالثاً: مواقع الانترنت:

- <http://doi.org/10.5131/AJCL.2014.0031>.
- <http://ssrn.com/abstract=1325770>.
- http://www.justice.gouv.fr/publication/Projet_de_reforme_de_la_responsabilite_civile_13032017.pdf,"
- http://www.justice.gouv.fr/publication/Projet_de_reforme_de_la_responsabilite_civile_13032017.pdf
- <http://www.legiscompare.fr/site-web/IMG/pdf/2-Prieur.pdf>).
- <http://www.nytimes.com/2003/05/18/weekinreview/precaution-is-for-europeans.html>.
- http://www.progressivereform.org/articles/Closing_Data_Gaps_602.pdf
- <https://caselaw.findlaw.com/court/us-supreme-court/448/607.html>
- <https://doi.org/10.1002/9781118786352.wbieg0754.pub2>.
- <https://doi.org/10.1002/9781118786949.ch21>
- <https://doi.org/10.1016/j.chemosphere.2021.133212>.
- <https://doi.org/10.1016/j.envint.2020.106274>[<https://perma.cc/6SL9-YU9Q>].
- <https://doi.org/10.1016/j.envint.2022.107199>[<https://perma.cc/4T94-V7M4>];
- <https://doi.org/10.1038/s41598-019-43375-4>[<https://perma.cc/X273-VF8T>].
- https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/fr/ip_22_2098.
- https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/fr/ip_23_1692.

- <https://enveurope.springeropen.com/ articles/10.1186/ s12302-014-0012-7>
- <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/HTML/?uri=CELEX: 52019DC0640 &from=FR>.
- <https://oag.ca.gov/news/press-releases/attorney-general-bonta-announces-investigation-fossil-fuel-and-petrochemical> [<https://perma.cc/43HS-JDZ5>].
- <https://stateimpactcenter.org/insights/plastics-in-the-courtroom-the-evolution-of-plastics-litigation> [<https://perma.cc/X29U-WADV>].
- https://www.appa.asso.fr/wp-content/uploads/2020/05/Conf_Helsinki_1994_1995.pdf.
- <https://www.asso-sherpa.org/vigilance-societale-droit-francais>).
- <https://www.forbes.com/sites/jamiehailstone/2022/03/02/plastic-pollution-deal-marks-a-triumph-by-planetearth/? sh=b748c8728a23>.
- <https://www.isqaper-is.eu/phocadownload/Briefing_paper_Plastic_pollution_in_soil_v2.pdf> [<https://perma.cc/453X-VYRT>].
- <https://www.iucn.org/resources/issues-brief/marine-plastic-pollution>
- <https://www.iucn.org/resources/issues-brief/marine-plastic-pollution>.
- <https://www.waste360.com/plastics/how-are-petrochemical-companies-doing-shifting-virgin-plastic>.
- <https://www.who.int/fr/about/accountability/governance/constitution>.
- <https://www.who.int/fr/about/accountability/governance/constitution>.
- Marie-Laure Moquet-Anger, Santé et environnement, RDSS, 2019.